

جمعية منتدى التواصل
مشروع حق العودة للاجئين (سنعود)

أوراق عمل مؤتمر
حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية

بتمويل من المساعدات الشعبية النرويجية (NPA)

الاثنين 2010/12/20

قطاع غزة - فلسطين



أوراق عمل مؤتمر حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية

منشورات

جمعية منتدى التواصل

بدعم من المساعدات الشعبية النرويجية (NPA)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى - غزة 2010

الفهرس

المقدمة

برنامج المؤتمر

جلسة الافتتاح:

- كلمة الدكتور زكريا الأغا / رئيس دائرة شؤون اللاجئين
- كلمة أ. صالح الشافعي / رئيس جمعية منتدى التواصل
- كلمة أ. وداد نصر / المساعدات الشعبية النرويجية
- كلمة أ. جمال أبو حبل / اللجنة الاستشارية للحملة الشعبية
- كلمة أ. ناهض زقوت / منسق عام المؤتمر
- الجلسة الأولى: قراءة في القرارات الدولية تجاه حق العودة
- د. وليد حمامي: اللاجئ الفلسطيني في القانون الدولي.
- آمنة غنيم: قراءة في قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤) وعلاقته بحق العودة.
- جودات جودة: دور وكالة الغوث (الاونروا) تجاه حق العودة في ضوء قرار إنشائها.
- الجلسة الثانية: قراءة في القرارات العربية تجاه حق العودة
- د. ناصر جربوع: الموقف العربي من مسألة تنقل اللاجئين الفلسطينيين بين الدول العربية.
- أشرف المبيض: الموقف العربي من مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين.
- ولاء تراز: حياة اللاجئين الفلسطينيين في البلدان العربية في ضوء قرارات الجامعة العربية.
- توصيات المؤتمر
- الباحثون: سيرة ذاتية
- أسماء المكرمين من الباحثين والمشاركين
- نبذة عن جمعية منتدى التواصل
- نبذة عن المساعدات الشعبية النرويجية
- ملخص مشروع عن حق العودة للاجئين (سنعود)

المقدمة

يحيي الشعب الفلسطيني في الوطن والشتات هذا العام الذكرى الثانية والستين لنكبة فلسطين ولا يمكننا الاكتفاء بأن تكون عملية إحياء الذاكرة والتاريخ جزء من البكاء على شظايا المكان الفلسطيني لأن النكبة لم تنته مع وقف إطلاق النار وصمت البنادق على الجبهات العربية الإسرائيلية في العام ١٩٤٩ بل إنها مستمرة حتى يومنا هذا ولا تزال تداعياتها المباشرة تشكل مفاتيح الحل والأزمة لمعظم قضايا الصراع الراهنة ومنها قضية اللاجئين الفلسطينيين والقمع المتواصل للإنسان الفلسطيني والجماهير العربية الفلسطينية في إسرائيل وانتهاك حقوق الشعب الفلسطيني ومنها حقه في تقرير المصير .

لقد أدت نكبة فلسطين إلى طرد وتهجير غالبية أبناء الشعب الفلسطيني والى تدمير أكثر من ٥٠٠ قرية ومدينة فلسطينية من خلال عمليات تطهير عرقي منظمة ومنهجية قامت بها المنظمات العسكرية الصهيونية وبعدها الجيش الإسرائيلي بأوامر صادرة عن القيادة السياسية الصهيونية العليا. وعلى مسمع الدنيا وبصرها، ترافقت عملية التهجير والاقتلاع والتدمير، بارتكاب عشرات المجازر وعمليات القتل وتدمير المقدسات الإسلامية والمسيحية، إلى جانب عمليات تدمير المكان ومعالمة الوطنية والدينية والحياتية بشكل منظم، تم تدمير التراث الثقافي والإنتاج الأدبي الفلسطيني من مكتبات ووثائق وأرشيفات خاصة وعامة وذلك لطمس الوجود الفلسطيني في البلاد ومحوه من المكان من جهة، ومن الذاكرة والتاريخ من جهة أخرى، كما تم تدمير المؤسسات الفلسطينية الوطنية والإسلامية وذلك للقضاء على المشروع السياسي الفلسطيني، ليحل مكانه المشروع السياسي الاستعماري الصهيوني. بدأت أحداث النكبة التدميرية للمكان والتاريخ في أواخر الأربعينات، ولكن جذورها تمتد إلى أواخر القرن التاسع عشر،

وتحديداً إلى انعقاد المؤتمر الصهيوني الأول في بازل عام ١٨٩٧، حيث قررت فيه الحركة الصهيونية بدء المشروع الصهيوني في فلسطين من خلال إقامة المستعمرات وتشجيع (الهجرة) إلى فلسطين. لقد اتسم المشروع الصهيوني بطابعة الكولونيالي الاستعماري والاستيطاني، وتم تحت مظلة وحماية الانتداب البريطاني على فلسطين، الذي كانت مهمته الأساسية إضعاف المشروع السياسي والوطني الفلسطيني، وتجهيز الظروف السياسية والعملية لإقامة المشروع الصهيوني المتمثل بإقامة دولة يهودية للشعب اليهودي على حساب نهب أرض فلسطين وتشريد الشعب الفلسطيني.

إن المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل جزء من القضية الفلسطينية، فلا يمكن فصله عن أحداثها وتطوراتها منذ العام ١٩٤٨. وإن جميع القضايا الأساسية التي يناضل الفلسطينيون في الداخل من أجلها ما هي إلا إفرازات القضية الفلسطينية، كالأرض والمهجرين والأوقاف والمقدسات والقرى غير المعترف بها والأسرى الأمنيين. لهذا فإن عملية إحياء ذكرى النكبة، لا تهدف إلى التضامن مع شعبنا الكبير، بقدر ما هو تذكير لنا جميعاً بنكبة حلت بنا ولا تزال قضاياها الراهنة تدور في فلكها.

في هذا العمل الثقافي والتربوي والسياسي، يجتمع أبناء الشعب الفلسطيني في مختلف أماكن التواجد الفلسطيني في الوطن والشتات ليكتبوا رسالة واضحة تفيد بأن الجيل الجديد يحفظ هويته وتاريخه، ورغم الحدود القسرية إلا أنه لا يزال يؤمن بوحدة الإنسان الفلسطيني على أرضه الفلسطينية.

برنامج المؤتمر

- التسجيل: 10 - 10.30 صباحا

- الافتتاح: 10.30 - 11.30 صباحا

- كلمة: د. زكريا الأغا / رئيس دائرة شؤون اللاجئين

- كلمة: أ. صالح الشافعي / رئيس مجلس ادارة جمعية منتدى التواصل

- كلمة: أ. وداد نصر / المساعدات الشعبية النرويجية _ NPA

- كلمة: أ. جمال أبو حبل / اللجنة الاستشارية لمشروع حق العودة للاجئين

- كلمة: أ. ناهض زقوت / منسق عام المؤتمر

إدارة الافتتاح / أ. جمال البابا

الجلسة الأولى: قراءة في القرارات الدولية تجاه حق العودة

الزمن: من الساعة 20 - 1.30

رئيس الجلسة: د. فؤاد حمادة

المحاور:

- اللاجئ الفلسطيني في القانون الدولي.

- قراءة في قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤) وعلاقته بحق العودة.

- دور وكالة الغوث (الاونروا) تجاه حق العودة في ضوء قرار إنشائها.

استراحة + ضيافة

الباحثون:

د. وليد حمامي

أ. أمينة غنيم

أ. جودات جودة

برنامج المؤتمر

الجلسة الثانية: قراءة في القرارات العربية تجاه حق العودة

الزمن: من الساعة 2.30 - 3.30

رئيس الجلسة: د. مازن العجلة

المحاور:

- الموقف العربي من مسألة تنقل اللاجئين الفلسطينيين بين الدول العربية.

- الموقف العربي من مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين.

- حياة اللاجئين الفلسطينيين في البلدان العربية في ضوء قرارات الجامعة العربية.

الباحثون:

د. ناصر جربوع

أ. أشرف المبيض

أ. ولاء تمرارز

الجلسة الختامية

الزمن: من الساعة 3.30 - 4

رئيس الجلسة: أ. نعيم مطر

- قراءة التوصيات.

- توزيع الدروع التقديرية على المشاركين

جلسة الإفتتاح

كلمة الدكتور زكريا الأغا

عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس دائرة شؤون اللاجئين

الأخوات والإخوة طاقم مشروع حق العودة للاجئين وجمعية منتدى التواصل
الأخوات والإخوة ممثلو القوى السياسية ومؤسسات المجتمع المدني
الأخوات والإخوة الباحثون ... الحضور الكريم ..

اسمحوا لي بداية أن أتوجه بالشكر والتقدير لطاقم مشروع حق العودة للاجئين (سنعود) وجمعية منتدى التواصل على إعدادهما وتنظيمهما لمؤتمر "حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية" بمناسبة الذكرى الثانية والستين لصدور القرار ١٩٤، الذي نتطلع إليه بأمل الخروج بتوصيات ومقترحات تساهم في مواجهة التحديات الماثلة أمام شعبنا وتعزز من صموده في التصدي لكافة المؤامرات التي تلتف على ثوابتنا الوطنية وفي مقدمتها حق العودة. والشكر أيضاً لجميع الإخوة الباحثين والمختصين على ما سيقدموه من دراسات وبحوث علمية ستتناول قضية اللاجئين من مختلف أبعادها والتي من المؤكد ستثري المؤتمر وحلقات النقاش فيه وستساهم في بلورة التوصيات الهامة حول القضايا المطروحة على جدول أعمال المؤتمر .

كما أتوجه بالتحية والتقدير للأخوة الحضور ممثلي القوى السياسية واللجان الشعبية، والمنظمات الأهلية والمؤسسات الحكومية والشخصيات والفعاليات الثقافية والأكاديمية التي أسهمت في إنجاح المؤتمر، ولهذا الحضور الواسع الذي يحمل في طياته جملة من الدلالات التي تعبر عن مدى تعلق شعبنا الفلسطيني بحقوقه الوطنية المشروعة وفي مقدمتها حقه في العودة إلى دياره التي شرد منها عام 1948.

الأخوات والإخوة الحضور:

نلتقي اليوم في مؤتمر كم هذا لنحيي الذكرى الثانية والستين لصدور القرار ١٩٤، هذا القرار الذي جاء بعد عام من صدور قرار تقسيم فلسطين وبعد سبعة شهور من إعلان دولة إسرائيل ليقر صراحة وبكل وضوح في مادته الحادية عشر بحق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم التي شردوا منها عام ٤٨، بعد أن شعرت الأسرة الدولية التي كانت قد اقترحت تقسيم فلسطين وأقرته بقرارها رقم ١٨١ الصادر عنها فيها ١٩٤٧/١١/٢٩ بمسؤولية عميقة تجاه هذه المأساة والمعاناة التي لحقت بالشعب الفلسطيني بعد طرده من دياره وأراضيه، وتدمير قراه وطمس معالمها. وحرصاً منها على تنفيذها جعلت تنفيذه من قبل إسرائيل أحد الشرطين المرافقين لقبول عضويتها في الأمم المتحدة في العام ١٩٤٩، أما الشرط الثاني فكان تطبيق القرار ١٨١ الذي قضى بتقسيم فلسطين إلى دولتين، وقد تعهدت إسرائيل حينذاك التزامها بالقرارين معاً إلا أنها تنصلت عن تطبيقهما ولا تزال مطالبة تنفيذهما حتى هذه الساعة.

إن أهمية القرار ١٩٤ تنبع من كونه أخذ الصفة الإلزامية في القانون الدولي لتطبيقه بعد التأكيد عليه وتكراره عالمياً لأكثر من ١٥٢ مرة في الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلى جانب كونه يشكل إجماعاً دولياً وعربياً وفلسطينياً كمرجعية قانونية وسياسية لحل قضية اللاجئين الفلسطينيين لما يحمله هذا القرار من إقرار لحق اللاجئين في العودة إلى ديارهم التي شردوا

من مساحة الضفة الغربية، التي رفضتها منظماتها التحرير الفلسطينية بشكل قاطع ولأي طرح يتجاوز الحقوق الثابتة لشعبنا في الدولة المستقلة على كامل حدود الرابع من حزيران عام ٦٧ وعاصمتها القدس، وضمن حق عودة اللاجئين إلى ديارهم تنفيذاً لقرار الأمم المتحدة ١٩٤ .

كما وتعلمون أيها الأخوة والأخوات ما تمر به عملية السلام من مأزق خطير بسبب السياسات الاستفزازية والمتعنتة التي تنتهجها الحكومة الإسرائيلية رغم المشاركة الأمريكية على أعلى المستويات، وحتى على مستوى اللجان الفرعية، وتجدر الإشارة هنا إلى أن الإدارة الأمريكية لم تمارس أي ضغط فعلي على الحكومة الإسرائيلية لوقف الاستيطان وحملها على التنفيذ الدقيق والأمين للاستحقاقات المترتبة عليها، مما شجع هذه الحكومة على الاستمرار في مواقفها المتعنتة في مواصلة الاستيطان وتهويد مدينة القدس والاستمرار في سياستها غير الجادة تجاه اتفاق السلام وتنفيذه واحترامه، وجعل المفاوضات تدور في حلقة مفرغة، رغم كل الجهود السياسية والدبلوماسية التي بذلتها أطراف دولية عديدة، بل إن هذه الحكومة لا تبالي بالمواقف السياسية والدبلوماسية الدولية وتمتدادي في التهرب من عملية السلام والاتفاقات المبرمة واستحقاقاتها العالقة ضاربة عرض الحائط بكافة القرارات والأعراف والمواثيق الدولية، رامية إلى فرض الأمر الواقع الاستيطاني على الشعب الفلسطيني وتمزيق وطنه وتحويله إلى كانتونات معزولة ومحاصرة تخضع للسيطرة الإسرائيلية وذلك من خلال هجمتها الاستيطانية الشرسة والمبرمجة في كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة وخاصة في مدينة القدس الشريف وما حولها.

إن استمرار حكومة الاحتلال الإسرائيلي في سياستها العدوانية وتنكرها لحقوق شعبنا العادلة التي أوصلت المفاوضات إلى طرق مسدود، تدفعنا اليوم للجوء إلى الخيارات البديلة وهي عديدة لاسترداد حقوقنا المشروعة في العودة والحرية والاستقلال وبناء الدولة المستقلة، هذه الخيارات لا تزال منظمة التحرير الفلسطينية والقيادة الفلسطينية تتدارسها مع الأشقاء العرب لاختيار الأنسب والأجْع منها للرد على سياسية الاحتلال الإسرائيلي ومن ضمنها خيار التوجه إلى مجلس الأمن للموافقة على قبول دولة فلسطين على حدود الرابع من حزيران كامل العضوية في الأمم المتحدة، ومن هذا المؤتمر فإننا نثمن مواقف دولة البرازيل والأرجنتين والأوروغواي وبوليفيا وغيرها من دول أمريكا اللاتينية على مواقفها الداعمة للقضية الفلسطينية واعترافها بالدولة الفلسطينية على حدود الرابع من حزيران، كما ونثمن موقف فرنسا والبرتغال والنرويج وأسبانيا لرفع التمثيل الدبلوماسي لدولة فلسطين إلى مستوى سفارة ونأمل على أن تحذو دول أوروبا وباقي دول العالم حذوها، إن هذه المواقف هي بمثابة الرد الفعلي على سياسة الاحتلال الإسرائيلي المتنكرة لحقوق شعبنا وانتصاراً للشعب الفلسطيني وقضيته العادلة، وستواصل القيادة الفلسطينية ومنظمة التحرير اتصالاتها مع دول العالم لتأمين الدعم العالمي للشعب الفلسطيني وحقه العادل في العودة وتقرير المصير.

الأخوات والأخوة الحضور:

إن التحديات والمخاطر التي طالما واجهتنا بالأمس مازال الكثير منها ماثلاً أمام أعيننا اليوم في ظل استمرار الاحتلال والاستيطان وفي ظل تنكر الحكومة الإسرائيلية لحقوق شعبنا الثابتة في العودة والحرية والاستقلال هذه التحديات تقتضي منا الوعي التام بدقة الظرف

وخطورة المرحلة، بل وتستدعي أخذ الحيطة والحذر والانتباه إلى ما يحاك ضد شعبنا الفلسطيني وأرضنا الفلسطينية من مؤامرات وأخطار تستهدف مشروعنا الوطني الفلسطيني، وهذا يتطلب منا وضع إستراتيجية فلسطينية جديدة تنطلق على الصعيد الفلسطيني في الوطن والشتات مع أهمية توفير كافة متطلبات الصمود في مواجهة العدوان المتواصل، والسعي لترسيخ الوحدة الوطنية عبر إنهاء الانقسام وتحقيق المصالحة الفلسطينية والالتفاف حول منظمة التحرير الفلسطينية وبرنامجها الوطني الذي يحقق الإرادة الفلسطينية ويجمع التنظيمات السياسية الفلسطينية على أهداف ورؤى موحدة تساهم في حماية مشروعنا الوطني الكبير التي تدعمها الدبلوماسية العربية والقرارات الدولية ولتكريس الجهد لمقاومة الاحتلال، والسعي لتوظيف طاقات شعبنا الفلسطيني في الوطن والشتات وإشراكه في عملية النضال الوطني المتواصلة وفقاً للأشكال المناسبة التي تجسد وحدة شعبنا في إطار منظمة التحرير الفلسطينية وتحافظ على وحدة العمل الوطني من أجل انتزاع الحقوق الوطنية المشروعة وإزالة كافة آثار النكبة التي لازال شعبنا المشرّد والمشتت في كافة بقاع الأرض يعاني من نتائجها المدمرة وينتظر ويتطلع للعودة إلى وطنه ودياره التي شرد منها .

وفقكم الله .. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كلمة أ. صالح الشافعي

رئيس مجلس ادارة جمعية منتدى التواصل

الأخوة الحضور كل باسمه ولقبه، أهلاً وسهلاً بكم جميعاً في افتتاح مؤتمر حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية.

سنعود يا وطني إلى الديار.

سنعود يا شعبي إلى البيت.

سنعود يا أبي إلى الطابية وحقول القمح.

سنعود يا ابني إلى ميراث الآباء والأجداد.

نرحب بكم جميعاً في افتتاح مؤتمرنا هذا حول التأكيد على حق العودة، عودة اللاجئين الفلسطينيين على ديارهم التي هجروا منها وأخرجوا منها قسراً بكل أشكال الظلم والقهر ويسعدنا أن نلتقي اليوم لنؤكد على تمسكنا الثابت بحق العودة والتعويض وفق القرارات الدولية ولاسيما القرار ١٩٤ الذي نحيه في هذه الأيام الذكرى ٦٢، لإعلانه والذي نص بشكل واضح وغير قابل للتأويل على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض.

في وقت تلبدت فيه سماء المفاهيم والقيم الوطنية بغيوم الانقسام واختلطت فيه المعايير وكثرت فيه الاجتهادات نظل متمسكين بالثوابت الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف بسيادة كاملة على الأراضي الفلسطينية ونظل متمسكين بحق العودة إلى الأراضي الفلسطينية التي أخرجنا منها واسمحوا لي أن أكد على حقيقة ثابتة راسخة وهي أن حق العودة هو لكل لاجئ أخرج من أرضه وبيته ولكل أبناء وأحفاد هذا اللاجئ فالبيت والأرض هي ميراث شرعي لا يملك أحداً الحق في التنازل عنه فهو حق شخصي.

إننا في جمعية منتدى التواصل إذ ننفذ مشروع الحملة الشعبية لحق العودة للاجئين (سنعود) بدعم وتمويل من المساعدات الشعبية النرويجية (NPA) كأحد المشاريع الهامة وكأحد القضايا والثوابت الفلسطينية، نعلن وبكل فخر عن سعينا الدائم لتحقيق المصلحة الفلسطينية والعمل على الارتقاء بواقع مجتمعنا الفلسطيني لذلك فإن أهدافنا تتلخص في تقديم خدمات متنوعة للأطفال ونشر الوعي الثقافي والاجتماعي لدى فئات الشباب والتأكيد على مشاركتهم والاهتمام بالمرأة ودعم مطالبها العادلة بالمساواة والاهتمام بالقضايا الوطنية وإعادة الحياة للتراث هذه الأهداف نسعى إليها ليكون مجتمعنا فلسطيني النواة الصلبة للدولة الفلسطينية المنتظرة بإذن الله.

إن جمعية منتدى التواصل وهي تسعى لتحقيق أهدافها لا ننسى جهود أخوة أعزاء بذلوا الغالي والنفيس في سبيل نجاح هذه المؤسسة فاسمحوا لي أن أتقدم بالشكر لكل الأخوة في الهيئة التأسيسية للجمعية وللأخوة في مجالس الإدارة السابقة فالنجاح لا يأتي بين يوم وليلة بل هو نتيجة لجهد متواصل وإننا في مجلس إدارة جمعية منتدى التواصل لنفخر في مواصلة طريق إخواننا.

اللجان الشعبية صاحبة الجهد الكبير في مجال التأكيد على حق العودة تستحق منا كل التقدير على دورها باسمكم جميعاً نتقدم إليهم بالشكر، ونخص بالذكر اللجنة الشعبية في مخيم النصيرات ورئيسها الأخ/ خالد السراج. المساعدات الشعبية النرويجية (NPA) هي رائدة المؤسسات الدولية في دعم مشاريع تتعلق بحق العودة فلها منا كل الشكر والتقدير.

كل الشكر والتقدير والاحترام للأخوات والأخوة المشاركين في فعاليات هذا المؤتمر ونتمنى من او العلي القدير أن يكون جهدهم هذا محفزاً على التمسك بحق العودة، وأخيراً أشكر زملائي في مجلس الإدارة والأخ/ مدير مشروع حق العودة للاجئين (سنعود) وجميع العاملين في المشروع والجمعية، وانه لوعد منا في جمعية منتدى التواصل أن يكون التمسك بحق العودة شعار وهدف نسعى لتحقيقه والدفاع عنه فان قدر لنا وعدنا فنعم العمل وان لم يقدر لنا فان ابناً لنا أو حفيداً لنا سيعود... سنعود إلى أرض الآباء والأجداد.

سنعود إلى حيفا وإلى يافا والمجدل، وإلى بربرة وبرير واسدود وحمامة والشيخ مونس، وإلى هربيا واللد والرملة، إلى كل قرانا التي هجرنا منها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

كلمة أ. وداد نصر
المساعدات الشعبية النرويجية _ NPA

لَمَّا تحررتِ المدينة عدت من
منفائِ

أبحث في وجوه الناس عن
صحبي ..

فلم أَعثر على أَحَدٍ

فسألت عن أهلي، وعن دار لنا

فاستغرب الناس السؤالُ

وسألت عن شَجَرٍ قديم،

كان يكتنف الطريقَ إلي التلالُ

فاستغربَ الناس السؤالُ

وبحثت عن نهر المدينةِ دون جدوى،

وانتبهت إلي رماذٍ نازل

من جمرة الشَّمس التي كانت تميل إلي الزوالُ

وفَزعت حين رأيت أهلَ مدينتي

يتحدثون بلكنةَ عجماء متجهين نحوي

فابتعدتُ

وهم أمامي يتبعون تراجعِي بخطى ثقُلالُ

حتى خرجت من المدينة مثقلا بحقائبي

وانهرت مثل عمودٍ ملح

في الرمالُ ..

السيدات والسادة الحضور ...

أرحب بكم كل باسمه ولقبه

يسعدني في البداية أن أرحب بكم في هذا المؤتمر العام مؤتمر حق العودة بين القرارات الدولية والعربية والذي يأتي ضمن

مشروع سنعود المنفذ من قبل جمعية منتدى التواصل بالشراكة مع المساعدات الشعبية النرويجية . NPA

المساعدات الشعبية النرويجية هي مؤسسة أهلية غير حكومية تحصل على تمويلها من الشعب النرويجي والحكومة

النرويجية وتعمل في شرق القدس والضفة الغربية وقطاع غزة في مجالات مختلفة تشمل البرامج التنموية المتعلقة

بالحقوق الفلسطينية وقطاع الشباب وكذلك برامج الإغاثة الطارئة في قطاعي الزراعة والتعليم كما وتمول العديد من

المشاريع بالتنسيق والتعاون مع الجهات المختصة ومؤسسات المجتمع المحلي.

تعمل المساعدات الشعبية النرويجية ضمن خطة إستراتيجية بهدف مساعدة اللاجئين الفلسطينيين في جميع المجالات وفي مختلف القطاعات لضمان مستقبل أفضل إيماناً منها بالحقوق الفلسطينية وحق الناس في حياة أفضل كذلك الحاجة الماسة إلى التحسين المستمر.

تؤمن NPA بمجموعة من القيم والمبادئ الداعمة باتجاه مناصرة قضايا الشباب في العالم كونها تؤمن بالدور الذي يلعبه الشباب في بناء المجتمعات وتحقيق التنمية في ميادينها المختلفة كما وتولي المساعدات الشعبية النرويجية اهتماماً كبيراً في دعم وتنفيذ برامج ومشاريع بالشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني بهدف تمكين الشباب والأطر الشبابية المختلفة داخل الجامعات وخارجها من قيادة عمليات التغيير والتطور المجتمعي في الميادين الثقافية والاقتصادية والاجتماعية من خلال دعم وتنفيذ مشاريع تسعى إلى تمكينهم في المجتمع وضمان عناصر التمكين المختلفة بدءاً من استثارة الوعي عبر عمليات بناء القدرات من خلال التدريب والتوعية بالإضافة إلى ضمان إتاحة الفرص وتقديم الدعم اللازم لتنفيذ أنشطة مجتمعية قائمة على حرية المشاركة والتعبير عن الرأي ونشر قيم المساواة والعدالة والاحترام المتبادل وتعزيز ثقافة التسامح بين العناصر الشابة. كما وتدعم NPA التوجهات القائمة إلى بناء تحالفات شبابية تهدف لنشر ثقافة المجتمع المدني بين أوساط الشباب وتساعدهم في التأثير في صناعة القرار.

وبناءً على ذلك جاء تمويل هذا المشروع الذي شمل شريحة عريضة من المجتمع تمثلت بالآباء والأجداد والأطفال والأمهات إيماناً منا بأهمية ترسيخ التراث وتثبيته لدى الجميع الكبير والصغير على حد سواء وذلك "كي لا ننسى".

اشتمل مشروع سنعود على العديد من الأنشطة والتي تمثلت بعقد ورشات العمل وتوثيق شهادات الآباء والأجداد والأمهات وعقد المخيمات الصيفية للأطفال وتصميم المطبوعات التي تحض على حق العودة. ولا ننسى الكرنفال الرياضي الذي عقد في رمضان الماضي وشمل لاعبين قدامى وجدد. جاء هذا المشروع الهام للتأكيد على أننا باقون هنا مهما طال الزمن وجاء بغرض تعزيز قيم الحوار وتفعيل قيم العمل الطوعي.

ونحن في NPA فخورون بهذا الانجاز الرائع ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم لمنتدى التواصل بالشكر الجزيل على كل ما بذلوه من جهود وندعو الجميع للاستمرار في دعم هذه

البقاء والصمود في هذه الأرض. كما وندعو إلى تعزيز الوحدة بين الأشقاء لما في ذلك المصلحة لمجتمعنا الفلسطيني.

سنرجع يوماً إلى حيننا

ونغرق في دافئات المنى

سنرجع مهما يمر الزمان

وتنأى المسافات ما بيننا

فيا قلب مهلاً

ولا ترتمي على درب عودتنا

يعز علينا غداً

أن تعود رفوف الطيور ونحن هنا.

كلمة أ. جمال أبو حبل

اللجنة الاستشارية لمشروع حق العودة للاجئين (سنعود)

الحضور الكريم كل باسمه ولقبه

انه لشرف عظيم لي أن أقف اليوم متحدًا باسم الهيئة الاستشارية لمشروع حق العودة (سنعود)، في هذا المؤتمر الخاص بشأن القرارات الدولية والقرارات العربية التي تؤكد على حق عودة اللاجئين إلى ديارهم وتعويضهم عن كل ما لحق بهم من أذى جراء الاعتداءات الصهيونية على شعب أعزل وطرده من دياره، وكان هذا قبل (٦٢) عاما، وفي ظل غياب العدل وسيطرة القوة وغياب حقوق الإنسان.

ظل شعبنا إلى الآن يتذوق مرارة التشريد والحرمان من العودة إلى دياره، وظل ملاحقا كل من يتحدث عن هذا الحق، إلى أن انطلقت الثورة الفلسطينية في العام ١٩٦٥ بقيادة الشهيد القائد ياسر عرفات، وحينها وضع القطار على سكوته، إلا أن أعداء الإنسانية وهم الكيان الصهيوني والامبريالية العالمية وبتحالفها مع قوى ظالمة بقيت تلاحق الثورة الفلسطينية من موقع إلى آخر من أجل شطب الثورة، وبالتالي شطب حق العودة الذي انطلقت من أجله الثورة الفلسطينية، ولكن نقول هيهات أن ينسى حق ورائه مطالب.

أيها الحضور الكريم:

حتى لا أطيل عليكم فأنتني سأوجه رسالة إلى كل من ينطق باسم الشعب الفلسطيني، ويؤكد تمسكه بالثوابت، ليعلم الجميع أن تحقيق الثوابت الفلسطينية التي تتحدثون عنها، وخاصة حق عودة اللاجئين، لن تتم بالفرقة والانقسام، فالشعارات لا تعيد حقوق، والخطابات لن تحقق النصر

لشعبنا، وإنما ما يحقق النصر لشعبنا هو وحدتنا الوطنية والتخلي عن مصالحننا الحزبية وأنانيتنا البغيضة وحب السلطة والسلطان.

إن ما يجري اليوم على الأرض الفلسطينية لا يبشر بالخير لشعبنا، وإن ما نسمعه ونقرأه من تشويه وتشهير إنما يصب في خانة الأعداء، لقد أصبح شعبنا في نظر العالم إما خونة أو كفار، وهذا الخطاب يدعو العالم إلى عدم احترامنا.

علينا جميعا أن نعمل من أجل أن يعيش شعبنا بكرامة، فلن يواجه شعب مهان الكرامة أعدائه، ولن يحقق أهدافه. لنكن صادقين مع شعبنا ولنحترم إرادة شعبنا ولنحقق الوحدة الوطنية وننهي الانقسام، ونخطو خطوة لمواجهة الأعداء.

وختاما نتمنى نجاح المؤتمر وتحقيق الأهداف المرجوة منه، ونأمل أن نهتم جميعا بقضيتنا الأساسية رغم كل المعوقات.

ومعا وسويا حتى العودة

كلمة أ. ناهض زقوت

منسق عام المؤتمر

يشكل اللاجئون الفلسطينيون إحدى أكبر المشكلات المتبقية بين مشكلات اللاجئين في العالم، منذ عام ١٩٤٨. لقد وجد اللاجئون الذين هجروا من ديارهم ووطنهم بقوة السلاح والإرهاب ملجأ لهم في الدول العربية المجاورة، وداخل الوطن، ومازالوا هم والمنحدرون من صلبهم يعيشون في أوضاع مأساوية ينتظرون العودة تنفيذاً لقرارات المجتمع الدولي.

أن المجتمع الدولي الممثل بالأمم المتحدة، مازال ينظر إلى مأساة الشعب الفلسطيني بأعين صهيونية، دون أن يتحرك لينفذ قراراته التي دمجها بالخطب والعبارات المنمقة، والتي لم تعد تساوي في نظر إسرائيل الحبر الذي كتبت به.

أصدرت الأمم المتحدة منذ عام ١٩٤٨ مئات القرارات التي تناولت قضية اللاجئين الفلسطينيين، وأهمها القرار ١٩٤، والذي تكررت الإشارة إليه في القرارات اللاحقة مئات المرات. ونذكر أن اعتراف الأمم المتحدة بإسرائيل عضواً فيها كان مشروطاً بتنفيذها للقرار ١٩٤، إلا أن إسرائيل تنكرت لوعودها ولم تنفذ، وبقي العالم معترفاً بها، وبقيت قضية اللاجئين وحق العودة عالقة في أروقة المفاوضات، وبقي اللاجئ الفلسطيني عالقاً في المخيم ينتظر العودة.

بعد النكبة وهزيمة الجيوش العربية، انشغلت الدول العربية التي استضافت اللاجئين على أراضيها، في معالجة مسائل إنسانية فرضها واقع الاقتلاع والتهجير. وانصبت القرارات المتخذة في إطار الجامعة العربية على تقديم التسهيلات لضمان وصول العون والإغاثة من قبل الهيئات الدولية، وتسهيل جمع شمل العائلات المشتتة، وإصدار وثائق سفر موحدة للاجئين لمساعدتهم على السفر والانتقال.

وقد حكم مواقف الدول العربية في تعاملها مع اللاجئين مبدأً أساسيان: الأول، واجب الضيافة وتقديم العون والمساعدة. والثاني، إبقاء قضية اللاجئين حية، والمواظبة على تذكير المجتمع

الدولي بضرورة تطبيق القرارات الدولية بشأنها. وانسجاماً مع هذين المبدئين اتخذت الدول العربية سلسلة من القرارات على مستويات عديدة متعلقة بالتعامل مع اللاجئين على أراضيها. وكانت القرارات العربية موحدة على المستوى العربي، إلا أنها تباينت من دولة إلى أخرى، وذلك متأثراً بالتطورات السياسية السائدة في الدولة العربية نفسها، وتأثرها بالأجندة السياسية المحلية لكل من الدول العربية المضيفة للاجئين.

يأتي مؤتمر حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية، استكمالاً لمسيرة طويلة في قطاع غزة في الدفاع عن قضايا اللاجئين وحق العودة، هذا الحق الذي لم ولن نتنازل عنه ما حيينا، وسوف نرسخه في عقول أبنائنا وأحفادنا لكي يواصلوا المسيرة في الدفاع عن حقهم في العودة إلى أرض الآباء والأجداد، أنها مسيرة طويلة ولكننا لم نتعب ولا نريد أن نستريح، ما دام فينا نفس ينبض، سنبقى على عهد الشهداء والأسرى مدافعين عن الحق المسلوب والثوابت الفلسطينية، وصولاً إلى إقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس، وعودة اللاجئين إلى ديارهم التي هجروا منها في العام ١٩٤٨.

في هذا اليوم لا بد أن نستذكر الرجل الذي كرس حياته للدفاع عن حق العودة وقضية اللاجئين، والذي كان في آخر أيام حياته يسعى لتوحيد الجهود العاملة للدفاع عن حق العودة في إطار شامل يجمع كل اللاجئين في الوطن والشتات. انه المناضل

المفكر عبد او الحوراني، الذي رحل عنا في يوم التضامن العالمي للشعب الفلسطيني، كان القدر أراد أن يخلده في يوم قف فيه العالم مدافعا عن حقوق الشعب الفلسطيني. رحم ابا منيف.

في هذا المؤتمر، ناقش من خلال ستة أبحاث موضوعين هامين، هما الموقف الدولي الممثل بالقرارات الدولية تجاه حق العودة. والموقف العربي والممثل بقرارات جامعة الدول العربية تجاه حقوق اللاجئين الفلسطينيين.

وفي الختام لا يسعني المقام، إلا أن أتقدم بالشكر الكبير إلى د. زكريا الأغا رئيس دائرة شؤون اللاجئين في منظمة التحرير الفلسطينية على تشريفه لنا في مؤتمرنا مما كان له الأثر الكبير في نجاح المؤتمر. والشكر موصول إلى المساعدات الشعبية النرويجية على تمويلها للحملة الشعبية للدفاع عن حق العودة التي تنفذها جمعية منتدى التواصل بمخيم النصيرات.

كما نشكر كل الباحثين الذين ساهموا بأبحاثهم في إثراء المؤتمر ونجاحه، ونشكر أيضا الأخوة رؤساء الجلسات على مساهمتهم الطيبة في إدارة جلسات المؤتمر، ونشكر كذلك كل من ساهم في إعداد الترتيبات الخاصة بالمؤتمر ونخص بالذكر الأخ رامي صوان مدير الحملة الشعبية.

وشكرا لكم

الجلسة الأولى
قراءة في القرارات الدولية تجاه حق العودة

اللاجئ الفلسطيني في القانون الدولي
أ.د. وليد الحمّامي
أستاذ علوم سياسية وقانون دولي

تقديم:

لقد تشرفت بتكليفني من الأخوة في جمعية منتدى التواصل ومشروع حق العودة للاجئين (سنعود) بإعداد بحث محدد بشأن اللاجئ الفلسطيني في القانون الدولي.

وانني من خلال ثقتي وإيماني بالحق الطبيعي والتاريخي والقانوني للاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم في وطنهم الطبيعي فلسطين، حقاً أبدأ غير قابل للقسمة، وغير قابل للمفاوضات ولا التنازل، كما انه غير قابل للاستغلال برفع مصطلحات وعبارات رنانة بعيدة كل البعد عن مجموعة الممارسات العملية التي تجسد هذا المفهوم، أقدم هذا البحث البسيط مساهمة مني في إثراء ودعم كل حماة فلسطين من المدافعين عن حق العودة.

إن قضية ومفهوم اللاجئ في الفقه القانوني قد امتزج بعدة تعاريف تداخلت مع بعضها سواء من الناحية اللغوية أو بالدوافع والأسباب التي أدت إلى اللجوء أو الهرب أو النزوح من موطن وماوى الإنسان إلى مكان آخر أجبر على الإقامة به، لأنه يُعتبر الخطر الأقل عليه مما لو بقى في موطنه وماواه في مواجهة الخطر أو الأخطار التي أحاطت به.

ولهذا سوف أحاول تقديم نبذة مختصرة عن تطور مفهوم اللجوء والتعريف الفقهي والقانوني للاجئ وتعريف من هو اللاجئ الفلسطيني من وجهة النظر الفلسطينية والدولية والمؤيدين للكيان الصهيوني.

وكذلك سأطرق إلى أنواع اللجوء، وأصل مشكلة اللاجئ الفلسطيني وتعامل الأمم المتحدة مع هذا الحدث وقراراتها بهذا الشأن، وستفاجئ بتعريف الاونروا للاجئ الفلسطيني.

ولهذا فإن أي حديث عن حق اللاجئ الفلسطيني في القانون الدولي الذي يستوجب ربطه بعلاقة جذرية بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤. لأنه السند الرئيسي الأول للشرعية الدولية الذي تعامل مع حق اللاجئ الفلسطيني بالعودة إلى أرضهم وممتلكاتهم وديارهم.

وبمعرفةنا لتفسير مفهوم اللاجئ بشكل عام، نستطيع التحدث بدقة عن اللاجئ الفلسطيني مفهومه، تعريفه المتطابق مع مفاهيم وتحديات القانون الدولي العام.

ويجب أن نكون موضوعيين عندما نتحدث عن حق العودة لنفرق بين الحق الفلسطيني الواضح في العودة إلى دياره مستنداً إلى الحق التاريخي الوطني قبل الربط بتعامل قواعد القانون الدولي مع مصطلح اللاجئ. ولا يمكن بهذا المجال أن نعمل بمعزل عن ذلك حتى نستطيع الموازنة بين الحقوق الوطنية والتعامل مع المجتمع الدولي لأجل تحقيقها.

إن اتفاقية جنيف الصادرة في ١٩٤٩\١٢\١٢ كانت بين الاتفاقيات الدولية السابقة في تعريف اللاجئ بشكل عام، ثم تعددت الاتفاقيات اللاحقة والتي سنتطرق لها في محاولة لإكمال هذا المفهوم لنستطيع كفلسطينيين التعامل مع حقنا غير المنقوص في عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم من خلال تعاملنا مع الدول الأجنبية ثنائياً وجماعياً، وكذلك والمنظمات الدولية.

إن نظرة سريعة إلى تعريف وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الاونروا) للاجئ الفلسطيني، تعطينا فكرة محددة، إن هذا التعريف لغوياً وقانونياً يفقد أو ينقص مضمونه إذا ما ارتبط بتاريخ محدد ليس له ضرورة وقد عرفت (الاونروا) اللاجئ الفلسطيني (أي فرد كان مكان إقامته في فلسطين خلال الفترة من ابريل ١٩٤٦ ولغاية ١٥ مايو ١٩٨٤) وتعرض لفقدان بيته ومصادر معيشته نتيجة للنزاع الذي اندلع في عام ١٩٤٨)

ولهذا كما ذكرنا سابقاً وبالمقارنة والعمل الملتزم لاحقاً مع حقوق اللاجئ الفلسطيني فإننا سنصدم بالاتفاقيات أو التصريحات الرسمية الدولية أو المعاهدات الدولية التي لا تحقق الحقوق الدنيا لحق الشعب الفلسطيني في العودة إلى دياره. وعندما يتم الحديث عن حق العودة لابد من أخذ الحيطة مع المتعاملين بهذا المجال. لأن الوفود الأجنبية أو ممثلي المنظمات الدولية عند تعاملهم مع القضية الفلسطينية وخاصة حق اللاجئين بالعودة يكون لديهم قناعة مسبقة عن الاتفاقيات والمعاهدات التي تعاملت مع قضية اللاجئين الفلسطينيين.

وبعد مؤتمر مدريد عام ١٩٩١ الذي انبثقت عنه مجموعة العمل الخاصة باللاجئين والتي عقدت أول لقاءها في مدينة أوتاوا في كندا، ظهرت الخلافات بين ما يحمله الوفد الفلسطيني من مفاهيم، وبين مواقف الدول الأجنبية التي تحاول اختزال حق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم بل الالتفاف على هذا الحق بطرح عدة مشاريع، وعدة مصطلحات هي بعيدة جداً عن جوهر الحقوق الوطنية الفلسطينية لحق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم.

وعند الحديث عن حق اللاجئين الفلسطينيين نرى حديثاً أن الحركة الصهيونية ممثلة بإسرائيل كدولة احتلال طُرحت في العقد الأخير موضوع اليهود الصهاينة الذين تركوا بلادهم العربية إلى فلسطين، بأنهم أيضاً لاجئون يحتاجون إلى حل مرادف لمسألة اللاجئين الفلسطينيين. ولكن بدون أي آلية، بل فقط للتشويش على جوهر الحق الفلسطيني في العودة.

ويجب أن نتساءل وأن تكون لدينا الأمانة والثقة إيماننا بحقنا في العودة والصراحة والموضوعية والتحلي بالمسؤولية لنطرح بعض الأسئلة ومنها: هل يرتبط حق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى بلادهم استناداً إلى قرار ١٩٤ بقرار التقسيم الصادر حسب قرار ١٨١، أم إن الأمر منفصل؟ وهل إذا ما تم ربط حق العودة بحق التقسيم يمس الثوابت الوطنية الفلسطينية؟ وهل التمسك بقرار التقسيم يمس مشروعية حق العودة؟ وهل حق العودة إلى مناطق الدولة العربية بالتقسيم، يمس حقهم بالعودة إلى مناطق الدولة اليهودية؟ وهل يتعارض هذا مع انقضاء ستة عقود على رفع شعار حق العودة دون أي تقدم ميداني وفعلي بهذا المجال فلسطينياً أو عربياً أو دولياً؟

أسئلة كثيرة تراود العديد من المفكرين والباحثين يجب أن نجد لها إطاراً حوارياً هادفاً في إطار وطني غير متنازل، وفي إطار فهم الآخرين الذين نتعامل معهم في إطار القضية الفلسطينية،

حتى لا ننشط وحدنا في هذه الساحة، لأن الناشطين والمؤثرين الأجانب بهذا الموضوع يعملوا ليلاً ونهاراً لأجل إجهاض أي تقدم في مسألة حل قضية اللاجئين الفلسطينيين حلاً إيجابياً فلسطينياً.

مصطلح اللجوء في اللغة والقانون

إن ظاهرة اللجوء هي قديمة جداً مرتبطة بخلق الإنسان، حيث كان الإنسان الذي يعيش في مجتمع وينتمي إلى جماعة إذا ما تعرض للاضطهاد من قبل شخص ظالم يتجه إلى رجل قوي يحميه من هذا الظلم والاضطهاد.

ومع تطور الحياة البشرية واستقرار المجتمع أصبحت العائلة أو الأسرة الضعيفة إذا تعرضت للظلم أو خوف من اضطهاد لجأت إلى عائلة أو أسرة قوية طالبة منهم الحماية، وتطورت الظاهرة وأصبحت من قبيلة إلى قبيلة ومن مجتمع إلى مجتمع ومن دولة إلى دولة حتى وصلت من العصور الوسطى والحديثة إلى المجتمع الدولي المعاصر.

ومع تطور المجتمع البشري عبر التاريخ تطورت ظاهرة اللجوء نتيجة أحداث ونكبات وكوارث، سواءً كانت طبيعية أو غير طبيعية، فكان لزاماً على العالم أن يخرج بتعريفات مختلفة للاجئ حسب الظروف التي مرت بها البشرية، واتجه الفقهاء والعلماء والمثقفين ورجال السياسة والقانون لوضع مصطلحات وقوانين تصف وتصنف اللاجئ، أول هذه الاجتهادات والتوجهات كانت وضع مفهوم ومدلول في اللغات المختلفة لمفهوم اللاجئ وإدخالها في قواميس ومعاجم اللغات المختلفة، ووضع تعريفات ومدلولات تصف اللاجئ وتوصف الحالة بشكل لغوي، وبعد ذلك اتجه رجال القانون والفقهاء وبناءً على معطيات وأحداث متلاحقة للحكم على هذه الظاهرة الإنسانية والقانونية، وتطورت هذه التعريفات حتى وصلت في النهاية إلى تعريف قانوني وفقهي، وإصدار قرارات قضائية وقانونية تصف اللاجئ كلاً حسب وضعه ووضع البلد الذي يعيش فيه، حيث أن ظاهرة اللجوء أصبحت تختلف باختلاف الزمان والمكان والأحداث حتى وصلت إلى مكانه مهمة، وظاهرة جليلة تفرض الاهتمام بها والعمل الجاد لصون حق الإنسان في اللجوء إلى دولة وحكومة تحميه يكون سببها الإنسان أو الطبيعة، وأصبحت ظاهرة اللجوء ظاهرة دولية لها شروطها ومتطلباتها وقوانينها.

وسوف نوضح المدلول اللغوي لكلمة لجوء أو لاجئ حتى نستطيع فهم ومعرفة مصطلح اللجوء في القانون الدولي والذي تطور استناداً إلى مركات ومفاهيم مترجمة، حتى نخرج في النهاية بمفهوم واضح للجوء في القانون الدولي. ونحتاج إلى مدخل لغوي وفقهي وموضوعي لمصطلح اللاجئ أو اللجوء حتى نتمكن من فهم الدوافع التي تؤدي بالإنسان لسلوك هذا الشيء.

يقصد بالملجأ في اللغة: المكان الذي يحتمي فيه الإنسان من خطر يهدده...، وقد يقصد بالملجأ الحماية التي يوفرها مكان معين للشخص الذي يلجأ له الهارب أو الخائف. (١) أما الأصل اللغوي لكلمة لجوء حسب معاجم اللغة العربية هي صفة لكلمة (لجأ) أي استجدي وطلب المساعدة، والفعل لجوء من (لج) أي ضاق به الحال. (٢) أما الأصل اللغوي لكلمة لجأ في معجم لسان رب: لجأ إلى الشيء والمكان يلجأ لجأ ولجؤاً وملجأ، ولجى لجأ، والتجأ، وألجأت أمري إلى الله: أسندت. لجأت إلى فلان وعنه، والتجأت، وتلجأت إذا استندت إليه واعتصمت به، أو عدلت عنه إلى غيره. وألجأه إلى الشيء: اضطره إليه. وألجأه عصمه. والتلجئة: الإكراه. والملجأ واللجأ: المعقل، والجمع ألجاء. ويقال ألجأت فلاناً إلى الشيء إذا حصنته في ملجأ، ولجأ، والتجأت إليه التّجاء. (٣)

عندما يتم فحص المفهوم السابق، يتضح بأن اللجوء هو الاستناد إلى الغير أو من الغير مضطراً للاعتصام والنجاة من ظلم أو إكراه للتحصن في مكان أكثر أماناً أو شخصاً أكثر استقراراً.

أما الأصل اللغوي لكلمة لجأ في معجم القاموس المحيط: وألجأه اضطره، واللجأ، محرّكة: المعقل والملاد (لجأ) إلى الشيء والمكان لجئاً ولجؤاً لاذ إليه واعتصم به، ويقال لجأ إلى فلان استند إليه واعتصم به ولجأ عنه عدل عنه إلى غيره. (ألجأ) أمره لي أسنده وفلانا عصمه، ويقال ألجأه من الشيء حصنه في ملجأ منه وفلانا إلى كذا اضطره. (التجأ) إليه لجأ ويقال التجأ

إلى فلان استند إليه واعتضد به والتجأ عنه عدل عنه إلى غيره. (تلاجاً) إليه استند إليه واعتضد به ويقال تلجأ عنه عدل عنه إلى غيره، وتلاجأ من القوم انفراد عنهم وخرج عن زمرة تم وعدل إلى غيرهم. (اللاجئ) من لاذ بغير وطنه فراراً من اضطهاد أو حرب أو مجاعة (محدثة) (جمعها) لاجئون. (اللاجئ) المعقل والملاذ والزوجة والوارث (جمعها) ألجاء. (الملجأ) المعقل والملاذ (جمعها) ملاجئ. (٤)

ومن خلال الاستناد إلى المفهوم السابق فهو يتفق مع مفهوم ابن منظور من ناحية الاضطراب إلى فعل الشيء، ولكنه كان أكثر تحديداً بتحديد المكان بذكره (المعقل والملاذ) أو الاستقرار، وهذا يتفق مع مفهوم اللاجئ الذي تم تعريفه في كثير من المصطلحات السياسية والقانونية.

تجد كلمة لاجئ (Aisle-Asylum أصلها التاريخي في الكلمة الإغريقية (Asylon أي المكان الذي لا يجوز انتهاكه أو الاعتداء عليه لما له من حرمة. (٥)

وتلخيصاً لما سبق ذكره من تعريفات لغوية لكلمة اللجوء يمكن أن نخرج بالتعريف التالي لكلمة لاجئ (هو فعل يقوم به شخص ما عندما يتعرض لخطر معين أو قهر واضطهاد، فيقوم بطلب الحماية والنجدة أو تأمين مكان أو عمل ... الخ، إذا واجهته مخاطر أو ضيق أو تعرض لظلم، حينها يتجه باحثاً عن مأمّن يعيش فيه حياة مستقرة. الموقف الفقهي والقانوني من مصطلح اللاجئ:

نظراً لتطور عملية اللجوء وتوسعها وانتشارها على المستوى الدولي، فقد أصبحت مشكلة عالمية، وأصبح اللاجئون يزدادون يوماً بعد يوم، فكان لزاماً على رجال الفقه والقانون العمل لتشريع تعريفات ومصطلحات قانونية لحماية اللاجئ أينما كان، وكان نتاج جهد رجال الفكر والقانون والسياسة أن وضعوا أسس قانونية وتشريعات أصبحت فيما بعد قرارات دولية تؤسس أرضية لحماية اللاجئ من الناحية القانونية والإنسانية، وأصبحت تدرس في الجامعات والمعاهد الدولية، وأصبح اللاجئ على دراية تامة بما له وما عليه من حقوق وواجبات، وأصبح اللاجئ له حماية تكفله له الشرائع السماوية والقوانين الوضعية حتى لا ينتهك حقه، ولذلك صدرت عدة تعريفات قانونية وفقهية مع تطور عجلة التاريخ، وعودة بعض المؤسسات الدولية والإقليمية لوضع تعريفات أصبحت فيما بعد موثيق ومعاهدات واتفاقيات تستند إليها الدول في التعامل مع ظاهرة اللاجئين، فأصبحت هذه المعاهدات والاتفاقيات ملزمة لجميع الدول، وسوف نوضح بعض التعريفات المختلفة من ناحية قانونية وفقهية للاجئ.

اللاجئ بحسب التعريف العام الوارد في اتفاقية ١٩٥١ الفرع ألف (٢) من المادة (١):- هو (كل من يكون موجوداً خارج بلد جنسيته، نتيجة لأحداث وقعت قبل كانون الثاني / يناير ١٩٥١ وبداعي خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتماءه إلى فئة اجتماعية معينة بسبب أرائه السياسية، خارج البلاد التي يحمل جنسيتها ولا يستطيع أو لا يرغب في حماية ذلك البلد بسبب هذا الخوف، أو كل من لا جنسية له وهو خارج بلد إقامته ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف في العودة إلى ذلك البلد). (٦) تعد هذه الاتفاقية رغم صفتها الدولية، اتفاقية خاصة بشعوب محددة، هي شعوب أوروبا المتضررة من ويلات الحرب العالمية الثانية، لهذا كان التعريف وفقاً لمفاهيم أوروبية، ومن أجل إيجاد حل لمشكلة اللاجئين الأوروبيين الذين تركوا ديارهم نتيجة الحرب.

وبقراءة هذا التعريف نجد أنه ينص على تحديد زمني لتاريخ اللجوء، مما يعني أن اللاجئ بعد يناير ١٩٥١ لا تشمله الاتفاقية، لذلك لم تشمل كل المهجرين واللاجئين، وخاصة حالات اللجوء في العالم الثالث وبعض دول أوروبا الشرقية.

كما أن هذه الاتفاقية تعاملت مع الأفراد وليس الجماعات، حيث نصت على الاضطهاد الواقع على الشخص بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتماءه لفئة معينة أو أرائه السياسية، وهذا يدل على مدى انطباقها على حالات اللجوء السياسي للأفراد الذين يتعرضون للاضطهاد من قبل حكوماتهم أكثر من شمولها لحالات اللجوء الجماعية.

ومن الاتفاقيات الدولية التي نصت موادها على تعريف اللاجئ، اتفاقية جنيف الصادرة في ١٢ آب عام ١٩٤٩، فقد نصت على أن اللاجئ هو (كل إنسان يخشى جدياً من تعذيبه أو اضطهاده بسبب جنسه أو دينه أو جنسيته، ووجد خارج بلاده قبل العاشر من شهر كانون الثاني ١٩٥١، بسبب أحداث وقعت في البلاد التي يحمل جنسيتها). (٧) وبالنظر إلى التعريف السابق نجد أنه يشوبه بعض القصور في نصه لأنه يستند على التعذيب والاضطهاد، ولا يتفق مع الحالات الأخرى للجوء، تماماً كما صدر في تعريف اتفاقية ١٩٥١، لذلك فإن هذا التعريف لا يغطي معظم حالات أسباب اللجوء.

وتنص معاهدة منظمة الوحدة الإفريقية الصادرة في ١٠ أيلول عام ١٩٦٩ على أن اللاجئ هو (كل شخص بسبب عدوان أو احتلال خارجي أو سيطرة أجنبية أو أحداث تخل بشدة بالنظام العام، إما في جزء أو في كل من الدول التي ينتمي إليها بأصله أو جنسيته، أجبر على ترك مكان إقامته المعتادة للبحث عن مكان آخر خارج دولة أصله أو جنسيته). (٨) وبقراءة هذا التعريف نلاحظ أنه توسع أكثر من اتفاقية ١٩٥١ واتفاقية جنيف ١٩٤٩، حيث أنه حدد مفهوم اللاجئ بناءً على ظروف سياسية ويضطر إلى مغادرة بلده نظراً لعوامل احتلال أو عدوان أو سيطرة أجنبية، وليس الاضطهاد فقط.

وقد عرف الميثاق الأوروبي لوضع اللاجئ على أولئك الذين هم "غير قادرين أو غير راغبين في، (ولأسباب عده)، العودة إلى أوطانهم المنشأ". (٩) وبالنظر إلى هذا التعريف نجد أنه ينطبق جزء منه على اللاجئين الفلسطينيين الذين هم غير قادرين، ولأسباب عدة، العودة إلى أوطانهم المنشأ، وذلك بسبب الاحتلال الإسرائيلي لهذه الأرض بقوة السلاح والسيطرة على الأراضي والممتلكات، ورفض إسرائيل الاعتراف بالمسؤولية القانونية والإنسانية عن تهجير الفلسطينيين، ورفض إسرائيل عودة هؤلاء اللاجئين، أما بالنسبة للجزئية "أو غير راغبين في العودة" وقد تأكد خلال العقود الستة الماضية من ظهور مشكلة اللاجئين الفلسطينيين إن هناك إجماع على مستوى اللاجئين الفلسطينيين بحق العودة والتمسك بهذا الحق.

وهناك تعريف آخر للاجئ "أن اللاجئ هو الذي أجبر على الخروج من وطنه وفقد أرضه وأملاكه وعملة وارتباطه العضوي ببلده". (١٠) ونحن نرى إن هذا التعريف يغطي بشمولية الحالة التي تعرض لها الشعب الفلسطيني ويمكن أن يستفيد منها في ملاحقة إسرائيل (كدولة احتلال تسببت في طرد الشعب الفلسطيني ولجوؤه) سياسياً وقضائياً في المحافل الدولية. إن هذا التعريف ينطبق تماماً مع الحالة الفلسطينية، حيث أن اللاجئين الفلسطينيين أجبروا على الخروج من وطنهم بفعل المذابح الصهيونية، ونتيجة لذلك فقدوا أراضيهم ومزارعهم وأملاكهم وبيوتهم ومصادر رزقهم، وأجبروا قهراً على الابتعاد عن الوطن وفقدوا جنسيتهم الفلسطينية.

إن للاجئين الفلسطينيين وضع قانوني خاص جداً. فأغلب الأدوات القانونية الدولية التي تنطبق على اللاجئين الآخرين، والتي تحدد حقوق الدول وواجباتها حيالهم، لا تنطبق على اللاجئين الفلسطينيين الذين لا يشملهم، بالتالي، النظام العام للحماية القانونية السائد بالنسبة إلى كل لاجئ. (١١)

ويمكن تعريف اللاجئين بأنهم مهاجرون مرمون، وإضافة إلى الخانة الأساسية للاجئين السياسيين فقد اتسع تعريف اللاجئ ليشمل اللاجئين الاقتصاديين الذين كان سبب نزوحهم سياسة نظام اقتصادية وإنمائية، والكوارث الطبيعية والبيئة والاضطهاد النفسي. وتاريخياً، كان الاتجاه السائد إلحاق تعريف اللاجئين فقط بأولئك الذين أجبروا على مغادرة بلد، إلا أن التعريفات الحديثة للاجئين تشمل الأفراد النازحين في بلدهم أو ما يسمى المهاجرين الداخليين. (١٢) إن هذا التعريف يعتبر أكثر شمولية من التعريفات السابقة، حيث أنه توسع قليلاً في إعطاء صفة اللاجئ من ناحية سياسية وقانونية، حيث أنه أعطى صفات للجوء ومنها اللاجئ السياسي واللاجئ الاقتصادي، وأيضاً اعتبر أن النازحين والمهجرين داخلياً هم لاجئين في وطنهم.

وتعرف وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، اللاجئ الفلسطيني بأنه (أي فرد كان مكان إقامته في فلسطين خلال الفترة من ١ حزيران ١٩٤٦ ولغاية ١٥ أيار ١٩٤٨، وتعرض لفقدان بيته ومصادر معيشته نتيجة للنزاع الذي اندلع في ١٩٤٨). (١٣) وبالنسبة لهذا التعريف الذي استخدمته وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين للاجئ الفلسطيني، هو محجف بحق اللاجئين الفلسطينيين الذين غادروا البلاد قبل هذا التاريخ، لأن الوكالة حددت فترة اللجوء قبل الحرب بعامين، وهذا التعريف لا يتضمن من هاجروا أو سافروا قبل هذا التاريخ من طلاب غادروا البلاد بهدف التعليم، أو أناس غادروا الوطن بهدف العمل أو العلاج في الخارج، وغير ذلك من الظروف، وقامت الحرب في العام ١٩٤٨ ولم يستطيعوا العودة إلى منازلهم وأماكنهم. ولذلك يعتبر هذا التعريف منقوص ويتناقض مع مشكلة اللاجئين الفلسطينيين.

وهناك تعريف آخر، اللاجئ الفلسطيني هو (كل فلسطيني طرد من محل إقامته الطبيعي في فلسطين عام ١٩٤٨ أو بعدها، أو خرج منها لأي سبب كان ولم يسمح له الكيان الصهيوني بالعودة إلى موطنه السابق). (١٤) هذا التعريف يتفق مع تعريف إيليا زريق ولكنه حرم الفلسطينيين الذين كانوا يعيشون خارج البلاد قبل نشوب حرب ١٩٤٨، إلا أنه أكد على عملية الطرد من محل الإقامة الطبيعي في فلسطين ولأي سبب كان أو كان خارج الوطن أثناء الحرب ولم يستطيع العودة أو لم يسمح له الكيان الصهيوني بالعودة إلى وطنه الأصلي "فلسطين"، ولكن الخطأ في هذا التعريف بأنه حدد سنة الحرب لتحديد اللاجئ الفلسطيني وهذا يضعف التعريف. يقول إيليا زريق، إن تعريفاتنا للاجئين الفلسطينيين تنسجم مع التحديد التالي، الذي أعدته الوفد الفلسطيني في الاجتماع الأول لمجموعة العمل الخاصة باللاجئين (RWG) في أوتاوا (كندا) يوم ٣ أيار / مايو ١٩٩٢:

اللاجئون الفلسطينيون هم أولئك الفلسطينيون (ومن تحدر منهم) الذين طُردوا من مساكنهم أو أجبروا على مغادرتها، بين نوفمبر ١٩٤٧ (قرار التقسيم) ويناير ١٩٤٩ (اتفاق الهدنة في رودس)؛ من الأراضي التي تسيطر إسرائيل عليها في التاريخ الأخير أعلاه. (١٥) إن هذا التعريف ركز على نقطة مهمة جداً وتجاهلها إسرائيل في حديثها عن اللاجئين ألا وهي نسل هؤلاء اللاجئين. ولكنه أغفل نقاط أخرى ولم يتطرق إليها ألا وهي الذين كانوا خارج البلاد قبل هذا التاريخ، وهذه النقطة سوف تخلق مشاكل لمن لا تنطبق عليهم هذه التعريفات، وسوف يدخل المفاوضات الفلسطيني في متاهات ومتاعب لا حصر لها.

تُعرف المادة الخامسة من الميثاق القومي الفلسطيني، الصادر عن الدورة الأولى للمجلس الوطني الفلسطيني (المؤتمر الوطني الأول)، الذي انعقد في القدس في العام ١٩٦٤، الفلسطينيين تعريفاً يتفق حرفياً مع التعريف الوارد في الميثاق الوطني الفلسطيني (مادة ٥) الصادر عن المجلس الوطني الفلسطيني في الدورة الرابعة في القاهرة في العام ١٩٧٠، وينص على أن (الفلسطينيون هم المواطنون العرب الذين كانوا يقيمون إقامة عادية في فلسطين عام ١٩٤٧، سواءً من أخرج منها أو بقي فيها، وكل من ولد لأب عربي فلسطيني بعد هذا التاريخ داخل فلسطين أو خارجها، هو فلسطيني). (١٦) وعرفت دائرة شؤون اللاجئين في منظمة التحرير الفلسطينية اللاجئ الفلسطيني بأنه (أي شخص كان في التاسع والعشرين من تشرين ثاني ١٩٤٧ أو بعد هذا التاريخ، مواطناً فلسطينياً وفقاً لقانون المواطنة الفلسطينية الصادر في الرابع والعشرين من تموز ١٩٢٥، والذي مكان إقامته الطبيعية في فلسطين، في مناطق أصبحت لاحقاً تحت سيطرة دولة إسرائيل بين ١٥ أيار ١٩٤٨ و ٢٠ تموز ١٩٤٩، وأجبر على ترك مكان الإقامة بسبب الحرب ولم يستطع العودة إليه جراء ممارسات السلطات الإسرائيلية، والذي كان خارج مكان إقامته في ٢٩ تشرين ثاني ١٩٤٧، أو بعد هذا التاريخ ولم يتمكن من الرجوع إليه بسبب الحرب والإجراءات الإسرائيلية، وفقد مصدر رزقه حتى ٢٠ تموز ١٩٤٨، لنفس السبب سواء أكان أحد سكان القرى الحدودية في الضفة وسلبت أرضه وأصبحت تحت سيطرة إسرائيل، أو كان أحد أفراد القبائل البدوية أو شبه البدوية، وأنسال اللاجئين الفلسطينيين وأزواجهم وفق التعريف سواء كان هؤلاء على قيد الحياة أم لا). (١٧)

هذا التعريف يعتبر أكثر شمولاً ووضوحاً من التعريفات السابقة للاجئ لأنه تطرق لقانون المواطنة الفلسطيني الصادر في التاسع والعشرين من تموز ١٩٢٥، أي بمعنى كل من ينطبق عليه هذا القانون، وتطرق إلى الأراضي المحتلة التي أصبحت تحت السيطرة الإسرائيلية بفعل الحرب التي أجبرت المواطن الفلسطيني على ترك وطنه ومكان إقامته المعتادة في فلسطين، ولم يغفل الفلسطيني الذي كان خارج مكان إقامته في ٢٩ تشرين ثاني ١٩٤٧ أو بعد هذا التاريخ وبفعل الحرب لم يستطع العودة إلى مكان إقامته، وأيضاً تطرق أنسال وأزواج وزوجات اللاجئين سواء كانوا على قيد الحياة أم لا، وأيضاً سكان المناطق الحدودية والقبائل البدوية، وكل من كان يسكن فلسطين بدون استثناء، ولذلك يعتبر هذا التعريف أكثر شمولية من جميع التعريفات السابقة.

اللاجئ الفلسطيني وحق العودة في إطار القانون الدولي

تعتمد مشروعية حق العودة على وثيقتين أساسيتين تستندان إلى قواعد القانون الدولي العام وهما:

١- قرار تقسيم فلسطين رقم ١٨١ ج.ع.

٢- القرار الخاص باللاجئين الفلسطينيين رقم ١٩٤ ج.ع.

بعد انتهاء الحرب في فلسطين عام ١٩٤٨ ولجوء الشعب الفلسطيني خارج أرضه، ناقشت الجمعية العامة المتحدة هذه الكارثة من وجهة نظر إنسانية وإصدار قرار رقم ١٩٤ بتاريخ ١٩٤٨/١٢/١١ من الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا نصه: (إن الجمعية العامة تقرر وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم العيش بسلام مع جيرانهم ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم وعن كل مفقود أو مصاب بضرر "عندما يكون من الواجب" وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف أن يعوض عن ذلك الفقدان والضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة).

وعلى الجانب الفلسطيني التمسك بضرورة تنفيذ القرارين اللذان تعاملتا مع الإقليم والشعب الفلسطيني مباشرة ولأنهما صدرا من منظمة دولية يعتبران أساساً قانوناً دولياً يُعتد بهما ويُعززان المطالب الفلسطينية الشرعية في فلسطين ومن ضمنهما موضوع حق العودة.

وإذا كنا فلسطينيين وضمن كل الاعتبارات السابقة قد فرض علينا الدخول في العملية السلمية من خلال المفاوضات المباشرة وخاصة بعد مؤتمر مدريد واتفاقية أوسلو فإن هذا الواقع يُستوجب علينا أن نتسلح بكل القدرات التي تدعم نضالنا من أجل إحقاق حقوقنا تدريجياً للاعتبارات العديدة التي سبق ذكرها، وأهم هذه الأمور هو الغطاء القانوني كسلاح قوي في معركة المفاوضات مع العدو وحلفاءه وخاصة أمريكا. إن الغطاء القانوني لا يمكن تفسيره إلا تفسيراً واحداً خاصة من قبل الأطراف التي أوجدته أو أقرته، وبالتالي فإن قرارى ١٨١، ١٩٤ ورغم أنهما صدرتا من الجمعية ولا توجد آلية قانونية لتنفيذها إلا من خلال إعادة إصدارها من مجلس الأمن والذي نعرف مسبقاً صعوبة إمكانية إصداره بسبب عدداً من الفيتو (الاعتراض) الذي ستستخدمه عدة دول حليفة للكيان الصهيوني. ومع ذلك فإن هذان القراران إذا استطعنا أن نضعهما أساساً في كل المفاوضات لكان موقف المفاوضات الفلسطيني أكثر قوة بعيداً عن المتاهات التي نضطر للدخول بها من خلال التنازلات المستمرة أمام الضغوط المفروضة علينا عربياً ودولياً. وما يؤكد ذلك هو عدم تعامل حلفاء إسرائيل مع هذين القرارين بعدم التطرق لهما بل منع أي طرف عربي أو أجنبي من محاولة إدخالهما في وثائق ومحافل دولية حتى لا يصبحا مرجعاً قانونياً يُستند من خلال تكرارهما والتمسك بهما.

وتأكيداً لذلك فإن قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ بعد حرب ١٩٦٧ وقرار مجلس الأمن رقم ٨٣٣ بعد حرب ١٩٧٣ وعند ذكر مشكلة اللاجئين الفلسطينيين تم ذكر عبارة (تسوية عاجلة لمشكلة اللاجئين) دون أن يتم التطرق إلى قرارى الجمعية العامة رقم ١٨١ و ١٩٤، ولا ذكر الفلسطينيين بحيث قد يعني هذا القرار بالنسبة لمشكلة اللاجئين لاجئ مدن قناة السويس ولاجئ الجولان سورية. وفي مؤتمر مدريد عام ١٩٩١ لم يتم التطرق إلى هذين القرارين كمرجعية لحل القضية الفلسطينية، وكذلك فإن اتفاقية أوسلو لم تذكر هذان القراران. وخلال الحديث عن حقوق اللاجئين يتطرق العديد من المسؤولين الفلسطينيين إلى ضرورة حل قضية اللاجئين دون التطرق أو الربط مع القرار ١٩٤.

ومن هنا ندرك بمسئولية لماذا ترفض سلطة الاحتلال الصهيوني والدول المؤيدة لها التطرق لهذين القرارين؛ لأن هذين القرارين يعتبران أساساً قانونياً يمكن لأي مفاوض في العالم أن يستند إليهما ليدعم حجته من أجل إحقاق الحقوق الوطنية والتاريخية والشرعية للشعب الفلسطيني. بمعنى يجب أن يدرك الفلسطينيون أهمية وضرورة التمسك بهذين القرارين لدعم مشروعية حقوقنا وطموحاتنا في فلسطين.

ومن هنا فإننا نؤكد أن حق العودة يمكن تحقيقه من خلال النضال السياسي والتفاوضي بشرط التمسك والعمل والدعوى والزام المفاوضات الفلسطيني بقرارى الجمعية العمومية.

١- إرغام الكيان الصهيوني بالاعتراف لفلسطينيين بحق العودة.

٢- الاعتراف بالمسئولية القانونية والأخلاقية لبريطانيا تجاه تهجير الفلسطينيين.

٣- الاستناد إلى الأساس القانوني الوحيد الذي تعامل مع القضية الفلسطينية سياسياً وأخلاقياً وهو قرار ١٨١ و ١٩٤

للجمعية العامة.

٤. مادامت حقوق اللاجئين والقدس والحدود والسيادة سوف تُؤجل إلى الحل النهائي فلا يوجد أجندة محددة أمام هذا النضال السياسي الدبلوماسي وبالتالي على الوفد الفلسطيني المفاوض التمسك بقراري ١٩٤ و ١٨١، كأساس للحل النهائي لأن الكيان الصهيوني يرغب في عقد اتفاقية سلام نهائية مع الفلسطينيين (أسوة بالاتفاقية التي عقدت مع جمهورية مصر العربية والمملكة الهاشمية الأردنية) وما زال الطرف الفلسطيني يملك سلاحاً وحصانة قوية من خلال التمسك بالقرارين أساساً لعقد اتفاقية سلام وحل نهائي للصراع الفلسطيني الصهيوني.

٥. إرغام الدول التي صادقت على قرار تقسيم فلسطين أن تعلن موقفاً عملياً تجاه ضرورة تطبيق هذا القرار إنصافاً للمعاناة الإجحاف الذي حل بالشعب الفلسطيني منذ خمسة عقود، وقد بلغ عدد الدول التي وافقت على قرار التقسيم آنذاك ٣٣ دولة من أصل ٧٥ دولة وأول هذه الدول التي يجب أن تقر بالقرارين هي الولايات المتحدة الأمريكية لأنها لعبت الدور الأكثر تأثيراً في خدمة الحركة الصهيونية بإصدار القرارين.

٦. إن قرار التقسيم من وجهة نظر الدول المؤيدة للحركة الصهيونية آنذاك يعتبر شهادة ميلاد مثبتة للكيان الإسرائيلي وبالتالي فهذه الدول نفسها يجب عليها أن تستمر اليوم مثبتة بالتمسك بهذا القرار وتنفيذه تكفيراً عن جريمتها التي ارتكبت بحق الشعب الفلسطيني وهذا يعتبر في إطار تطبيق قواعد القانون الدولي من خلال الإلتزام وتطبيق قرار الجمعية العامة رقم ١٨١.

٧. إن التمسك بقرار التقسيم اليوم ليس تراجعاً عن الحقوق الفلسطينية الثابتة ولا لبرامج أي تنظيم أو فصيل فلسطيني وإنما هي في إطار ميدان الحلبة سياسياً وقانونياً والتي فرضت أو أرغمت عليها القيادة الوطنية الفلسطينية. فلا يعيننا أن نقرر تنفيذ قرار التقسيم التزاماً بقواعد القانون الدولي لأنه بالتالي يصنع ميلاداً لدولة فلسطين بإقرار من المجتمع الدولي بغطاء من القانون الدولي العام.

٨. إن حق العودة الذي نؤمن به يجب ألا يكون منفصلاً عن قرار التقسيم لأن المعايير والظروف الحالية لا يمكن أن تُوجد حلاً سحرياً لحق العودة في الهواء، فيجب أن يكون بديلاً عن الديار التي أكد عليها القرار ١٨١ بديلاً، وبالتالي التمسك وتطبيق قرار التقسيم يؤدي لحلاً معقول لعودة اللاجئين.

٩. إن قبول إسرائيل دولة في الأمم المتحدة تم عبر عدة إجراءات تطبيقاً لميثاق الأمم المتحدة فقد قدمت الحكومة الإسرائيلية طلباً إلى مجلس الأمن الدولي لقبولها كدولة جديدة باسم إسرائيل كعضو في الأمم المتحدة مستندة لقرار الجمعية العامة رقم ١٨١ الصادر في ١٩٤٧/١١/٢٩. وقد صدر قرار مجلس الأمن رقم ٢٩ بتاريخ ١٩٤٩/٣/٤ بالموافقة الأولية لقبول إسرائيل كعضو في الأمم المتحدة على أن تلتزم بالميثاق والقرارات الخاصة لفلسطين. وبتاريخ ١٩٤٩/٥/٥، قدم "أبا إيبان" ممثل حكومة إسرائيل في الأمم المتحدة وثيقة إلى اللجنة السياسية الخاصة بمناسبة البحث في طلب إسرائيل للالتحاق بعضوية الأمم المتحدة (إن حكومة إسرائيل تقبل بدون تحفظ الإلتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة منذ اليوم الأول الذي تصبح به عضواً في الأمم المتحدة)، كما تلتزم حكومته بتطبيق القرارات الصادرة عن الجمعية العامة بخصوص القضية الفلسطينية ومن ضمنها:

القرار ١٨١ بتاريخ ١٩٤٧/١١/٢٩.

القرار ١٩٤ بتاريخ ١٩٤٨/١٢/١١.

وهما القرارين الخاصين بتقسيم فلسطين وتدويل القدس وعودة وتعويض اللاجئين الفلسطينيين. وبعد هذا التعهد قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة القرار رقم ٢٧٣ بتاريخ ١١/٥/١٩٤٧ بقبول إسرائيل عضواً في الأمم المتحدة وذلك بأغلبية ٣٧ صوتاً مع القرار و١٢ دولة ضده و٩ دول امتنعت عن التصويت. وبالتالي حققت الحركة الصهيونية تجسيدا واقعياً بإيجاد كيان سياسي لدولة لم تكن موجودة وبغطاء دولي في الوقت الذي غُيب به الشعب الفلسطيني عن القيام بنفس الدور لإحقاق حقوقه. ولهذا نجد الآن أن أمامنا فرصة مشروعة دولياً من أجل المطالبة بتجسيد دولة فلسطين على أرض الواقع تنفيذاً لقرار التقسيم الذي تم على أساسه قبول الطرف الثاني (إسرائيل) لأن الأمم المتحدة قد نفذت شقاً واحداً من قرار ١٨١ ما زلنا نستطيع تنفيذ البند الثاني وبالتالي يتم حل قضية اللاجئين بحقهم المشروع في العودة من خلال هذا المدار السياسي في الإطار الدولي.

وأخيراً يجب أن نُوجه سؤالاً عاماً: من الذي يملك حق إقرار أو التنازل عن حق العودة؟ إننا نؤكد أن لكل لاجئ فلسطيني حق فردي وشخصي وجماعي للعودة فحيث يجب أن ننبه ونضع شروطاً يُستوجب الالتزام بها لمن سيكلف بالمفاوضات مع العدو أو الأطراف الأخرى بالنسبة للاجئين وحقهم في العودة.

١- الإيمان بالقضية من خلال سلوك المفاوضات النضالي والسياسي السابق.

٢- التعهد المسبق بعدم التنازل أو التفريط بحق العودة.

٣- المتابعة والمسائلة المستمرة عن سير المفاوضات، مع الإقرار مسبقاً بعدم مشروعية توقيع المفاوضات أو القيادة السياسية على أي اتفاق سلام نهائي مع العدو إلا بعد تنفيذ حقوق اللاجئين في العودة التزاماً بقرارات الأمم المتحدة.

المراجع:

- ١- عطية، أبو الخير، احمد، الحماية القانونية للاجئ في القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٧.
- ٢- عكيلا، إياد، مدرس لغة عربية، تعريف خاص، غزة ٢٠٠٩.
- ٣- ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة.
- ٤- فيروز ابادي، القاموس المحيط، موقع الباحث العربي على الانترنت.
- ٥- الحماية القانونية للاجئ في القانون الدولي، مرجع سابق.
- ٦- المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، دليل الإجراءات والمعايير الواجب تطبيقها لتحديد وضع اللاجئ بمقتضى اتفاقية ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ الخاصين بوضع اللاجئ، الأمم المتحدة، جنيف، أيلول/ سبتمبر ١٩٧٩.
- ٧- الرشيدى، أحمد، الحماية الدولية للاجئين، أعمال ندوة نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية بالقاهرة في نوفمبر ١٩٩٦، ونشرها المركز عام ١٩٩٧.
- ٨- الرشيدى، المرجع السابق، ص ٢٠.
- ٩- المصدر نفسه، ص ٤٦.
- ١٠- الحمد، جواد، مستقبل اللاجئين الفلسطينيين وفلسطينيي الشتات، ط ١، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان، ٢٠٠٢.
- ١١- صفا، ناجي، جسر العودة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، ٢٠٠٢.
- ١٢- زريق، إيليا، اللاجئون والعملية السلمية، ط ١، مؤسسات الدراسات الفلسطينية، بيروت، أب/أغسطس ١٩٩٧.
- ١٣- سالم، وليد، دليل اللاجئ الفلسطيني، مشروع "حان الوقت لهم بأن يتكلموا ولنا بأن نصغي"، بانوراما (المركز الفلسطيني لتعميم الديمقراطية وتنمية المجتمع)، ط.غ.م.
- ١٤- الخنساء، مي صبحي، العودة حق، ط ١، باحث للدراسات، لبنان - بيروت، ٢٠٠٤.
- ١٥- اللاجئون الفلسطينيون والعملية السلمية، مرجع سابق، ص ١٤-١٥.
- ١٦- مصطفى وبقاعي، ٦٠ مصطلحاً في النكبة، ف ٤، ص ٥٨.
- ١٧- المرجع السابق.

قراءة في قرار الأمم المتحدة رقم (194) وعلاقته بحق العودة

أ. أمينة محمد غنيم

كاتبة وباحثة، ماجستير في التاريخ

مثلت قضية اللاجئين الركيزة الأهم في بؤرة الصراع العربي الإسرائيلي؛ لما تحمله هذه القضية من وضع فريد طبقاً للقانون الدولي للاجئين، وعوملوا معاملة استثنائية في معظم المواثيق والاتفاقيات القانونية الدولية التي تحدد حقوق الدول وواجباتها تجاه اللاجئين مثل:

- اتفاقية جنيف المتعلقة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١، ومسودة الاتفاقية لعام ١٩٦٧.

- ميثاق المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والتي لا تتعلق بالفلسطينيين بشكل خاص، وغيرها من الاتفاقيات.

ورغم الخصوصية الشديدة لهذه القضية وتعدد الاتفاقيات بشأنها؛ إلا أنها جاءت جميعها مقيدة لحقوق اللاجئين الفلسطينيين مقارنةً بالحقوق التي يتمتع بها كل اللاجئين في العالم، وبالتالي حُرّم الفلسطينيون من الحقوق والضمانات التي كفلها القانون الدولي للاجئين.

ولأهمية قضية عودة اللاجئين الذين هجرتهم العصابات الصهيونية من أراضيهم عام ١٩٤٨، أصبحت مثاراً للجدل في أروقة هيئة الأمم المتحدة بأجهزتها المختلفة؛ المسؤولة أصلاً عن مأساة اللاجئين.

ونتيجةً لذلك تم إصدار العديد من القرارات التي تؤكد على ضرورة عودة اللاجئين لإحلال السلام في الشرق الأوسط. وكان أهمها القرار ١٩٤ الصادر بتاريخ ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٨، الذي وافقت عليه أغلب الدول المساندة للكيان الصهيوني وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، مما يؤكد أنه لا يضر بالمصالح أو الوجود اليهودي في فلسطين. ورفضته الدول العربية مثل مصر والمملكة العربية السعودية وسوريا وغيرها إلى جانب بعض الدول الأجنبية المساندة للقضية الفلسطينية مثل كوبا والاتحاد السوفييتي لأنه لم يمنح الفلسطينيين حلاً عادلاً وجذرياً لقضية اللاجئين.

وأمام تأزم القضية الفلسطينية؛ وتباين المواقف الدولية وتخلى العديد من الأصدقاء وتجر المؤسسة الصهيونية؛- رغم ذلك كله- اعتبره الفلسطينيون إنتماً دولياً وأساساً في إنهاء مشكلة اللاجئين. في المقابل استمرت الحكومة الصهيونية في تحديها للمجتمع الدولي في عدم تنفيذ القرار.

ظهرت قضية اللاجئين الفلسطينيين مع بداية القضية الفلسطينية، فمنذ عام ١٩٤٨ حينما اتحدت مطامع الاستعمار مع آمال اليهود أسرعت بريطانيا باحتلال فلسطين في عام ١٩١٧ وحتى عام ١٩٤٨، لتمكين اليهود من تأسيس دولتهم على أرض شعب تم طرده إلى الشتات ومخيمات اللجوء. فأصبح هناك آلاف اللاجئين في شتى أنحاء الوطن العربي.

ولأن قضية الشعب الفلسطيني تحمل خصائص تجعلها قضية متميزة وفق الاعتبارات القانونية والتاريخية والإنسانية والحضارية، كانت مناقشتها في أروقة الأمم المتحدة أمراً من العسير تنفيذه، لذلك تحولت إلى قضية لاجئين. ويرجع الفضل لبريطانيا الدولة الأم التي أنجبت الدولة اليهودية في المطالبة بإدراج قضية اللاجئين على جدول أعمال الجمعية العامة لإيجاد الحلول الناجعة لها.

عرض قرار ١٩٤:

تقدم الكونت برنادوت للجمعية العامة بتاريخ ١٦-٩-١٩٤٨ باقتراح تضمن حق عودة اللاجئين معلنا فيه "أن أية تسوية لا يمكن أن تكون عادلة وكاملة ما لم يتم الاعتراف بحق اللاجئين العربي في أن يعود إلي المنزل الذي طرد منه نتيجة لما رافق النزاع المسلح بين العرب واليهود في فلسطين من أخطار.... وإنه لخرق فاضح لأبسط مبادئ العدالة أن ينكر على هذه الضحايا البريئة حق العودة إلى منازلها في حين يتدفق المهاجرين اليهود إلى فلسطين" هذا الاقتراح الذي كلف برنادوت حياته إذا غتالته العصابات الصهيونية في ١٧-٩-١٩٤٨.

ولأن الأمم المتحدة إحدى الجهات المسؤولة عن نشوء مشكلة اللاجئين نتيجة قرارها ١٨١ الصادر في عام ١٩٤٧ والقاضي بتقسيم فلسطين والذي طالب بوضع علاج عاجل لقضية اليهود الأوروبيون والتخفيف من محنتهم. ورغم وضوح النتائج المأساوية مسبقا لهذا القرار على الفلسطينيين؛ إلا أنه وضع موضع التنفيذ واستغلته العصابات الصهيونية بار تكاب المذابح لطرده الفلسطينيين والحصول على مساحات أوسع للدولة اليهودية من تلك التي حددتها القرار. لذلك أعلنت الجمعية العامة بتاريخ ١١ كانون الأول- ديسمبر ١٩٤٨ قرار ١٩٤. وهو الذي عرف بأنه قرار عودة اللاجئين.

تكون القرار من خمسة عشر مادة ركزت على ثلاث قضايا:

1- إنشاء لجنة توفيق تابعة للأمم المتحدة كما جاء في المادة ٢ و ٣ وتتكون هذه اللجنة من ثلاثة دول أعضاء في الأمم المتحدة ويتم اختيارهم بناء على اقتراح تقدمه كل من الدول التالية (الصين - فرنسا - بريطانيا - الاتحاد السوفيتي - الولايات المتحدة الأمريكية) وبالفعل تشكلت هذه اللجنة من فرنسا وتركيا والولايات المتحدة. وأوجزت المواد (٤ - ٥) المهام التي أوكلت إلى لجنة التوفيق والتي تمثلت في:

- إقامة علاقات بين الأطراف (العرب - اليهود) وبين الأطراف واللجنة ذاتها.

- العمل على توسيع نطاق المفاوضات سواء كانت مباشرة أو عن طريق لجنة التوفيق في سبيل التوصل إلى

تسوية نهائية لجميع المسائل المتعلقة.

- اتخاذ شتى التدابير لمعاونة الحكومات والسلطات المعنية للتوصل إلى حل نهائي.

2- القدس؛ والتي تقرر وضعها في نظام دولي دائم نظراً لأهميتها الدينية وهو ما تناولته المواد (٧ - ٨ - ٩).

- فقد تقرر وجوب حماية الأماكن المقدسة فيها والناصره وجميع المواقع والأبنية الدينية في فلسطين وتأمين

حرية الوصول إليها. كما يقع على عاتق لجنة توفيق الحصول من السلطات السياسية على ضمانات في ما يتعلق بحماية

الأماكن المقدسة في باقي فلسطين.

- أما المادة ٨ فقد وضعت القرى والمراكز المجاورة لمدينة القدس تحت مراقبة الأمم المتحدة وحددتها كما يلي

(جميع القرى والمراكز التي تكون أبعداً شرقاً أبو ديس وأبدها جنوباً بيت لحم - وأبدها شرقاً عين كارم بما فيها المنطقة

المبينة في موتسا ، وأبدها شمالاً شعفاط)

- وبذلك تخضع هذه المناطق لمعاملة تختلف عن باقي أراضي فلسطين كما شددت الجمعية في مطالبتها لمجلس

الأمن بضرورة تأمين نزع السلاح من مدينة القدس.

-أما المادة ٩ فقد أكدت على حق وصول سكان فلسطين إلى مدينة القدس برأ أو جواً إلى أن تتفق السلطات والحكومات المعنية على ترتيبات أكثر تفصيلاً كما طالبت اللجنة بضرورة إعلام مجلس الأمن بأية محاولة لعرقلة الوصول إلى المدينة باتخاذ لتدابير اللازمة.

-واقترحت المادة ١٠ على دعوة لجنة التحقيق والجهات المعنية للعمل على نمو مدينة القدس وعودة استعمال وسائل النقل والمواصلات.

3-أما القضية الثالثة التي ركز عليها القرار وهي التي منحته أهمية خاصة فكانت عودة اللاجئين؛ جاء في المادة (١١) "تقرر وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن للاجئين الراغبين بالعودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم؛ ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم وعن كل مفقود أو مصاب بضرر، عندما يكون من الواجب وفقاً لمبادئ القانون الدولي وإنصافاً أو الضرر من قبل الحكومات والسلطات المسؤولة".

ويتضح من ذلك أن القرار حدد التعويض وبصنفيين:

-تعويض اللاجئين الذين لا يرغبون بالعودة.

-وتعويض اللاجئين الذين خسروا ممتلكاتهم أو ألحقت بها أضرار.

الجديد بالذكر انه بين العامين ١٩٤٩ - ١٩٥٠ وضعت الدائرة القانونية في الأمم المتحدة أكثر من ستة دراسات حول تفسير الفقرة (١١) من القرار وتطبيقها، والسوابق في القانون والعرف الدوليين؛ لمساعدة لجنة التوفيق في سعيها لتطبيق هذه الفقرة.

أشارت إحدى هذه الدراسات إلى انه هنالك بعض الشبه بين مشكلة اللاجئين الفلسطينيين ولاجئي الهند، فقد اتفقت الحكومتان بضرورة الحفاظ علي أملاك اللاجئين المنقولة وغير المنقولة، وقد تم بالفعل تعيين حراس علي هذه الممتلكات، إلى جانب استقبال طلبات يتقدم بها اللاجئون لتسجيل أملاكهم التي تركوها وراءهم.

وفي الجزء الثاني من المادة أكدت الجمعية العامة على ضرورة إعادة تأهيل اللاجئين اقتصادياً ومجتمعياً، معلناً بذلك عن إنشاء وكالة هيئة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل الفلسطينيين (الأونروا).

هذا أهم ما جاء به القرار ١٩٤ لذا يعتبره البعض انه قرار العودة رغم انه لم يذكر كلمة اللاجئين الفلسطينيين لمرة واحدة حينما أعلن عن إنشاء (الأونروا).

ولم يطالب إسرائيل صراحة باتخاذ الإجراءات لإنهاء مشكلة اللاجئين، وإنما كان يشير دائماً إلى الحكومات والسلطات المسؤولة، وهو ما اتخذته إسرائيل ذريعة لتنصل من القرار.

وماطلت الحكومة الإسرائيلية في ذلك ولم تعلن رفضها في البداية صراحة بل اشترطت عقد معاهدة سلام مع الدول العربية، وعندما سأل مندوب إسرائيل في الأمم المتحدة عن موقف بلاده من قرار ١٩٤ أجاب بأن حكومته لا ترفض القرار الذي صدر في ١١/١٢ أو أي مادة منه ولكن عودة اللاجئين مشروطة بوجود ظروف سليمة والي جانب التطبيق الإجرائي لتنفيذ القرار.

وبذلك نجحت إسرائيل في الالتفاف علي الموقف العربي والدول المعارضة لانضمامها إلي هيئة الأمم التي اشترطت قبول إسرائيل كعضو فيها بضرورة تنفيذ القرار ١٩٤، فقد جاء في نص

قرار الجمعية العامة في ١٩٤٩/٥/١١ ضرورة قبول إسرائيل بالالتزامات الواردة في الميثاق... وبأنها قادرة على تنفي هذه الالتزامات، وهو الشرط الذي لم يرد له مثيل في أي قرار يتعلق بقبول دولة لعضوية الأمم المتحدة. وبناء على التزام إسرائيل المتكرر لتطبيق القرار تم قبولها كعضو في هيئة الأمم.

وما أن ضمنت إسرائيل عضويتها في الأمم المتحدة، وانتهاء حروبها مع العرب بناء على معاهدات الصلح (معاهدات الهدنة عام ١٩٤٩) حتى أعلنت صراحة رفضها التام لعودة اللاجئين، معلنة أن عقارب الساعة لا تعود إلى الوراء، كما جاء في المذكرة التي أرسلتها الحكومة الإسرائيلية إلى لجنة التوثيق، ورفضت مطالب العرب بضرورة عودة اللاجئين إلى مناطق الدولة العربية كما حددها القرار ١٨١ في مباحثات لوزان عام ١٩٤٩.

كما أعلن بن غوريون أنه لا يمكن حل مشكلة اللاجئين، وأن ما حدث هو مبادلة سكان؛ فاليهود اللذين قدموا من البلاد العربية بديلا عن الفلسطينيين اللذين هجروا من أراضيهم. وبرر شلومو غازيت الإجماع الصهيوني على رفض حق اللاجئين في العودة قائلاً: "إن إسرائيل ترفض هذا الحق إذ ينطوي على اعتراف إسرائيل بحق العودة، وعلى إقرار بمسئوليتها عن نشوء المشكلة، أو تحمل تبعاتها وإسرائيل لا تعتبر نفسها مسئولة عن حرب ١٩٤٨... بل لا مكان عمليا لعودة اللاجئين إلى أراضيهم، دون أن يتسبب ذلك في تقويض نسيج الشعب اليهودي والمجتمع في إسرائيل كلها.... إن قسما كبيرا من المستوطنات مشيد على أراض كان يسكنها عرب فلسطينيون، وعودتهم لن تتم من دون اقتلاع الألوف من الإسرائيليين، ثم إن عودتهم سيؤدي إلى زيادة مدمرة للسكان العرب، مما سيهدد الصبغة اليهودية لإسرائيل". وبذلك يكون غازيت قد أوضح وأكد على أن السياسة الإسرائيلية أغلقت كل السبل التي وضعتها الجمعية العامة، معلنا رفض حكومته سلطة القانون الدولي وإرادة المجتمع الدولي، وهناك مئات الأفكار والآراء الإسرائيلية التي ترفض عودة اللاجئين؛ بل إنه يمكن التأكيد على أن الحكومة الإسرائيلية استندت في موقفها الثابت هذا على:

1- أن إسرائيل غير مسئولة عن الحرب التي أفضت إلى مشكلة اللاجئين، بل العرب هم الذين أعلنوا الحرب عليها، وأن اللاجئين خرجوا طوعا وبأوامر عربية، ومسئولية إيوائهم وتوطينهم تقع على عاتق الدول العربية، كما أن عدد اللاجئين آنذاك كان قليلا. وما ينفي هذه الادعاءات أن تدفق اللاجئين الفلسطينيين إلى الدول العربية كان أحد أسباب دخول القوات العربية إلى فلسطين في ١٩٤٨/٥/١٥. كما أن إحصائيات الاونروا أكدت أن عدد اللاجئين الذين شردوا من منازلهم منذ بداية حرب ١٩٤٨ تجاوز الـ ٩٠٠ ألف شخص.

2- عدم تحمل تبعات تهجير الفلسطينيين وإلقاء اللوم على الدول العربية التي هجرتهم ورفضت توطينهم في أراضيها.

3- رفض عودة اللاجئين إلى أراضي إسرائيل، كما أن مصطلح اللاجئين يشمل أيضا اليهود الذين غادروا البلاد العربية.

4- التمييز بين اللاجئين في عام ١٩٤٨ واللاجئين في عام ١٩٦٧، وإمكانية السماح بعودة عدد منهم للضفة الغربية وقطاع غزة على فترات متباعدة.

5- السعي لتوطين عدد من اللاجئين في البلدان العربية والأجنبية.

6- العمل على إنهاء وكالة غوث اللاجئين، وذلك لتفكيك وإنهاء قضية اللاجئين قانونيا ودوليا.

7- عدم تحمل مسؤولية التعويض عن ممتلكات اللاجئين وإنما تتحملها الدول العربية، وخاصة النفطية، وتشارك إسرائيل ماديا بدافع إنساني بحث بعد إنشاء صندوق دولي لإنهاء هذه المشكلة.

وقبل أن تطرح الحكومة الإسرائيلية حلولاً وبدائل عن تنفيذ قرار ١٩٤: قامت بين عامي ١٩٤٩ - ١٩٥٠ بإصدار جملة من القوانين التي تنكر حق اللاجئين في العودة، كان على رأسها قانون العودة الذي بموجبه اعتبر أي يهودي يرغب في الهجرة الي إسرائيل مواطناً إسرائيلياً ويمنح الجنسية الإسرائيلية. واعتبر القانون أن كل يهودي هاجر إلى إسرائيل قبل نفاذه أو مولود فيها قبل أو بعد نفاذه؛ شخصاً جاء إلى إسرائيل بصفة مهاجر عائد. وفي المقابل حرمت السكان الذين طردتهم العصابات الصهيونية من العودة إلى ديارهم.

وقانون أملاك الغائبين وقانون الطوارئ، وبموجب هذا التشريع أقيمت بين عامي ١٩٤٨-١٩٥٣ أكثر من ٣٥٠ مستوطنة على أملاك الغائبين، وفي عام ١٩٥٤ أقام أكثر من ثلث سكان الكيان من المهاجرين في أملاك العرب الذين تم طردهم من أملاكهم.

وللتخلص من هذه المشكلة التي أرقّت السياسة في حكومة الكيان، تم العمل في اتجاهين:

الأول: الإزهاج لطرد من بقي من عرب فلسطين الذين لم يهاجروا أثناء حرب ١٩٤٨، فبعد المذابح التي ارتكبتها العصابات الصهيونية (نشتيرن - ايتسل - الهاجانا) أثناء الحرب استمرت الاستجابة لأفكار غلاة الصهيونية أمثال إسرائيل زنجويل " يجب أن نستعد لطرد هذه القبائل العربية بالسيف كما فعل أجدادنا". وفي ٢/٩/١٩٥٠ سجلت الذاكرة الفلسطينية مذبحة بحق عرب العزازمة والعناتيقة في العرقوب والنقب وطرد من بقي من سكانهما إلى الأردن ومصر، واعتبار من لم تتمكن الفرقة ١٠١ بقيادة شارون من طردهم أسرى حرب تحت الحكم العسكري، كما أن مذبحة كفر قاسم هدفت في الأساس إلى طرد من بقي من الفلسطينيين في أراضي ١٩٤٨.

أما الثاني: فكان عرض مشاريع التوطين لتكون بديلاً عن حق العودة. حيث اقترح الوفد الإسرائيلي أثناء مفاوضات لوزان؛ ضم غزة بما فيها من اللاجئين والمقيمين، ولكن الدول العربية التي كانت تتوقع تطبيق الشرعية الدولية رفضت هذا الاقتراح الذي يعد بمثابة مكافأة لإسرائيل تحصل بموجبها على مزيد من الأراضي مقابل إعادة جزء من اللاجئين.

وبعد اكتمال بناء الدولة اليهودية وتحديداً في عام ١٩٥٠ ظهرت أفكار تنادي بترحيل عائلات فلسطينية إلى دول أمريكا اللاتينية، وحينما فشلت الخطة توالى الأفكار بالتوطين في الدول العربية.

ففي منتصف الخمسينيات تقدم يوسف فايتس مدير دائرة الاستيطان باقتراح توطين اللاجئين في ليبيا وبمبادلة أملاك العرب بأملاك اليهود المقيمين فيها - رغم أن ذلك سيأتي بخسارة على اليهود - أو نقلهم إلى أماكن أخرى ودمجهم في الدول العربية، واستعداد إسرائيل للمساهمة المالية في عملية إعادة توطينهم هذه باعتبارها الحل المناسب لكلا الجانبين.

وبعد عام ١٩٦٧ ومع زيادة أعداد اللاجئين نتيجة السيطرة على مزيد من الأراضي والسكان. ارتكزت مشاريع التوطين على أمرين:

١- حصول إسرائيل على تعويض مناسب لإيجاد حل لمشكلة اللاجئين.

٢- العمل على تفكيك مخيمات اللاجئين وإنهاء عمل الأوتروا، ومساهمة الدول الكبرى والدول العربية في عملية التوطين. ومن هذه المشاريع:

- مشروع رعان فايتس عام ١٩٦٧، والذي تضمن العمل على توطين ٦٠٠ ألف لاجئ بعد تصفية مخيماتهم في الضفة والقطاع، وتحويل أربع مائة مليون م٣ من مياه الليطاني إلى أماكن استيطانهم. وركز في مشروعه على أهمية توخي الاستثمارات في البنية التحتية والمياه وفي مختلف مجالات التنمية في الضفة والقطاع.

-مشروع يغال ألون، الذي قدمه بعد حرب حزيران، وأعلن فيه أن إسرائيل ليست مسئولة عن مشكلة اللاجئين، ولا تستطيع وحدها حل المشكلة من النواحي الاقتصادية والسياسية والديموغرافية. فإسرائيل استوعبت اللاجئين اليهود من البلاد العربية وأوروبا، والدول العربية استوعبت اللاجئين العرب بنفس العدد، وهذا ينطوي على ظاهرة تبادل السكان واقترح توطين لاجئي الضفة الغربية في الأردن ولاجئي القطاع في سيناء، وبعد تفريغ قطاع غزة من اللاجئين ينبغي ضمه إلى إسرائيل.

-مشروع دايان قدمه عام ١٩٦٨، وكان يهدف إلى حماية القوات الإسرائيلية في قطاع غزة من خلال عقاب جماعي ضد السكان الذين تعاونوا مع الفدائيين في المخيمات وإقامة أحياء سكنية تخرقها شوارع عريضة بعد تخفيف كثافة سكان المخيمات الكبيرة مثل جباليا والشاطئ ورفح، واقترح دايان إخراج مائة وخمسين ألف لاجئ من القطاع كمرحلة أولى وتوزيعهم في الضفة الغربية، وكان الهدف الرئيسي لدايان تصفية مخيمات اللاجئين.

-مشروع أبا ايبان، اقترح فيه عقد مؤتمر يضم دول الشرق الأوسط والحكومات التي تساهم في إغاثة اللاجئين وذلك من خلال وضع خطة خمسية لحل مشكلة اللاجئين واندماجهم في حياة منتجة وإعادة توطينهم بمساعدة إقليمية ودولية.

-مشروع شلومو غازيت، ويعتبر أحد أهم مشاريع التوطين وأعلن فيه رفضه المطلق لحق العودة وعدم السماح لأحد بالعودة إلى إسرائيل وحصر حق العودة بالأسباب الإنسانية في إطار لم الشمل، على أن يبقى هذا الأمر بيد الحكومة الإسرائيلية وحدها، أما من ناحية التعويضات المالية فقد أعلن غازيت أن مقارنة ممتلكات اليهود وممتلكات الفلسطينيين متكافئة في أحسن الأحوال والاحتمال الأقوى أن يبين الحساب الدقيق ديناً لصالح اليهود وبذلك يكون على الدول العربية ضرورة استيعاب اللاجئين ومنحهم المواطنة ومكانة السكان الدائمين والسماح لهم العمل في دول الخليج، وفي المقابل حثت حكومة الإسرائيلية على دفع الفلسطينيين إلى عدم المطالبة بحق عودة اللاجئين وإلغاء مكانه اللاجئ في القانون الدولي.

هذا إلى جانب العديد من المشاريع الصهيونية التي قدمها أعضاء في الكنيست الإسرائيلي أمثال دوفز راكين، وبن بورات، وروؤفين اوزي، والتي اتفقت جميعها على تصفية قضية اللاجئين وحق العودة.

ويتضح من ذلك، ليس فقط رفض الحكومة الإسرائيلية إيجاد حل لمشكلة اللاجئين، وإنما عدم اعتراف واضح بأنها المتسبب في حدوث هذه المأساة.

موقف الأمم المتحدة من الرفض الإسرائيلي المتجدد:

لم تدع إسرائيل لإرادة المجتمع الدولي والقرارات الدولية المتلاحقة بشأن القضية الفلسطينية وعوده اللاجئين؛ بل سارت سياستها كما خطط لها زعماء الصهيونية أثناء التمهيد لإنشاء الكيان الصهيوني "... يجب أن يخلي العرب المكان في أرض إسرائيل"، "نريد فلسطين بلا عرب".

فما الذي فعلته هيئة الأمم وأجهزتها أمام التعنت الإسرائيلي الذي لم يتغير منذ إصدار قرار ١٩٤؟.

-قامت بداية بإنشاء وكالة هيئة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل الفلسطينيين في الشرق الأوسط (الأونروا) عملاً بقرار الجمعية العامة رقم ٣٠٢ بتاريخ ٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٤٨ لتتولى تقديم خدمات إغاثة مثل التعليم والتمريض والإعاشة، ودون تدخل في الشؤون السياسية المتعلقة بحل النزاع أو العودة أو التعويض التي كلفت بها لجنة التوفيق. مما أدى إلى تخليها منذ بداية الخمسينيات عن تشغيل اللاجئين في مشاريع اقتصادية إنتاجية.

-ونظراً لأهمية عودة اللاجئين التي تعتبر قضية مركزية في أي تسوية سياسية؛ جددت الدعوى لعودة اللاجئين من خلال جملة من القرارات منها:

١- قرار مجلس الأمن رقم (٢٣٧) الصادر بتاريخ ١٤ حزيران/يونيو ١٩٦٧، الذي دعا حكومة إسرائيل إلى تأمين سلامة سكان المناطق التي جرت فيها عمليات عسكرية، وتسهيل عودة أولئك الذين فروا من المناطق منذ نشوب القتال.

٢- وبتاريخ ٣١ أيار/ مايو ١٩٦٨، أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراره رقم (١٣٣٦) والذي أكد فيه على حق عودة كل السكان الذين رحلوا منذ نشوب القتال في الشرق الأوسط، وأن على الحكومة المعنية اتخاذ الإجراءات الضرورية من أجل تسهيل عودتهم إلى ديارهم دون تأخير.

٣- وحينما لاحظت الجمعية العامة أنه لم يتم عودة اللاجئين وتعويضهم كما أكدت المادة ١١ من قرار ١٩٤، أصدرت في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ قرارها رقم (٢٥٣٥) الذي أكدت فيه أنها "تدرك أن مشكلة اللاجئين العرب الفلسطينيين ناشئة من إنكار حقوقهم غير القابلة للتصرف المقررة، وإذ يساورها القلق الشديد لتفاقم هذا الإنكار لحقوقهم من جراء أعمال العقاب لتأكد من جديد حقوق شعب فلسطين غير القابلة للتصرف". ثم أوعزت

الجمعية إلى مجلس الأمن ضرورة الالتفات إلى الحالة الخطيرة في فلسطين نتيجة سياسة إسرائيل في الأقاليم المحتلة ورفضها تنفيذ القرارات الدولية.

ويبدو أن الجمعية العامة أيقنت أن الحكومة الإسرائيلية لا تصغي إلى قراراتها فما كان منها إلى اعتبار الحركة الصهيونية شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصري إلى جانب العديد من القرارات التي لم تحدث تغييراً في الموقف الإسرائيلي أو إجبارها على إعادة اللاجئين.

الخاتمة:

من خلال ما تقدم وفي نهاية هذه الدراسة الموجزة وبالنظر إلى موقف هيئة الأمم والجمعية العامة من الإصرار الإسرائيلي على إنكار حق العودة والتميز الدولي الفاضح لسياسة الكيان الإسرائيلي نستخلص ما يلي:

١- إن حق العودة مقدس وقانوني وواجب ولا يجب التنازل عنه بأي حال من الأحوال ومهما تقادم الزمن.
٢- إن القرار ١٩٤ قراراً عاماً ولم يكن خاصاً باللاجئين الفلسطينيين فهذا التعريف لم يذكر في القرار إلا مرة واحدة حينما أصدرت الجمعية العامة تعليماتها بإنشاء هيئة إغاثة للاجئين الفلسطينيين.

٣- استغلت إسرائيل عمومية القرار وأعلنت انه يخاطب اللاجئين اليهود أيضاً، وهي غير مجبره بتنفيذه. لذلك لا يجب الاستناد عليه كلياً في إقرار حق العودة؛ وإنما الاستشهاد به كقرار دولي صادر عن هيئة دولية.

٤- انه يحق لجميع اللاجئين العودة والتعويض معاً؛ وليس احدهما كما جاء في قرار ١٩٤، والذي أصبح شعاراً فيما بعد. فالتعويض لازم وضروري عن سنوات اللجوء والحرمان وضياع الممتلكات والديار والأحبة.

٥- إننا كشعب فلسطيني نمتلك كل الحق في الحقوق المتساوية وتقرير المصير؛ وان الاحترام التام لهذه الحقوق المشروعة يشكل عنصراً ضرورياً لإحلال السلام.

٦- ضرورة تمسك جميع الوفود الفلسطينية في المفاوضات بحق العودة لجميع اللاجئين في الداخل والشتات.

٧- الوحدة الفلسطينية، وإنهاء حالة الانقسام، وإعادة ترتيب البيت الفلسطيني، وتنظيم المقاومة وتوحيدها، هي السبيل الأوحده للعودة واستعادة الحقوق التي سلبت منذ بداية التآمر على فلسطين.

المراجع:

- 1- أبوستة، سلمان: حق العودة؛ مقدس وقانوني وممكن، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ط ١، ٢٠٠١
- 2- الأسدي، عبدو: قضية اللاجئين من منظور إسرائيلي، صامد الاقتصادي، ع ١٠٥، تموز-آب-أيلول ١٩٩٦
- 3- إعادة قراءة حقوق اللاجئين الفلسطينيين وتفسيرها وفقاً للقانون الدولي وطرح حلول ناجعة لها، أوراق عمل يقدمها بديل للنقاش، ط ٢
- 4- حق العودة؛ أمريكا للعرب والكلام ولإسرائيل الفعل، البيادر السياسي، ع ٤٩٦، ٢٣ أيار، ١٩٩٢
- 5- الحوراني، عبد الله: حق العودة في مشاريع التسوية غير الرسمية؛ أوراق عمل المؤتمر الفكري والسياسي للدفاع عن حق العودة، منشورات التجمع الشعبي الفلسطيني للدفاع عن حق العودة، غزة ط ١، ٢٠٠٧
- 6- الخالدي، وليد: خمسون عاماً على تقسيم فلسطين (١٩٤٧-١٩٩٧)، دار النهار، بيروت ط ١، ١٩٩٨
- 7- خير، فاطمة: البعد الدولي لقضية اللاجئين، صامد الاقتصادي، ع ١٠٥، تموز-آب-أيلول ١٩٩٦
- 8- صافي، خالد محمد: مشاريع التوطين للاجئين الفلسطينيين؛ أوراق عمل المؤتمر الفكري والسياسي للدفاع عن حق العودة، منشورات التجمع الشعبي الفلسطيني للدفاع عن حق العودة، غزة ط ١، ٢٠٠٧
- 9- عطايا، أمين محمد: قضية اللاجئين الفلسطينيين جذور المشكلة وآفاق الحل، صامد الاقتصادي، ع ١٠٥، تموز-آب-أيلول ١٩٩٦
- 10- عيسى، حنا: أهميه القرار رقم ١٩٤ لعام ١٩٤٨، الميلاد، ع ١٨٤، تموز ١٩٩٧
- 11- الفرا، محمد: مدخل إلى دراسة القضية الفلسطينية، الموسوعة الفلسطينية، ق ٢، مج ٣
- 12- قاسميه، خيريه: الحركة الوطنية الفلسطينية في ثلثي القرن الحالي (١٩٦٤)، الموسوعة الفلسطينية ق ٢، مج ٥
- 13- الكيالي، ماجد: قضية اللاجئين الفلسطينيين أسبابها، أبعادها، مقاربات سياسية لحلها، صامد الاقتصادي، ع ١٠٥، تموز-آب-أيلول ١٩٩٦
- 14- مؤسسة الدراسات الفلسطينية: قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين الصراع العربي الإسرائيلي (١٩٤٧-١٩٧٤) مج ١، بيروت، ط ٣، ١٩٩٣
- 15- هيئة الموسوعة الفلسطينية، الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، مج ٤، بيروت، ط ١، ١٩٨٤

دور وكالة الغوث (الاونروا) تجاه حق العودة في ضوء قرار إنشائها

أ.جودات جودة

كاتب وباحث، مدير عام في دائرة شؤون اللاجئين

مقدمة:

تعتبر الاونروا من أهم المؤسسات التابعة للأمم المتحدة باعتبارها تعالج أكبر كارثة إنسانية في العصر الحديث والتي جاءت بفعل الهجيرة الصهيونية واحتلالها للأرض الفلسطينية بعد قرار تقسيم فلسطين رقم ١٨١ لعام ١٩٤٧ والذي نتج عنه قيام الحرب العربية الإسرائيلية عام ٤٨، حيث بلغ عدد اللاجئين في ذلك العام حوالي ٧٢٦ ألف نسمة بينما بلغ تعداد اللاجئين عام ١٩٤٩ حوالي ٩١٤.٢٢٧ ألف لاجئ بينما تقدر أعداد اللاجئين في نهاية عام ٢٠٠٩ حوالي ٤.٨ مليون نسمة حسب إحصائيات الوكالة، وتبين هذه الدراسة أسباب نشأة الاونروا والدور الذي لعبته هذه المؤسسة الأممية تجاه الشعب الفلسطيني المطرود من أرضه باعتبارها تمثل عنوانا سياسيا لا لبس فيه حول اعتراف المجتمع الدولي بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وأن إنشاءها مرتبط بالقرار ١٩٤ القاضي بعودة اللاجئين إلى ديارهم وممتلكاتهم التي هجروا منها عام ١٩٤٨.

إن تأسيسها قد جاء لفرض سياسة الأمر الواقع على شعبنا الفلسطيني بعد نكبتة من خلال الدعم الاقتصادي والاجتماعي المقدم لها، مؤكداً في نفس الوقت على أهمية الدور الإنساني الذي لعبته هذه المؤسسة الدولية تجاه اللاجئين. هذا الدور الأخذ بالتراجع بسبب تراجع أداء المشرفين على الاونروا والعاملين فيها إضافة إلى شعور قطاع واسع من الفلسطينيين بوجود فساد مالي وان أصحاب النفوذ السياسي لهم تأثير كبير على الأنشطة والبرامج التي تقدمها.

تأسيس وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا):

تأسست هيئة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٩٤٩/١٢/٨م على أن يبدأ عملها الفعلي بتاريخ ١ نيسان ١٩٥٠ وقد استندت بذلك على قراراتها السابقين القرار رقم ٢١٢ بتاريخ ١٩٤٨/١٠/١٩ والقرار الشهير رقم ١٩٤ بتاريخ ١١/١٢/١٩٤٨ اللذين يؤكدان بصورة خاصة عدم الإخلال بأحكام الفقرة ١١ من القرار الأخير، بهدف تقديم المعونة للاجئين الفلسطينيين، وبهدف تنسيق الخدمات التي تقدمها المنظمات الدولية غير الحكومية، وبعض منظمات الأمم المتحدة مثل منظمة الصليب الأحمر الدولي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة الدولية، واليونسيف، والمنظمة العالمية للاجئين وغيرها، وذلك في أعقاب حرب العام ١٩٤٨ والنكبة التي حلت بالشعب الفلسطيني واضطراره للهجرة من وطنه بفعل الجرائم والمذابح التي أقدمت عليها العصابات الصهيونية بعد الإعلان عن قيام دولة إسرائيل، ومن أشهرها مجزرة دير ياسين وما ترافق معها من أساليب قمعية أدت إلى إجبار الفلسطينيين على ترك قراهم ومنازلهم، مما أدى إلى هجرة ما لا يقل عن ٧٢٦ ألف لاجئ فلسطيني (حسب إحصاءات هيئة الأمم المتحدة)، وسرعان ما بادرت الحكومة الإسرائيلية إلى تدمير قراهم حتى تمنعهم من مجرد التفكير بالعودة إليها، وفي ١٩٤٩/١٢/٨م تأسست وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا) بموجب القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٣٠٢) للعمل كوكالة مخصصة للاجئين الفلسطينيين ومؤقتة يتم تجديد ولايتها

دورياً إلى حين إيجاد حل عادل لقضية اللاجئين، وقد أدلت إسرائيل بصوتها إلى جانب الدول العربية المؤيدة لقرار إنشاء الاونروا وهي الآن تطالب بتصفيتها وانهاء خدماتها للاجئين، وهذا أحد التناقضات التي ينطوي عليها تأسيس الاونروا وبقائها حتى الآن.

**بالمقابل نجد الولايات المتحدة والدول الأوروبية المسؤولة عن قرار التقسيم رقم ١٨١ (غير الملزم) قد سخرت كل إمكانياتها لتحويله إلى قرار ملزم ثم إلى أمر واقع، وهي نفس الدول التي حالت ومازالت دون تطبيق القرار ١٩٤ المتزامن تقريبا مع قرار التقسيم المشار إليه والصادر عن نفس المؤسسة التي تعترف بحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة والتعويض.

ويعود السبب الأساسي وراء إنشاء وكالة (الاونروا) لعدم قدرة لجنة التوفيق الدولية المنبثقة عن الأمم المتحدة، والمكلفة بتنفيذ القرار الدولي رقم (١٩٤) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١١/١٢/١٩٤٨ من تنفيذ الفقرة (١١) من القرار المذكور والتي تنص على (وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن للاجئين الراغبين بالعودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم، وعن كل مفقود وأي ضرر يصيب الممتلكات، ويتعين وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف أن يعوض عن ذلك الفقدان والضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة)، وقد طلبت الجمعية العامة من لجنة التوفيق الدولية أن تبذل جهودها لدى الأطراف المعنية لتسهيل عودة اللاجئين، وتوطينهم من جديد، وإعادة تأهيلهم اقتصادياً واجتماعياً، ودفع التعويضات لهم، وكذلك إلى إقامة علاقات وثيقة مع مدير عمليات الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين، ومن خلاله مع الهيئات المناسبة في الأمم المتحدة.

ومما سبق يبدو واضحاً أن هذه اللجنة أنشئت بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة بغرض الحماية وحل الصراع القائم في فلسطين حلاً عادلاً بما في ذلك حل قضية اللاجئين وفقاً لما نص عليه البند الثالث من القرار (١٩٤) الخاص بإنشاء هذه اللجنة والتي فشلت في تنفيذ مهمتها، ولم توفر الحماية الدولية للاجئين كما فشلت في تسوية الصراع وإيجاد صيغة مقبولة لحل دائم للمشكلة، ولم توفق سوى في حصر ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين، وفي توصيتها للجمعية العامة للأمم المتحدة بضرورة إنشاء وكالة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين بعد عام من تشكيلها.

وقد كان لفشل المهمة أثره السيئ والضرر على القضية الفلسطينية والاجئين بشكل خاص، على الرغم من التفويض الواسع الذي أعطي لها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة للحماية وإيجاد الحل العادل بل وحل جميع القضايا المتعلقة بين الفلسطينيين والإسرائيليين، وقد كان من أسباب الفشل الرئيسية للجنة التوفيق رفض إسرائيل ومعارضتها الشديدة لإعادة اللاجئين بل وإقدامها على قتل الوسيط الدولي (الكونت برنادوت) الذي ارتبطت به هذه المهمة والسبب يرجع إلى التقرير الذي قدمه الوسيط الدولي للأمم المتحدة في أيلول عام ١٩٤٨ والذي جاء فيه (بأنه لا يمكن إيجاد تسوية عادلة وكاملة ما لم يعطى الحق للاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى منازلهم التي تم ترحيلهم عنها، وأن نكران هذا الحق يشكل اعتداء على مبادئ القانون الدولي المتمثل بالعدل، منكرأ تدفق اليهود إلى فلسطين وإحلالهم بدلاً من الفلسطينيين أصحاب الأرض والمقيمين فيها من قرون طويلة، والواقع أن توصيات لجنة التوفيق الدولية لم يؤخذ بها إلا على الورق على الرغم من أن الدول المعنية بذلك وهي (الولايات المتحدة وتركيا وفرنسا) تعد من الدول العظمى والمسيطرة على العالم آنذاك، ولو أن نواياها كانت صادقة لاستطاعت فرض إرادتها على إسرائيل ولكنها لم ترغب بذلك.

وقد اتسعت عمليات الأونروا بعد احتلال إسرائيل للضفة الغربية وقطاع غزة عام ١٩٦٧ ولجوء أعداد أخرى من الفلسطينيين إلى خارج حدود فلسطين التاريخية، وامتداد أزمة اللاجئين إلى يومنا هذا رغم اعتقاد البعض حين إنشاء الوكالة أنها أزمة طارئة سرعان ما تنتهي كل هذه الأمور تدفعنا إلى تسليط الضوء على أنشطة الأونروا بعد ٦٢ عاماً من إنشائها وبيان أوجه الخلل والقصور فيها وما يترتب على ذلك من معاناة اللاجئين، وكذلك المخططات الصهيونية والأمريكية لإنهاء عملها حتى يعتمد اللاجئون على أنفسهم في البلدان المضيئة لهم، من أجل تنفيذ مخططات التوطين وضياع أحلام العودة إلى وطنهم الأصلي.

تقوم الاونروا حالياً بتوفير المساعدة لأكثر من ٤.٨ مليون لاجئ فلسطيني يقيمون في مناطق عملياتها الخمس في الضفة الغربية وقطاع غزة وسوريا والأردن ولبنان، ويتم تمويل أنشطتها من خلال التبرعات الطوعية التي تقدمها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

يعمل حالياً من خلال الاونروا حوالي ٢٩.٠٠٠ ألف موظفاً، وتدير ٦٩١ مدرسة يتعلم فيها حوالي نصف مليون طالب وطالبة، ١٣٧ عيادة في ٥٨ مخيم، كما وتعمل الأونروا على إدارة برنامج للتمويل الصغير الذي يوفر القروض والخدمات المالية ذات العلاقة للاجئين، من أقوال المفوض العام الجديد.

مصادر تمويل الأونروا:

إن معظم مصادر تمويل عمليات الأونروا بالكامل من إسهامات تطوعية لحكومات الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، والتي تشكل ٩٦٪ من إجمالي دخل الوكالة، وتصل معظم الإسهامات نقداً، وإن كانت نسبة ٣.٦٪ منها تصل في شكل عيني، لاسيما تبرعات السلع الغذائية التي يتم توزيعها على اللاجئين المحتاجين. ويأتي ٥٪ من الدخل من هيئات الأمم المتحدة الأخرى لتغطية تكاليف الموظفين، بما في ذلك تمويل ١١٣ وظيفة دولية من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة... وذلك على النقيض تماماً من الأمم المتحدة برمتها، ليس للأونروا نظام مالي مقرر...!! كما هو بالنسبة للوكالات والمنظمات الأخرى المنبثقة عن هيئة الأمم المتحدة. كاليونسكو، ومنظمة الزراعة والأغذية الدولية (الفاو)، ومنظمه منع انتشار الأسلحة النووية، وغيرها الكثير، الذي ينص نظام تأسيسها على توفير ميزانية لها تقتطع من الميزانية العامة لهيئة الأمم المتحدة.

اعتادت الاونروا على إطلاق نداءات استغاثة للمجتمع الدولي لتقديم الدعم المادي لها كي تستطيع الاستمرار في تقديم خدماتها الإنسانية لملايين اللاجئين الفلسطينيين في مخيماتهم، ودائماً تكون الاستجابة ضعيفة، حتى بات الشعور واضحاً بان هناك من يسعى لإنهاء خدمات الوكالة أو تقليصها للحد الذي لا تستطيع فيه تقديم خدماتها. إن تصريحات السيدة كارين أبوزيد المفوض العام لوكالة الغوث في شهر ١١/٢٠٠٩، أن العام ٢٠١٠ سيشهد عجزاً مالياً للوكالة بقيمة ١٤٠ مليون دولار، والذي سيخلف عجزاً للأونروا ويحد من قدرتها عن تقديم خدماتها للاجئين. والذي ترافق مع اقتراحات تقدم بها الخبراء المشاركون في اجتماع الدول العربية المضيفة، والدول المانحة للوكالة في البحر الميت في ١٨-١٩/١١/٢٠٠٩ الذي يدعو إلى إعادة النظر بالتفويض الممنوح للوكالة بإصدار تفويض جديد وتحديد ثقافة جديدة لها بذريعة أن ذلك يشجع الكثيرين على التبرع للوكالة، وذلك يهدف إلى تحويل الوكالة من منظمة تعنى بتقديم خدمات للاجئين الفلسطينيين دون المس بحقوقهم في العودة إلى منظمة للتنمية الإقليمية عبر مشاريع تقود إلى توطين اللاجئين في أماكن إقامتهم الحالية، إنها

ليست المرة الأولى التي تدعي الوكالة تعرضها لأزمة مالية حادة، لكنها أصبحت تتكرر كثيراً منذ توقيع اتفاق أوسلو عام ١٩٩٣.

ميزانية الأونروا:

تبلغ ميزانية الأونروا السنوية حوالي ٣٥٠ مليون دولار أمريكي، تدفع الولايات المتحدة أكثر من ٧٠ مليون دولار منها تليها المفوضية الأوروبية، وتجتمع الدول الكبرى المانحة سنوياً لإقرار ميزانية الأونروا، بينما تقوم الأمم المتحدة بتمويل كافة الوظائف الدولية لدى الأونروا، وتعتبر التبرعات المقدمة للأونروا طوعية غير محدودة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وللتأكيد على ذلك يذكر أنه في عام ٢٠٠٠ قام ٣٠٪ من الدول المانحة بدفع تبرعات تزيد عن نسبة تبرعاتها لميزانية الأمم المتحدة في حين أن ٧٠٪ من الدول المانحة قد قلت نسبة تبرعاتها لنفس الجهة، بينما في العام الذي سبقه بلغت نسبة الدول التي زادت من تبرعاتها ما نسبته ٢٨٪ بينما كانت نسبة الذين قلت تبرعاتهم ٧٢٪، بالإضافة إلى ذلك توجد تبرعات بسيطة من منظمات غير حكومية ومن بعض الأفراد، وتقوم الأمانة العامة للأمم المتحدة بتمويل أكثر من ١٠٠ وظيفة دولية من ميزانيتها العامة، في حين تقوم منظمة اليونسكو ومنظمة الصحة العالمية بتمويل وظائف تابعة لبرامج التعليم والصحة.

اللاجئون الفلسطينيون من هم؟:

توجد فئات عدة من اللاجئين والنازحين الفلسطينيين، فمنهم لاجئو العام ١٩٤٨ وهم فئتان، اللاجئون المسجلين لدى وكالة الغوث الدولية، واللاجئون غير المسجلين، كما يوجد أيضاً النازحون نتيجة لحرب عام ١٩٦٧. الأونروا تقدم خدماتها للاجئين المسجلين المقيمين في مناطق عملياتها الخمس في (الضفة الغربية - قطاع غزة - سوريا - لبنان - الأردن) والبالغ عددهم ٤.٧ مليون لاجئ حسب أرقام الوكالة عام ٢٠٠٩.

تعريف اللاجئ الفلسطيني:

لقد عرفت الأونروا اللاجئ الفلسطيني في بداية الأمر بأنه (شخص المحتاج الذي فقد داره ومورد رزقه من جراء الحرب في فلسطين) وقد استمر العمل وفق هذا التعريف طوال العام الأول الذي باشرت به الأونروا عمليات الإغاثة للاجئين الفلسطينيين. وفي العام ١٩٥١ عرفت الأونروا اللاجئ الفلسطيني بأنه (الشخص الذي كانت إقامته العادية في فلسطين، ولكنه فقد داره ومورد رزقه من جراء العمليات العدائية وكان محتاجاً).

لقد عرفت الأونروا اللاجئ الفلسطيني على أنه الشخص الذي كان يقيم في فلسطين خلال الفترة من ١٩٤٦/٦/١ وحتى ١٩٤٨/٥/١٥، والذي فقد بيته ومورد رزقه نتيجة لحرب العام ١٩٤٨، ولجا منذ ذلك الوقت إلى أحد البلدان التي تتكفل فيها الأونروا بالإغاثة، ويستحق اللاجئون الذين ينطبق عليهم هذا التعريف وأولادهم وأحفادهم مساعدة الأونروا إذا كانوا مسجلين لديها ومقيمين في منطقة عملياتها، وقد تسلمت الأونروا قائمة بأسماء ٩٥٠٠٠٠ شخص من المنظمات الدولية التي سبقت الأونروا في تقديم خدماتها الغوثية للاجئين الفلسطينيين في الفترة من ١٩٤٧-١٩٤٨، وقد قلصت الأونروا هذا العدد فيما بعد إلى (٨٦٠٠٠٠) لاجئ فلسطيني يحتاج للرعاية والخدمات الأساسية، هذا وتختلف الأرقام الحقيقية بالنسبة للعدد الحالي للاجئين الفلسطينيين، ووفقاً لإحصاء الأونروا الحالي يصل تعداد اللاجئين الفلسطينيين إلى أكثر من

أربعة ملايين نسمة يقيم معظمهم في مناطق عمليات الوكالة الخمسة وهي (الأردن - سوريا - لبنان - الضفة الغربية - قطاع غزة)، وهناك إحصائيات أخرى تؤكد أن تعداد اللاجئين قد تجاوز الخمسة ملايين نسمة، وإذا ما تم إضافة الذين اضطروا للهجرة للمرة الأولى عقب حرب حزيران ١٩٦٧، والمهجريين داخل الخط الأخضر (أراضي العام ١٩٤٨) نجد أن العدد يزيد عن ستة ملايين لاجئ فلسطيني.

بمعنى آخر فإن ما يقارب من ثلاثة أرباع الشعب الفلسطيني قد تم اقتلاعهم من أرضهم وديارهم وقد تم تشريدتهم بفعل جرائم العصابات الصهيونية والحروب التي افتعلوها ضد الشعب الفلسطيني والأمة العربية، وبهذا يعتبر اللاجئون الفلسطينيون هم أقدم وأكبر مجموعات للاجئين في العالم، ويعيش معظمهم على بعد حوالي مائة ميل من بيوتهم وديارهم الأصلية الواقعة في فلسطين المحتلة، وممنوعون جميعاً من ممارسة حقوقهم في العودة إليها. وبالرغم من هذا التعريف الشامل للاجئين الفلسطينيين إلا أن هناك العديد من الحالات التي تم استثناؤها من سجلات الاونروا وبالتالي وبالنتيجة من الخدمات التي تقدمها للاجئين ومن هؤلاء:

١. اللاجئون غير المحتاجين لمساعدات الاونروا من ذوي الدخل أو أصحاب الممتلكات.
٢. اللاجئون الذين لا يقيمون في مناطق عمليات الاونروا.
٣. اللاجئون الذين فقدوا أراضيهم ومصدر رزقهم، ولم يفقدوا بيوتهم وهذا ينطبق على سكان القرى الحدودية.
٤. اللاجئون الذين لا يستطيعون إثبات وجودهم في فلسطين.
٥. اللاجئون الذين غادروا فلسطين قبل العام ١٩٤٧.
٦. اللاجئون داخل الخط الأخضر، والذين كانت تشملهم خدمات الاونروا، وتم استبعادهم بطلب من إسرائيل في يوليو ١٩٥٢.
٧. اللاجئون من نسل أمهات لاجئات، وآباء ليسوا لاجئين.
٨. اللاجئون الذين منعتهم كرامتهم من التسجيل.
٩. اللاجئون الحاصلون على جنسيات أخرى.
١٠. اللاجئون الذين سقطوا من سجلات الاونروا بسبب قيود خاصة بالميزانية.
١١. لاجئون نزحوا لأول مرة بعد حرب عام ١٩٦٧. وفي هذا يقول الباحثان لينا اندرسون وغير اوفنسن في دراستهما حول المعلومات الإدارية للاونروا عام ١٩٩٤ بعنوان الاونروا لمحة تاريخية من ١٩٥٠-١٩٨٢ (لقد تم محو حوالي ٥٠٠٠٠٠ اسم من السجلات من أوائل الخمسينات وما بعد).

التعريف الفلسطيني للاجئ:

جميع الفلسطينيين، وأبنائهم من الأجيال المتعاقبة الذين تم طردهم أو اجبروا على ترك ديارهم وأرضهم وممتلكاتهم جراء العدوان الإسرائيلي على أرض فلسطين في الفترة الواقعة من تشرين نوفمبر ١٩٤٧ وحتى توقيع اتفاق هدنة رودس ١٩٤٩ وذلك من الأراضي التي كانت تحت السيطرة الإسرائيلية حتى ذاك التاريخ. وبهذا يكون الفارق واضحاً بين تعريف اللاجئ من وجهة نظر الاونروا ومن وجهة نظر الفلسطينية وان كانت جميع الدول والقوانين قد أجمعت أن الحل العادل والعملية لمشكلة اللاجئ تتمثل في عودته.

دور الاونروا في عملية الدمج والتوطين:

منذ السنوات الأولى للنكبة ومنذ باشرت الاونروا مهام عملها بعد نصف عام تقريبا من قرار تأسيسها سارعت الأسرة الدولية ممثلة بهيئة الأمم المتحدة لإعلان فشل المجتمع الدولي في إيجاد الحل العادل لمشكلة اللاجئين وذلك من خلال إعادتهم إلى ديارهم ولذلك سارعت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى اتخاذ قرار جديد القرار رقم ٣٩٣ بتاريخ ٢١/١٢/١٩٥٠ وقد أكدت في مستهل هذا القرار على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة أو التعويض وذلك بالإشارة إلى الفقرة ١١ من القرار ١٩٤ ولكنها اعتبرت من خلال هذا القرار أن إعادة دمج اللاجئين في حياة الشرق الأدنى الاقتصادية سواء بإعادتهم إلى ديارهم أو بإعادة توطينهم أمر ضروري تمهيدا للوقت الذي تكون المساعدة الدولية غير متوفرة وذلك لتحقيق السلام والاستقرار في المنطقة كما وتكلف الوكالة بتأسيس صندوق إعادة الدمج بحيث يستخدم لمشاريع تطلبها أية حكومة في الشرق الأدنى وبشرط موافقة الوكالة على ذلك وبهدف إعادة التوطين الدائم للاجئين وإغاثتهم).

وقد تحددت حاجة الوكالة للفترة من مطلع يوليو ١٩٥١ وحتى نهاية حزيران ١٩٥٢ إلى مبلغ ٣٠ مليون دولار يتم التبرع بها للوكالة وللأغراض المشار إليها سابقا.

وفي ٢٦/١/١٩٥٢ اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم ٥١٣ والقاضي بتمديد برامج الاونروا لثلاثة أعوام أخرى والعمل على إعادة دمج اللاجئين الفلسطينيين وقد خصصت ٢٠٠ مليون دولار لإعادة توطين اللاجئين في البلاد العربية والأجنبية وذلك خلال ثلاث سنوات على أن تتبرع الدول الأعضاء بهذا المبلغ، والقراران ٣٩٣ و٥١٣ يظهران رغبة الجمعية العامة للأمم المتحدة ومحاولاتها منذ السنوات الأولى للنكبة لإنهاء قضية اللاجئين وتصفيتهما بالتوافق والتحالف مع بعض القوى الغربية المسيطرة على أعمال هيئة الأمم المتحدة والاونروا وذلك من خلال تركيز هذين القرارين على عمليتي الدمج والتوطين وما كان التبرع السخي للاونروا آنذاك إلا من اجل تنفيذ هذه الأهداف المشبوهة.

وقد وردت في هذين القرارين وبعض القرارات التي أعقبتها في نفس الإطار عبارات لها أكثر من دلالة وتحتوي على غموض معين مثل المحافظة على الأمن والسلام في الشرق الأوسط، تحقيق السلام والاستقرار في المنطقة - دعم السلام والاستقرار وكانت هذه العبارات في مجملها تفسر بالدرجة الأولى من اجل المحافظة على الوضع القائم للاجئين الفلسطينيين وذلك من خلال إبقائهم خارج وطنهم وقد تبني هذه السياسة التي عبرت عنها الاونروا في مراحل متعددة كبار الدول المانحة والممولة لصندوق الاونروا مثل الولايات المتحدة وبريطانيا إذ ساهمت الأولى في الفترة من ١٩٥١ - ١٩٧٠ بما نسبته ٦٥.٥٪ من ميزانية الاونروا وساهمت الثانية بنحو ١٥.٤٪ من الموازنة والتي خصصت هذت الأموال من اجل إنجاز برامج ومشاريع لها علاقة بالدمج أو الإذابة.

ومن ابرز هذه الأدوار المشبوهة، السياسة التي سارت عليها الاونروا في فترة المفوض العام الثاني للوكالة ١٩٥١ السيد جون بلا ندفورد الأمريكي الأصل والذي تقدم بوضع خطة للاونروا من اجل حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين اقتصاديا وذلك من خلال ما يعرف بسياسة التنمية والتوطين.

وقد اشتملت الخطة على نقل اللاجئين من المناطق المكتظة بهم سكانيا في مناطق عمليات الاونروا ودمجهم في الدول العربية المقيمين فيها وذلك لمساعدة اللاجئين على إعادة التأهيل بتشغيلهم ومن جهة أخرى دعم القدرة الاقتصادية للدول المضيفة وذلك بتوزيع أعداد تقدر بعشرات الآلاف من اللاجئين على كل من سوريا ولبنان والأردن ومصر.

وبالرغم من أن قرارات الأمم المتحدة الخاصة باللاجئين الفلسطينيين كانت في توصياتها تسعى إلى تسهيل عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم طبقاً للقرار ١٩٤ الفقرة ١١ إلا أن استنتاجاتها بحسب بعثة المسح الاقتصادي كانت تركز جهودها على أربعة مشاريع تهدف إلى إعادة دمج اللاجئين في الاقتصاد العالمي، وهي:

أولاً: مشاريع صغيرة الحجم تعني بالتدريب وإيجاد فرص للعمل وتدعي أعمال الإغاثة.

ثانياً: مشاريع متوسطة الحجم تخضع لرقابة حكومية، مثل بناء الطرق والتشجير، وتدعي مشاريع الأشغال.

ثالثاً: دعم أعداد قليلة من اللاجئين الراغبين في الاستقرار بليبيا والعراق لإقامة مصالح أو مزارع صغيرة.

رابعاً: تنفيذ مشاريع تنمية واسعة النطاق بالتعاون مع الحكومات المضيفة.

وقد ركزت الاونروا اهتمامها على تطوير المشاريع المائية الإقليمية الواسعة النطاق، التي استحوذت على اهتمام طاقم بعثة المسح الاقتصادي، وفي هذا السياق وضعت خطط متعددة بإشراف المدير الثاني للاونروا - جون ب. بلاندفورد الابن ورصدت الاونروا لتمويل تلك الخطط مبلغ ٢٠٠ مليون دولار في صندوق سمته صندوق إعادة الدمج، لكن جهود دمج اللاجئين أخفقت والاونروا لم تنفق من المبلغ المذكور سوى ٢٧.٥ مليون دولار، ومن أهم مشاريع الدمج والتوطين التي جاءت بمعرفة الاونروا:

١- مشروع وادي الأردن عام ١٩٤٩:

قامت شركة بريطانية بعمل دراسة لاستصلاح الأراضي تحت اسم (مشروع اليرموك) واهتمت الاونروا بالمشروع وقررت مشاركة الحكومة الأردنية التي أبدت اهتماماً واسعاً بالمشروع، يقضي المشروع باستصلاح ٤٦١٠٠٠ ألف دونم وريها بمياه نهر الأردن وذلك لإعالة ١١٥٠٠٠ ألف شخص منهم ٧٩٠٠٠ لاجئ، بالإضافة إلى ٣٦٠٠٠ شخص من سكان الأغوار وقد عارضت إسرائيل المشروع بسبب أطماعها في نهر الأردن الأمر الذي دفع الولايات المتحدة الأمريكية إلى طرح مشروع جونستون أو ما يسمى - بالمشروع الموحد لاستغلال مياه نهر الأردن.

٢- مشروع شمال غرب سيناء:

توصلت وكالة الغوث الدولية مع الحكومة المصرية إلى اتفاق محدد في ١٩٥٣/١٠/١٤ تقدم بموجبه الحكومة المصرية ٢٣٠ ألف فدان من الأراضي الصحراوية إلى وكالة الغوث لإجراء اختبارات زراعية فيها مع إعطاء الوكالة الحق بانتقاء ٥٠ ألف فدان من أجل أعمال التطوير الزراعي لمصلحة اللاجئين شريطة أن تقوم مصر بإيصال كميات كافية بنسبة ١٪ من حجم مياه نهر النيل سنوياً. وقدر عدد الذين سيستوعبهم "مشروع سيناء" بنحو ٢١٤ ألف شخص، غير أن اللاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة قاموا بإفشال هذا المشروع.

٣- مشروع الجزيرة:

أعلن حسني الزعيم الذي قاد انقلاباً في سوريا عام ١٩٤٩ قبوله توطين ثلاثمائة ألف لاجئ في منطقة الجزيرة في شمال سوريا. وكان مشروع منطقة الجزيرة الذي اتفقت عليه وكالة الغوث الدولية مع الحكومة السورية سنة ١٩٥٢ يحمل مقاربة اقتصادية لمسألة توطين الفلسطينيين الموجودين في تلك المنطقة، وقد رفض بن غوريون هذا المشروع لأن حسني

الزعيم ربط ذلك بالمطالبة بتعويض اللاجئين وتقديم مساعدة لهم.

ويضاف إلى ذلك اتفاق آخر أبرم بداية سنة ١٩٥٢ بين الولايات المتحدة وحكومة أديب الشيشكلي لتوطين الفلسطينيين في سوريا. وقد رصدت وكالة الغوث ميزانية للقيام بمشاريع تهدف إلى تأهيل الفلسطينيين الموجودين هناك، منها مشاريع زراعية، لكنها توقفت عند المراحل الأولى لكون الأرض التي وضعتها سوريا بتصرف وكالة الغوث كانت غير قابلة للاستثمار، مع ارتفاع التكلفة.

أسباب فشل مشاريع الدمج والتوطين:

• ارتفاع وخشية دول المنطقة من بعضها البعض.

• المسعى يهدف إلى توزيع مورد نادر الوجود وهو مياه الأنهار، وكل واحدة من الدول المشتركة فيه مستعدة للحرب دفاعاً عنه.

• عدم رغبة الناس الذين استهدفتهم المشاريع في نقلهم من أماكنهم، وإنما في العودة إلى ديارهم.

• الجدول الزمني للنجاح كما حددته حماسة الولايات المتحدة، قصير جداً.

لقد تبخرت الخطة التي وضعها الخبراء الغربيون للتنمية الاقتصادية بمجرد تعرضها لرياح الواقع المحلي الاقتصادية والسياسية والثقافية الجافة. (لكس تاكنبرج ص ٣٤، ٣٥)

الحماية الدولية:

إن استثناء اللاجئين الفلسطينيين من رعاية وحماية المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة التي أسست عام ١٩٥٠ ما هي إلا نوع من التآمر على حقوق اللاجئين وعودتهم إلى ديارهم الأمر الذي سعت الأمم المتحدة لتبريره بهدف تماشى ازدواجية في العمل بين هيئة دولية وأخرى. مع أن الفرق واضح بين كلا المؤسستين، فالانزوا تقدم الخدمات الخاصة بالإغاثة مثل التعليم والصحة والتمويل والخدمات الاجتماعية، أما المفوضية العليا للاجئين فهي تختص بتوفير الرعاية والحماية السياسية والقانونية للاجئين وحقوقهم في العالم ومن ثم فإن الإغاثة مهما بلغت أهميتها لا يمكن أن تشكل بديلاً عن الحماية.

ولو كانت الانزوا تستطيع تقديم الحماية الدولية للاجئين والشعب الفلسطيني أو حتى للمخيم فلماذا كان طلب القيادة الفلسطينية للحماية الدولية في الانتفاضة الأولى والثانية!؟

لقد توجت الانزوا أعمال الحماية التي قدمتها في الانتفاضة الأولى من خلال توكيل هزيل من مجلس الأمن في قراره رقم ٦٠٥ لعام ١٩٨٧ حيث أعطت الصلاحيات لعدد قليل من موظفي الانزوا الأجانب لوقف التجاوزات الإسرائيلية على حقوق الإنسان الفلسطيني مثل القيود الأمنية على المناطق والحواجز العسكرية ومنع التجوال وانتهاك الحقوق ومعالجة الصعوبات اليومية لممارسات الاحتلال. وما زال مجلس الأمن يتنكر لهذا الحق في الانتفاضة الثانية وذلك رغم الإلحاح الفلسطيني المتواصل وكذلك العربي والإسلامي لطلب حماية الشعب الفلسطيني من انتهاكات إسرائيل المتواصلة لحقوق الإنسان الفلسطيني.

الخدمات التي تقدمها الأونروا للاجئين الفلسطينيين:

تقدم الأونروا خدماتها في مجالات التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية للاجئين الفلسطينيين المستحقين من بين ٤.٨ مليون لاجئ فلسطيني من المسجلين في مناطق العمليات التي تديرها في لبنان وسوريا والأردن والضفة الغربية وقطاع غزة، ثلث هؤلاء أي حوالي ١.٦ مليون لاجئ يعيشون داخل ٥٨ مخيما معترفا به من قبل الأونروا. وتتمركز خدمات الأونروا للذين يعيشون داخل هذه المخيمات أو بالقرب منها.

كما تقوم الأونروا بتشغيل أكثر من ٩٠٠ منشأة يعمل بها حوالي ٢٥٠٠٠ ألف موظفا يعملون في مجالات التعليم بشقيه الابتدائي والإعدادي والتدريب المهني والرعاية الصحية الأولية بما في ذلك مكافحة الأمراض وصحة المرأة والمساعدات في تلقي الرعاية في المستشفيات وصحة البيئة في المخيمات والخدمات الاجتماعية في مساعدة الأسر المعوزة والشباب والمعاقين كما توجد برامج للتنمية والمشاريع الصغيرة، بالإضافة إلى قيامها بمشاريع لتحسين البنية التحتية في المخيمات، وفيما يلي نبذة عن أهم الخدمات التي تقدمها الأونروا.

أهم الخدمات التي تقدمها الأونروا للاجئين الفلسطينيين:

التعليم:

يعتبر برنامج التعليم أكبر البرامج التي تقوم بها الأونروا تجاه اللاجئين الفلسطينيين، ويستأثر بحوالي نصف ميزانيتها العادية وثلثي موظفيها، الأونروا تشرف حاليا على ٦٥٠ مدرسة تقدم التعليم الابتدائي والإعدادي لنحو ٤٩٠٠٠٠٠ تلميذ، تشكل الإناث نسبته ٥٠.١٪ منهم، بالإضافة إلى خمس مارس ثانوية في لبنان، وثمانية مراكز للتدريب المهني، وثلث كليات لتدريب المعلمين، وتتبع الأونروا في المداري التي تديرها المناهج الدراسية الوطنية للبلدان المضيفة في كل ميدان من ميادين عملياتها، وهذا يتطلب من الأونروا تنفيذ جميع التحسينات التي تدخلها سلطات البلد المضيف على المناهج الدراسية. إلى جانب ذلك تقوم الأونروا بتنفيذ برامج محددة مثل مبادرة تكنولوجيا المعلومات باستخدام الحاسوب، ونجحت في توزيع مواد تكميلية على نطاق الوكالة تدعو إلى التسامح وفض المنازعات بالطرق السلمية.

الصحة:

تقوم منظمة الصحة العالمية بالإشراف التقني على برامج الصحة في الأونروا، كما تقدم خدمات كبار موظفي الإدارة والخبراء الاستشاريين العاملين بعقود قصيرة الأجل، وتقدم المطبوعات والمنشورات التقنية. وتقوم الأونروا بتقديم الرعاية الصحية الأولية للاجئين المسجلين من خلال شبكة من ١٢٢ عيادة خارجية موزعة داخل المخيمات وفي خارجها، تقدم من خلالها أيضا خدمات لصحة الفم في ٨١ عيادة لطب الأسنان و١٣ عيادة للعلاج الطبيعي وفيها أيضا ٩٧ مختبرا و١٦ وحدة أشعة، وقد استقبلت أكثر من ٩ ملايين مريض في العام ٢٠٠٤.

الإغاثة والخدمات الاجتماعية:

تدعم الأونروا أسر اللاجئين الفلسطينيين العاجزة عن تلبية حاجاتها الأساسية وتساعد في تطوير الاعتماد على الذات في مجتمع اللاجئين من خلال التنمية الاجتماعية للمجتمع. وتوفر المعونة

المادية والمالية المباشرة، بما في ذلك الغذاء للأسر التي تعاني من صعوبات خاصة، وتلك الأسر التي تفتقر إلى الذكر البالغ القادر طبيياً على إدرار الدخل وليست لديها وسائل معروفة أخرى للدعم المالي الكافي لتغطية حاجات الغذاء والمأوى. ويتلقى المعونة تحت هذا البرنامج حوالي ٢٢٥.١٥٦ شخصاً من جميع الفلسطينيين المسجلين لدى الوكالة. وتقدم الأونروا الدعم الفني والمالي لـ ١٣٤ برنامجاً نسائياً ومركز تأهيل مجتمع تدار محلياً وتوفر سلسلة من الخدمات الاجتماعية لمجتمع اللاجئين.

برنامج القروض البسيطة والمؤسسات الصغيرة:

يهدف برنامج القروض البسيطة والمؤسسات الصغيرة إلى:

- توفير الفرص الوظيفية والمدرة للدخل للاجئين والمقيمين الفلسطينيين من خلال التوسع في تطوير المؤسسات المتوسطة والصغيرة عن طريق تقديم القروض لرأس المال الفعال وصناديق الاستثمار بأسعار فائدة تجارية.
- إتاحة الائتمان للمؤسسات في قطاعي الاقتصاد الرسمي وغير الرسمي.
- تشجيع التصنيع الموجه للتصدير بغرض إدرار دخل بالعملة الأجنبية.
- تشجيع استبدال الاستيراد وبغية تحسين الميزان التجاري.
- زيادة حجم الإقراض، والتوسع في البرنامج لتغطية أولئك الذين يعدمون الائتمان بسبب عدم إمكانية تسديد الدين.
- تشجيع مشاركة النساء في الاقتصاد.

المعونة العاجلة:

وفرت الأونروا المساعدة العاجلة للاجئين الفلسطينيين وجيرانهم مرات عديدة خلال ٥٥ عاماً من العمل ففي أثناء الصراع المدني المطول في لبنان والغزو الإسرائيلي للبنان عام ١٩٨٢، وفرت الأونروا مراراً وتكراراً الإسكان الطارئ والرعاية الصحية والغذاء لآلاف اللاجئين المشردين والفارين.

وفي خلال الانتفاضة الأولى ١٩٨٧-١٩٩٣ في الضفة الغربية وقطاع غزة وفرت الوكالة الرعاية الصحية الطارئة للجرحى، والمواد الغذائية للاجئين والمقيمين الآخرين في المنطقتين. ومنذ سبتمبر ٢٠٠٠، توفر الأونروا المساعدة العاجلة لآلاف اللاجئين المتضررين من الصراع الدائر في الضفة الغربية وقطاع غزة.

البرامج الخاصة:

تقوم الأونروا كذلك بتنفيذ مشروعات وبرامج خاصة استجابة لحاجات محددة أو دعماً لعمليات التطوير السياسي والاقتصادي الاجتماعي الواسعة.

فقد كلفت الوكالة من قبل الجهات المانحة بتبني مشروع جديد، خارج إطار برنامجها العام، أطلق عليه برنامج تطبيق السلام خصصت له موازنات سخية (باعتراف المفوض العام لوكالة الغوث شخصياً) لأجل إقامة مشاريع تحسين البنية التحتية في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية وتحسين ظروف العيش فيها، وتعويضها عما لحق بها من حرمان خلال السنوات الماضية ويتضمن ذلك: (إقامة مستشفيات، معالجة النفايات، تعبيد الطرق، تحسين أوضاع المدارس.... الخ) وتقديم كل هذا على أنه ثمرة من ثمار السلام الذي أتى به اتفاق أوسلو للفلسطينيين. وهكذا تحولت وكالة

الغوث، وفي مخالفة صريحة للتفويض المعطى لها، إلى أداة من أدوات الترويج لمشروع للتسوية، أحدثت في صفوف الفلسطينيين انشقاقاً سياسياً خطيراً. وقد تعرضت الوكالة، بسبب ذلك، إلى انتقادات لاذعة من قبل أطراف فلسطينية عديدة، كذلك تعرضت الجهات المانحة هي الأخرى إلى انتقادات مماثلة: الوكالة لانخراطها في مشروع سياسي، ومخالفتها التفويض الدولي الممنوح لها، والجهات المانحة، التي أثبتت بتمويلها لمشروع تطبيق السلام، أن الأزمة المالية التي تعاني منها وكالة الغوث، هي تعبير عن موقف سياسي من قبل الجهات المانحة وليست بسبب ضعف قدرة هذه الجهات على تمويل الوكالة. ومن هذه المشروعات التي قامت بها الوكالة نقل اللاجئين مؤخرا من مخيم كندا إلى مشروع الإسكان الجديد في تل السلطان في رفح جنوبي قطاع غزة.

وفيما بين شهري أكتوبر ١٩٩٣ وديسمبر ١٩٩٩، جرى تنفيذ مشروعات عديدة بموجب برنامج تنفيذ السلام الذي تم طرحه في أعقاب توقيع إعلان المبادئ الإسرائيلي الفلسطيني عام ١٩٩٣ وقد تلقت الوكالة حتى يونيو ٢٠٠١، ما يربو على ٢٨.٥ مليون دولار أمريكي في شكل مساهمات وتعهيدات إلى ٥٧١ مشروعا. إنشاء مستشفى غزة الأوروبي: وهو مبادرة من الأونروا والاتحاد الأوروبي للمساهمة في تطوير البنية التحتية الصحية الفلسطينية... واستكمال مبنى المستشفى المشتغل على ٢٢٢ سريرا بالقرب من مدينة خان يونس في قطاع غزة عام ١٩٩٦ وتسلمته السلطة الفلسطينية عام ١٩٩٩. وافتتحت عبادات خارجية جديدة في يوليو عام ٢٠٠٠ وتبرع بالأموال اللازمة الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء.

العلاقة بين الأونروا وإسرائيل:

إذا كانت الأونروا تعمل كوكالة إنسانية تقتصر خدماتها على مجالات التعليم والصحة والإغاثة والخدمات الاجتماعية، ولم تدخل يوما طرفا في أي قضية سياسية، فان بيتر هانسن - المفوض العام لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) هاجم في عدد كبير من تصريحاته الصحفية استمرار العدوان الإسرائيلي الغاشم على الفلسطينيين ووصف الأوضاع في الأراضي الفلسطينية بالحرجة جدا، مشيرا في أكثر من حديث إلى أن هناك تدهورا سريعا للأوضاع المعيشة للفلسطينيين بشكل عام.

وعندما ارتكبت إسرائيل مذبحه جنين صرح المفوض العام للأونروا أن القوات المسلحة الإسرائيلية أنشأت ساحة معركة جهنمية وسط المدنيين في مخيمي بلاطة وجنين للاجئين.

ويضاف إلى ذلك فانه منذ بدء الهجوم الإسرائيلي في ٢٨ من سبتمبر ٢٠٠٤ على غزة لم تتمكن الأونروا المكلفة بمساعدة اللاجئين من إرسال سوى ثلاث قوافل مساعدة إنسانية، وفي ذلك الإطار فقد صرح ليونيل بريسون - مدير عمليات الأونروا في غزة - أن الوضع في المخيم سيئ جدا وليس بوسعنا تقديم ما يلزم وأضاف أن الإسرائيليين يتحدثون عن أسباب أمنية لتبرير الإغلاق المتكرر الذي يخنق الشعب، موضحا أن هذا الأسلوب مجحف، لأنه يطال كل الشعب ويجعل الناس أكثر بأسا، في حين أنهم متعبون إجمالا ويريدون العيش بسلام وأشار إلى أن القوات الإسرائيلية تهدم ١٢٠ منزلا شهريا كمعدل وسط، وان ٧٠٪ من سكان المنطقة يعيشون تحت عتبة الفقر، في حين أن البطالة تطال ٤٤٪ من اليد العاملة.

وبشكل عام فان العلاقة بين الأونروا وإسرائيل غالبا ما تأخذ طابع التوتر الذي أصبح هو السمة المميزة لتلك العلاقة، خاصة في ظل استمرار السلطات الإسرائيلية في انتهاك كل الأعراف والاتفاقات والمعاهدات والتقاليد الدولية في تعاملها مع الفلسطينيين.

مستقبل عمل الأونروا:

على الرغم من أن هناك رغبة إسرائيلية في إلغاء وتقليص لخدمات الأونروا من جانب السلطات الإسرائيلية، من خلال محاولات تخفيضها تدريجياً، وذلك في إطار خطة عمل إسرائيلية منظمة من أجل إلغاء حقوق اللاجئين تجاه الأمم المتحدة وتحديدًا حقهم بالعودة، أجرى "مركز العودة الفلسطيني" في لندن، ومنظمة "ثابت" لحق العودة في لبنان، وتجمع "واجب" في سورية استطلاعاً علمياً حول عمل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى "الأونروا" في كل من لبنان وسورية في تشرين الأول من العام ٢٠٠٩. شمل الاستطلاع ٧٢٢ لاجئاً في لبنان، فتبين أنه يوجد ٩٦٪ مسجلين، وان ٦٨٪ من المستطلعين أجابوا بأنهم يتلقون خدمات من الوكالة "الأونروا"، وان ٧١.٩٪ غير راضين عن أدائها، وان ٨٧.٤٪ يعتبرون أن خدمات "الأونروا" غير كافية، وان ٥٢.٦٪ غير راضين عن الخدمات الصحية، وان ٣٥.٩٪ يعتبرون أن الخدمات التعليمية مقبولة، بينما يعتبر ٥٢.٢٪ أن خدمات العمل الإغاثي ضعيفة، ويرى ٦١.٥٪ أن هناك تراجعاً في خدماتها، وبالرغم من ذلك فإن ٨٩.٨٪ يريدون لوكالة "الأونروا" أن تستمر بتقديم خدماتها للاجئين.

إن نتائج الاستطلاع تُؤشر على ثلاث قضايا رئيسية، الأولى: على المستوى السياسي، بأنها تبقي القضية الفلسطينية حية وتساعد اللاجئين على الصمود، والثانية: على المستوى الاستراتيجي، بأن هناك ارتباطاً عضوياً بين عمل الأونروا وحق العودة إلى الديار التي احتلت عام ١٩٤٨، والثالثة: بأن "الأونروا" أنشئت بسبب نكبة الشعب الفلسطيني وينتهي دورها بزوال نكبتهم وعودة اللاجئين إلى ديارهم وممتلكاتهم التي هجروا منها عنوة ومنعوا من العودة إليها. ومن ثم يجب على الفلسطينيين التمسك بوكالة الأونروا، ليس انطلاقاً من الحاجة لخدماتها فقط، وإنما تمسكاً بحق اللاجئين في العودة، فالقضية هي سياسية في المقام الأول وليست خدمية.

ولهذا السبب فإن التمسك بالوكالة وخدماتها ومقاومة سياسة تقليص خدماتها بكافة الوسائل يعني التمسك بحق العودة الذي ارتبط تأسيس الأونروا به، وعلى اللاجئين أن يدركوا دوماً أن الوكالة هي رمز لتحمل المجتمع الدولي لمسئولياته المنوط بها وخاصة بعد أن أسهمت بعض دول وحكومات بتشريد الفلسطينيين لذلك فاستمرار الوكالة يمثل استمراراً للالتزام الدولي بقرارات الأمم المتحدة تجاه اللاجئين وتحديدًا حقهم في تقرير المصير والعودة إلى الأراضي الفلسطينية التي هي أرضهم وارض آبائهم وأجدادهم.

إن مستقبل عمل الأونروا في الأراضي المحتلة يرتبط إلى حد كبير بعدد من العوامل أهمها استمرار الدعم المعنوي والمادي للوكالة من جانب الأمم المتحدة والدول الكبرى، فضلاً عن ضرورة أن يعبر اللاجئون الفلسطينيون عن حاجتهم لاستمرار عمل الأونروا، ناهيك عن استمرار وحجم الضغوط الإسرائيلية التي تمارسها على الأونروا من أجل تقليص أو إلغاء دورها. لماذا يتمسك اللاجئون بالاونروا؟!

- رغم تراجع الخدمات التي تقدمها الوكالة سيظل الشعب الفلسطيني متمسكاً بها، ولن يتنازل عنها، لأن ذلك معناه بداية فرط العقد، ومقدمة لإنهاء ملف اللاجئين وحق العودة.

- الأونروا تمثل رمزا من رموز نكبتهم وحياتهم لأكثر من ستين سنة، وقد أصبحت تعكس حياتهم، وتعيش معهم كظلمهم.

- الأونروا هي الشاهد السياسي الحي على الجريمة التي اقترفها المجتمع الدولي بحق الشعب الفلسطيني.

- هي الشاهد الحي على الجرائم التي اقترفتها الاحتلال الصهيوني بحق الشعب الفلسطيني وبغطاء دولي في كثير من الأحيان.

- الشاهد السياسي الذي لا يستطيع من ساهموا في نكبة الشعب الفلسطيني نكرانه أو تجاهله حتى تنتهي جريمتهم ويعود أصحاب الأرض إلى أرضهم.

- الأونروا المعين الذي لا ينضب من الوثائق التي تضم كافة متعلقات حياتهم - حلهم وترحالهم منذ نكبتهم عام ١٩٤٨ وحتى يومنا هذا.

- الأونروا هي الضحية أيضاً مع الشعب الفلسطيني، حيث تعرّضت لما تعرض له، وأصبحت مؤسساتها بالاعتداءات الصهيونية على شعبنا، كما حدث في غزة حين قُصفت مدارسها ومخازنها، واعتُدي على الكثير ممن يحملون بطاقتها، بل هي الآن تتعرض للمؤامرة نفسها التي تتعرض لها قضية اللاجئين؛ أي تصفيتها. ونحذر من الأصوات الداعية إلى القضاء على هذه الهيئة الدولية مهما كان مصدرها. وجهات النظر حول الاونروا ودورها:

أولاً: الولايات المتحدة والدول الأوروبية: الولايات المتحدة خصوصاً، والغرب عموماً، يعتبرونها:

*- أداة لتوفير عوامل الاستقرار الاجتماعي للاجئين، وطمأننتهم بأن المجتمع الدولي لم يتخلّ عنهم، بهدف تخفيف حدة التوتر السياسي المخيم على أجوائهم.

*- وسيلة لتخفيف أعباء الإغاثة عن الدول العربية المضيفة لهم، وكبح جماح أي خطر قد يشكله هؤلاء اللاجئين على الاستقرار السياسي لهذه الدول.

*- أداة لتوفير الفرص الضرورية لتأهيل اللاجئين، مقدمة لدمجهم في المجتمع المحلي وتوطينهم في الدول العربية المضيفة.

وإدراكاً من الدول الغربية للدور المهم الذي تلعبه الاونروا في المساعدة في توفير عوامل الاستقرار في المنطقة، تعمل على توفير المال اللازم لتمويلها سنوياً. وتقوم الولايات المتحدة، بدور بارز في سد العجز المالي للاونروا منذ قيامها وحتى اليوم. ثانياً: الدول العربية المضيفة:

نظرت، هي أيضاً، إلى وكالة الغوث باعتبارها تعبيراً عن اعتراف المجتمع الدولي بمسؤوليته عما لحق باللاجئين من مأس ونكبات. لذلك حملت هذه الدول وكالة الغوث المسؤولية كاملة عن إغاثة اللاجئين وإعادة بناء مجتمعهم الممزق. وقد تفتقت "العبقرية الأمنية" للأجهزة العربية عن فكرة المخيم، كمساحة جغرافية، يتم خلف أسوارها "حجز" اللاجئين في تجمعات سكانية، تحت المراقبة الأمنية اليومية للأجهزة المعنية، وتشكل وكالة الغوث الجهاز الإداري المشرف على أوضاع المخيم، وتأمين الخدمات الضرورية له، في مجالات البيئة، والصحة، والتعليم، والإغاثة (توفير الغذاء، والمأوى، والملبس، وغير ذلك من المستلزمات الضرورية).

ثالثاً: اللاجئون الفلسطينيون: نظر اللاجئون الفلسطينيون إلى وكالة الغوث نظرة مركبة، تتناقض عناصرها فيما بينها. فهم:

- من جهة، بحاجة إلى خدماتها المختلفة. فهي التي وفرت لهم مكان الإقامة، والمأوى، والمدرسة، والعبادة، والطعام، وظلته بعلمها الأزرق، وشكلت على الدوام مصدراً يلبى حاجاتهم ومتطلباتهم اليومية بعد ما انهارت أسس المجتمع الفلسطيني واقتصاده، وصار اللاجئون عاطلين عن العمل يعيشون حالة بؤس شديد.

- ينظرون إليها على أنها تمثل المجتمع الدولي المسئول عن تقسيم وطنهم، وقيام دولة إسرائيل، وتدمير مجتمعهم، وتشتتهم وتفراقهم وتمزقهم.

- كما نظروا إليها باعتبارها أداة دولية لتوطينهم في أماكن إقامتهم، والتعويض عن أراضيهم وممتلكاتهم ووطنهم مقابل بعض الخدمات التي تقدمها لهم

كيف نعالج الأزمة المالية لوكالة الغوث:

الأزمة المالية للوكالة وتخليصها من عجزها المالي المركب أمر لا يقف عند حدود المسألة التقنية، فالتمويل في حقيقته أمر سياسي بدليل أن العجز المالي ترافق مع توقيع اتفاق أوسلو والحديث عن الحل الدائم، وما توفره الدول المانحة للاونروا من تمويل لموازنتها لا قيمة له إذا ما قورن بما ترصده لأنشطتها العسكرية وغيرها فإنها تعتبر مبالغ زهيدة، كما أن قيمة العجز المالي للاونروا يبدو تافهاً أمام ما ترصده الولايات المتحدة الأمريكية لدعم الكيان الصهيوني إلى غير ذلك من قضايا الدعم والإنفاق العسكري والإنساني الدولي أم هو لتقديم الطرف الفلسطيني للمزيد من التنازلات، إننا نؤكد من جديد بان العجز المالي للاونروا أمر سياسي ومعالجته يجب أن تكون سياسية هذا بالإضافة إلى التحركات الشعبية.

مقترحات لتصحيح وضع اللاونروا ودورها وأدائها:

- التأكيد مجدداً على الوظيفة الأساسية للاونروا والتي من أجلها تأسست كما ورد في القرار ٣٠٢ وتقديم الخدمات الكاملة للاجئين من تعليم وصحة شؤون اجتماعية وخدماتية وربطها بالقرار ١٩٤، الذي يكفل حق اللاجئين في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي هجروا منها منذ العام ١٩٤٨؛ وهي إغاثة اللاجئين وتشغيلهم.

- إعادة النظر في تعريفها لمن هو لاجئ ليمثل كل فلسطيني شرد من أرضه بالقوة أو منع من العودة إليها.

- الاعتراض على تكليف الاونروا بأية مشاريع تتعارض في سياقها السياسي مع الوظيفة التي من أجلها تأسست. وهذا يفترض إخراجها من دائرة الحل السياسي، وفك ارتباطها بأية تسوية يتم التوصل لها، وكذلك فك ارتباطها بأية مشاريع تندرج في سياق التأهيل والدمج في المجتمع المحلي والتوطين.

- رفض تحويل الاونروا إلى مؤسسة تنمية أو وكالة محلية أو إقليمية تنفيذياً للمخططات الأميركية، وهو ما يتطلب فحص مشاريع الاونروا وخدماتها والتدقيق في مضمونها وأهدافها الآنية والبعيدة بما في ذلك مشاريع در الدخل والقروض التشغيلية.

- فصل المشاريع الاستثنائية للاونروا عن برامج الصندوق العام، وعدم استقطاع مبالغ من الصندوق العام لصالح هذه المشاريع، على غرار ما جرى مع مشروع نقل مقر رئاسة الاونروا من فيينا إلى غزة أو غيره من المشاريع.

- ضرورة التسليح بدراسات عن مستويات المعيشة ومتطلباتها في مناطق عمل الاونروا، وزيادة الاهتمام بهذا الجانب وبما يضمن الحياة الكريمة للاجئين المحتاجين للمساعدات.

المراجع والمصادر:

- دراسة عن نتائج استفتاء أجرته وكالة هلا فلسطين الإعلامية بمناسبة مرور ٦٢ عام على النكبة.
- خطاب المفوض العام خلال اجتماع اللجنة الاستشارية للأونروا ٣٠ تشرين الثاني ٢٠١٠ .
- اللاجئون وجنسية الدولة الفلسطينية عن المركز الفلسطيني للتوثيق والمعلومات
- التقرير السنوي للمفوض العام للأونروا ١٩٩٦-١٩٩٧ .
- التقرير السنوي للمفوض العام للأونروا ٢٠٠٨-٢٠٠٩ .
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٠٢ قرار إنشاء الأونروا بتاريخ ١٩٤٩/١٢/٨ .
- الأونروا بين مأساة التاريخ وملهاة الحلول - للسيد صلاح عبد ربه.
- وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي . لكس تاكنبرج .
- نص وثيقة جنيف .
- تصريحات السيدة كارين أبوزيد المفوض العام للأونروا في شهر ١١/٢٠٠٩ .
- مخططات تصفية الأونروا وإنهاء قضية اللاجئين الفلسطينيين ، أحمد حسين الشيمي

الجلسة الثانية
قراءة في القرارات العربية تجاه حق العودة

الموقف العربي من مسألة تنقل اللاجئون الفلسطينيون بين الدول العربية

د. ناصر إسماعيل جربوع اليافاوي

كاتب وباحث

لازال المجتمع الدولي يطرح شعاراته التجميلية، المتعلقة بحقوق الإنسان ولازالت بنود اتفاقيات جنيف وقواعد القانون الدولي تطرح بشكل نظري غير واقعي حين نتحدث عن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، التي ظهرت منذ عام ١٩٤٨ حين رحل مئات الآلاف قسراً من أراضيهم واقتلعوهم من وطنهم، الذي سطرُوا فيه أسْمى آيات الحضارة الإنسانية، محاولة من الصهيونية والغرب لإحلال واقع جديد مشوه ودخيل على تراثنا وقيمنا العربية والإسلامية.

السنين تجري، ولازالت المأساة تبرح مكانها وتتفاقم، ولازال الفلسطينيون المحروم من حق الوطن والمواطنة يعاني من فقدان الهوية، وما تزال الأمة العربية والإسلامية تنظر إليه وتعامله في كثير من الأحيان معاملة المطارِد الخطير، والكثير منها لا تسمح له بالعبور عبر أراضيها أو ممكن تصدر أوامرها لترحيله بأقصى سرعة ممكنة، غير رغبة في إبقاءه في أراضيها بتهمة انه فلسطيني، في الوقت الذي ينعم فيه باقي الأُجانب والصهاينة بحرية مطلقة لتنفس أجواء الوطن العربي المحرم على اللاجئ الفلسطيني، وهنا عندما نتحدث عن حرية المرور عبر أراضي العرب فما بالكم من انعدام الحريات الأخرى، ولاسيما الحصار الذي يعانيه اللاجئ في كرامته من فقدان العمل والتملك والتجارة الخ ..

كثير هي القرارات الصادرة عن الجامعة العربية وحكوماتها كشعارات إرضائية للشعوب، وكثيرا منهم من تغنى بالقضية الفلسطينية واللاجئين، ولكن هذه الشعارات لا تزال مركونة في أدراج وأروقة الجامعة، والغبار متراكم عليها وتنتظر من يزيله يوماً، ولازال اللاجئون يحملون بالعودة.

هذه صورة مشينة لما يسمى بالمجتمع الدولي وصورة واقعية تدل على بطلان القوانين التي تتغنى بحقوق الإنسان، لان الفلسطيني صاحب أعظم حضارة إنسانية تجسدت في حضارته (النفطية والغسولية، ووادي غزة)، سرقت منه كينونته وسلبت حريته وتحول إلى لاجئ يبحث عن وطن وهوية، هذا ما سنحاول أن نعرضه في دراستنا من صور معاناة اللاجئين وتشتتهم في العالم العربي، والقرارات المطروحة بشأنهم عربياً والتي لم تنفذ...! لأسباب سياسية محضة.
توزيع اللاجئين:

لقد عمد اللاجئون الفلسطينيون خلال موجات التهجير الرئيسية في عام ١٩٤٨، وكذلك في عام ١٩٦٧، إلى البقاء أقرب ما يمكن إلى قراهم ومدنهم الأصلية، أملاً منهم في العودة ولاأبالغ حين القول أن البعض لازال يحمل مفاتيح داره في يافا وحيفا واللد والرملة وشتى القرى.

لجأ الكثير من فلسطينيي المنطقة الجنوبية من فلسطين التاريخية في عام ١٩٤٨، إلى منطقة القسطل، وقضاء غزة ومناطق فلسطين الوسطى، حيث أن حوالي ٦٥٪ منهم هاجروا إلى المناطق غير الخاضعة للاحتلال الإسرائيلي والتي أطلق عليها الضفة الغربية وقطاع غزة، اللتين تشكلان معاً حوالي ٢٢٪ من مساحة فلسطين التاريخية، هذا أدى إلى قفز عدد السكان في مناطق الضفة الغربية من ٤٦٠ ألفاً إلى ٧٤٠ ألفاً خلال هذه الفترة.

من ناحية أخرى كان تأثير اللجوء على "قطاع غزة" الخاضع للسيطرة المصرية منذ ١٩٤٨، أكثر مأساوية، إذ أن أعداد السكان في "القطاع"

ارتفعت من ٧٠ ألف نسمة إلى ٢٧٠ ألفاً، كما إن خطوط الهدنة - التي رسمت بعد النكبة - قطعت أوصال السكان والطرق في المنطقة.

في حين لجأ بقية اللاجئين (نحو ٣٥٪) إلى الدول العربية المجاورة، وهي: مصر والأردن وسوريا ولبنان. بالإضافة إلى عدد غير معروف من السكان الفلسطينيين الذين كانوا خارج فلسطين في عام ١٩٤٨، (كالعمال والطلبة والتجار والمنتزهين)، والذين لم يتمكنوا من العودة إلى قراهم ومدنهم بعد النكبة.

وبجدر الإشارة هنا أن نحو ٤٧ من أصل ٦٩ قرية فلسطينية متبقية في المناطق التي أقام الصهاينة عليها دولتهم الدخيلة قد استوعبت على أرضها من تبقى من فلسطيني الداخل، كمدن يافا، الناصرة، وعكا، وشكل المهجرون غالبية سكان هذه القرى.

ويلاحظ المراقبون أن معظم المهجرين في الداخل بعد عام ١٩٤٨، يسكنون المناطق الشمالية لفلسطين (الجليل)، وخلال حرب عام ١٩٦٧، قام نحو ٩٥٪ من اللاجئين الذين هجروا من الضفة الغربية المحتلة (بما فيها مدينة القدس)، وقطاع غزة، والجولان، باللجوء إلى الأردن، بالإضافة إلى أقلية صغيرة لجأت إلى مصر ولبنان وسوريا. ويتوزع اليوم اللاجئون الفلسطينيون على معظم مناطق العالم، وبالرغم من اختلاف التوزيع الجغرافي للاجئين خلال الستة عقود الماضية، إلا أن غالبيتهم ما زالت تبعد أقل من ١٠٠ كم عن قراهم ومدنهم الأصلية داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة في عامي ١٩٤٨، و ١٩٦٧.

وبالرغم من الاختلافات الحاصلة بالنسبة إلى التوزيع الجغرافي للاجئين الفلسطينيين، إلا أن نسبتهم في الدول المضيفة الرئيسية لا تزال مشابهة قياساً لمجمل عدد السكان في هذه الدول (نحو ٦٪) كما كانت عليه في عام ١٩٤٨.

توزيع اللاجئين في الدول العربية:

مكان اللجوء	الفلسطينيون كافة	الاجئون منهم
فلسطين 1948	1.012.547	47.038
قطاع غزة	1.066.707	813.570
الضفة الغربية	2.472.501	1.849.666
الأردن	1.695.429	693.286
لبنان	456.824	433.276
سوريا	494.501	472.472
مصر	51.805	42.974
السعودية	291.778	291.778
الكويت	40.031	36.499
باقي دول الخليج	112.116	112.166

الاجئون منهم	الفاستينيون كافة	مكان اللجوء
78.884	78.884	العراق وليبيا
5.887	5.887	الدول العربية الأخرى

اللاجئون الفلسطينيون والأمن القومي العربي:

يتعرض الأمن القومي العربي للمخاطر بسبب مشكلة اللاجئين لكونها جزءاً من القضية الفلسطينية، من عدة جوانب هي:

- ارتبط نشوء مشكلة اللاجئين الفلسطينيين بإعلان دولة إسرائيل عام ١٩٤٨ ومنذ ذلك الحين صارت هذه المشكلة جزءاً لا يتجزأ من الصراع العربي الإسرائيلي العام وعلقت جميع محاولات تسويتها على حل ذلك الصراع. ولكن بتقادم الصراع تحولت المشكلة إلى واحدة من أعقد مشكلاته التي قد لا تحل بشكل نهائي حتى في حالة تسوية الصراع مؤقتاً. وتؤكد ذلك بانعقاد مؤتمر مدريد لمفاوضات السلام في ٣٠ أكتوبر ١٩٩١.. عندما استبعدت قضية اللاجئين من المفاوضات الثنائية ولم تدرج في أعمال المفاوضات المتعددة إلا بعد المبادرة المصرية في الاجتماع الأول للمفاوضات متعددة الأطراف في موسكو. ولم تحرز تقدماً ملموساً يذكر.

- وفي اتفاق أوسلو ١٣ سبتمبر ١٩٩٣ المعروف بإعلان المبادئ اتفق على إرجاء مشكلة اللاجئين إلى المرحلة النهائية من المفاوضات تأكيداً على صعوبة تسويتها. ولكن الحديث عن اللاجئين لم يتوقف إذ استغلت المعارضة الفلسطينية لاتفاق أوسلو الموقف بتأجيل مناقشتها كواحدة من الحجج التي ترفض بها الاتفاق.

- وقبيل توقيع اتفاق القاهرة في ٤/٥/١٩٩٤ سأل صحافيون رئيس الوزراء الإسرائيلي رابين عما إذا كانت إسرائيل على استعداد للسماح للاجئين الفلسطينيين بالعودة أجاب بأن مسؤولية اللاجئين يتحملها أولئك الذين شنوا حرباً عام ١٩٤٨ ضد وجود إسرائيل نفسه، واستطرد قائلاً "لقد خسروا الحرب" وأضاف "هناك مشكلتنا لاجئين، إذ استوعبت إسرائيل في الفترة من عام ١٩٤٩ - ١٩٥٤ نحو ستمائة ألف يهودي من المجتمعات اليهودية في البلدان العربية والإسلامية، وهؤلاء فروا تاركين ممتلكاتهم وراءهم، وأكد أن قضية اللاجئين يمكن البحث فيها بعد التوصل إلى حل نهائي للصراع العربي الإسرائيلي، وينبغي البحث عن طرق جديدة لحلها".

ويعكس هذا التصريح الاتجاه الإسرائيلي الساعي إلى تحميل مسؤولية حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين للأطراف العربية، وربط مشكلة اللاجئين العرب بما يسمونه مشكلة اللاجئين اليهود بهدف تحويل القضية الأساسية إلى قضية تعويضات متبادلة. وفي المقابل تصر الأطراف العربية على أن حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين الأساسي شرط لإحلال السلام، وترفض ربطها بما تزعمه إسرائيل عن مشكلة اللاجئين اليهود.

وقد أكدت مصر بلسان الأطراف العربية المشاركة في الجولة الرابعة من أعمال لجنة اللاجئين المنبثقة عن المفاوضات والتي عقدت في القاهرة في ١١ مايو ١٩٩٤، الموقف إزاء قضية اللاجئين على أنه "دون حل عادل لهذه المشكلة فإنه لن يكون هناك سلام ولا استقرار في المنطقة خاصة بعد ما شعر الفلسطينيون بأنهم وحدهم هم الذين تركوا ليعانوا من الحرمان من حقوقهم المشروعة المعترف بها بعدما تحرر إخوانهم في ناميبيا وجنوب أفريقيا من الهيمنة الخارجية والتمييز العنصري البغيض".

ولا يرجع الموقف العربي الملتزم بقضية اللاجئين الفلسطينيين إلى الأبعاد الإنسانية لهذه المشكلة الإنسانية فحسب أو الالتزام القومي العربي العام بهذه القضية وبقضايا الصراع العربي الإسرائيلي، وإنما يرجع أيضا إلى إدراك هذه الدول أن استمرار مشكلة اللاجئين يهدد أمنها القطري (داخليا وخارجيا) كما يهدد الأمن القومي العربي ككل، خاصة بالنسبة للدول التي يكثر الوجود الفلسطيني داخلها مثل الأردن ولبنان وسوريا.

فإذا كانت قضية اللاجئين الفلسطينيين هي من مصادر التهديد للأمن القومي العربي بشكل عام، ولا يزال الالتزام العربي العام - الجماعي والفردى - هو ضرورة تنفيذ قرار ١٩٤ للأمم المتحدة القاضي بالعودة و التعويض، وهو ما تسجله كافة القرارات العربية الجماعية، وقد جرى التعامل معها في إطار كافة المشاريع والخطط العامة، فإن التطورات السياسية العربية والإقليمية أدت مع الوقت إلى بروز خصوصيات في علاقة هذه المشكلة مع كل دولة عربية على حدة.. سواء بسبب موقف هذه الدولة المعنية في التعامل مع اللاجئين الفلسطينيين المقيمين فيها قانونيا أو بسبب قرب هذه الدولة أو تلك من مصدر التهديد الرئيسي ألا وهو إسرائيل.

وفي المرحلة الحالية التي تطرح فيها قضية اللاجئين الفلسطينيين على موائد التفاوض الثنائية، تتداخل وتتعارض مواقف الدول العربية المفاوضة، وهو ما يحتاج إلى دراسة مواقف كل دولة على حدة وبخاصة الأردن، ولبنان، سورية. اللاجئين الفلسطينيين والأمن القومي الأردني:

الأردن هو البلد الوحيد في المنطقة الذي يذكر الأمن السكاني في سياق إستراتيجيته، وهو يصر على أن حل المسألة الفلسطينية يجب أيضا أن يجعل التوازن الضئيل بين السكان يميل لصالح الأردنيين.

ويرجع اهتمام الأردن على هذا المستوي الاستراتيجي بقضية اللاجئين لكونه البلد العربي الوحيد الذي تحول جغرافيا وديموغرافيا عام ١٩٤٨، بوصول أعداد كبيرة من اللاجئين الفلسطينيين ليس فقط إلى الضفة الشرقية لنهر الأردن وإنما أيضا إلى الضفة الغربية التي أصبحت جزءا من المملكة الأردنية الهاشمية عندما ضمها الملك عبد ا ، وأصبح الأهالي العرب في الضفتين يعتبرون أردنيين من الناحية القانونية. ولقد عارض فلسطينيون كثيرون وحدة الضفتين ولكنهم شعروا بأن الحياة في حماية الأردن هي أفضل خيار لهم.

وكانت الحرب الأهلية التي نشبت في سبتمبر ١٩٧٠ والتي أطلق عليها الفلسطينيون اسم أيلول الأسود من المعالم الأساسية في تاريخ الأردن الحديث، وقد قسم هذا الصراع سكان المملكة أكثر من أي حدث آخر إلى خطين: أردني وفلسطيني، وتبادل الطرفان الاتهامات وبدأت تتحدد قوميتان متميزتان.

ولكن الملك حسين أبقى على صلته بالفلسطينيين لأنه لم يشأ أن يسجل في التاريخ انه الزعيم العربي الذي فقد مدينة القدس وكان ما يزال يأمل في أن يستردها، ثم انه كان يعرف أن مقدره الأردن في الحصول على النقود من الخارج تتوقف على اشتراكه في النزاع الفلسطيني وأن فض العلاقة بالضفة الغربية يعني قطع شريان الحياة الاقتصادي للمملكة وتقويض أساسي رئيس للحكم الهاشمي.

بعد حرب الخليج الثانية، وبسببها عاد عدد كبير من الفلسطينيين (٣٠٠ ألف لبعض التقديرات) من الكويت إلى الأردن. وكانت تلك سياسة كويتية أعلنها المسؤولون الكويتيون بأنهم ينتوون طرد العديد من الفلسطينيين الذين يبلغ عددهم

١٢٠ ألف فلسطيني، وبنوون منع أغلب الفلسطينيين الآخرين الذين تركوا الكويت ويبلغ عددهم ١٨٠ ألفا

من العودة إلى الكويت، ولما كان هؤلاء بلا مأوى ويعانون العوز ويشعرون بالمرارة لم يجد كثيرون منهم مكانا يذهبون إليه سوي الأردن وهم يعلمون أنهم سوف يعانون هناك في ظل اقتصاد مسحوق بالفعل مع خطر يتهدد عرش الملك حسين. وقد أضاف هذا العدد الكبير أعباء جديدة اقتصادية وسياسية وديموغرافية على النظام الملكي. كما أضاف أعباء جديدة على مخيمات اللاجئين التابعة للأمم المتحدة هناك. وقد قدرت دراسة لمركز البحوث التابع لمكتبة الكونجرس بعنوان "السلام في الشرق الأوسط وقضايا الأمن" أعدتها كارول ميجالوفتزن ونشرت في سلسلة دراسات هذا المركز بتاريخ ٢ يونيو ١٩٩٢، قدرت أن مئات الآلاف من الفلسطينيين أرغموا على الرحيل وذهبوا إلى الأردن أو المناطق المحتلة حيث يعيش ما يقدر بـ ٣٠٠ ألف "عائد" والحياة هناك مع الأقارب أو في الفنادق أو الشقق المستأجرة، وذهب منهم حوالي ٦٠ ألف للعيش في مخيمات اللجوء التابعة للأمم المتحدة خارج عمان.

في ظل هذه الضغوط الداخلية والخارجية وضع الملك حسين المبادئ التي يتبعها في معالجته للصراع العربي الإسرائيلي وهي:

"أولا: الحاجة إلى تسوية شاملة تقبلها جميع الأطراف التي يعينها الأمر، خاصة منظمة التحرير الفلسطينية.

ثانيا: ترتبط هموم الأردن (مثل اللاجئين والمياه والحدود وترتيبات الأمن ووضع القدس) ارتباطا لا ينفصل بالقضية الفلسطينية، ولا يمكن حلها بشكل منعزل عنها.

وأخيرا: أن الصلح المنفرد مع إسرائيل الذي يتجاهل المشكلة الفلسطينية يمكن أن يؤدي إلى نفور الفلسطينيين المقيمين في الأردن".

وعندما وجد الملك حسين نفسه مستبعدا من المفاوضات السرية التي أدت إلى اتفاقية إعلان المبادئ بين إسرائيل ومنظمة التحرير أصبح عليه أن يعمل لكي لا يكون بلده على الهامش، ووقع الأردن سريعا مشروع جدول الأعمال الذي يدور حوله التفاوض مع إسرائيل، ثم قرر الملك في شهر يوليو ١٩٩٤ الإسراع في التفاوض الثنائي مع إسرائيل ورفع مستواه إلى مستوي القمة.

يتبين مما سبق أن الأردن هو أكثر الدول العربية تأثرا في جانب أمنه (القومي) بعنصر اللاجئين الفلسطينيين وهو العنصر الذي يدخل في تكوين كافة مجالات تشكيل الدولة سواء كانت اقتصادية أو سياسية أو أمنية أو حتى عسكرية، وكذلك في مجال العلاقات الخارجية الدولية للأردن وهو ما يجعل الملك وأي قيادة أردنية تضعه في اعتبارها عند تحديد أي سياسة واتخاذ أي خطوة.

وبينما يمكن لأي دولة عربية الاكتفاء بالمطالبة بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة باللاجئين الفلسطينيين، وترك الفلسطينيين للتفاوض حول هذا الموضوع. فإن الأردن (ومن بعده لبنان) ليس في إمكانه أن يعزل عن أي مفاوضات خاصة بتحديد مستقبل اللاجئين، ذلك أنه مهما كانت أشكال الحل المقترح بالسلم أو بالحرب فإن الأردن كدولة معرض لهزة كبيرة إذا لم يكن مشاركا في آليات التنفيذ.

ولابد الإشارة انه في إطار أي حل فإنه ليس من المتوقع عودة عدد كبير من الفلسطينيين إذا ما تم الاتفاق على العودة، والأرجح أن يختار الكثيرون الاحتفاظ بمنازلهم وربما بمشاريعهم في الضفتين معا وكان هذا واقعا قبل عام ١٩٤٨ وتؤكد في الفترة ما بين هذا التاريخ وعام ١٩٦٧ بل وبعد ذلك.

وفي سياق آخر يقول ستانلى فيشر (وهو نائب الرئيس السابق وكبير الاقتصاديين في البنك الدولي ورئيس إدارة الاقتصاديات في معهد ماسا شوستس للتكنولوجيا) في دراسة أشرف عليها لحساب ذلك المعهد واستخلص منها بحثاً بعنوان "تحقيق الرخاء الفلسطيني" أن المهم هو التعاون الاقتصادي الإقليمي الذي ستحدده ترتيبات التجارة، وهو يوصي " بإقامة مؤسستين إقليميتين جديدتين: معهد بحوث الشرق الأوسط لإجراء بحوث السياسة ومصرف إقليمي جديد: بنك الشرق الأوسط للتعاون والتنمية، ويتمثل الهدف الأساسي لهذا البنك في تنمية المشروعات الإقليمية التي تضم الاقتصادات الأردنية والفلسطينية والإسرائيلية".

الباب مفتوح أمام احتمالات عدة لمستقبل الأردن، فإذا لم تتم تسوية شاملة ترضي الفلسطينيين (أغلبية المقيمين على الضفة الشرقية للأردن) فإن النظام الأردني سيواجه خطر قيام تحالف بين الفلسطينيين الغاضبين والقوي الإسلامية الرافضة وهو تحالف يمكن أن يطيح بالملك والنظام الملكي ويغير جوهر الكونفيدرالية المقترحة عند تنفيذها. وهذا الاحتمال تخشاه إسرائيل أيضاً التي قد تكتشف عودة النفوذ الإسلامي إلى داخل الأراضي الفلسطينية من بوابة الأردن. وهناك احتمال آخر أن لا تتم التسوية على نحو يرضي الجارين الكبيرين للأردن وهما سورية من جانب والعراق من جانب آخر، وعندئذ يهدد الاستقرار الداخلي في الأردن خاصة إذا استمرت علاقاته متوترة مع المملكة العربية السعودية وهو توتر له أصول تاريخية قديمة.

وإذا تعقدت مفاوضات التسوية ولم يتم التوصل إلى تسوية شاملة في الشرق الأوسط، مع استمرار التوجه الإسرائيلي نحو التمدد اقتصادياً، أي مع استمرار التوجه الإسرائيلي الأمريكي لتجنب نشوب حرب أخرى في منطقة الشرق الأوسط فسوف تتخلى الولايات المتحدة وإسرائيل عن النظام الملكي الهاشمي، وقد يجري تقسيم الأردن وتوزيعه على سورية والعراق والسعودية وفلسطين، وهو مشروع قديم منذ أوائل السبعينات أشار إليه بريجنسكي في حديث مع جيمس شيلزنجر عندما قسم شعوب المنطقة إلى بدو وغير بدو.

وفي كل الأحوال فإن اللاجئين الفلسطينيين في الأردن - الذين يشكلون ما يقرب من ربع اللاجئين الفلسطينيين في العالم وأكثر من ثلثي سكان الضفة الشرقية (الأردن) - سيكون لهم الدور الأساسي في كل تغيير. مما يجعلهم عاملاً أساسياً عند تشكيل كافة خطط المحافظة على الأمن القومي القطري الأردني.

اللاجئون الفلسطينيون والأمن القومي للبنان:

يخشى لبنان ألا يتم حل قضية اللاجئين الفلسطينيين فتظل قائمة على أرضه أو أن تحل بالتوطين وعندئذ يختل التوازن السكاني داخلها.

ويتميز لبنان عن غيره من الدول العربية فيما يتعلق بعلاقة أمنه القومي بالأمن القومي العربي العام أو حتى بالأمن القومي دون الإقليمي الذي يتميز بالتداخل الشديد، ويرجع ذلك إلى عوامل عدة منها وأهمها: امتداد أرضه مع أرض فلسطين (كان جنوب لبنان وشمال فلسطين تحت ولاية واحدة في ظل الحكم العثماني)، واشتراك مياحه مع مياه شمال فلسطين (الليطاني وروافده ومصباته وترابط سكانه بعلاقات أسرية وتشابههم حتى في المذاهب الدينية (مسلمون سنة، مسلمون شيعة، دروز، موارد)، بالإضافة إلى أن المنطقتين (الجليل الفلسطيني وجنوب لبنان) مستهدفين في كافة المشاريع الصهيونية.

إلى جانب ذلك فإن وقوع البلدين على الشاطئ الشرقي للبحر المتوسط - حيث عرفت عبر التاريخ موانئ تفضي إلى طرق

تعتبر سلسلة الجبال نحو الشرق مثل حيفا في فلسطين وصور وصيدا وطرابلس في لبنان - جعل البلدين يتأثران كثيرا من الناحية الحضارية والثقافية بالحملات والقوافل التجارية القادمة من أوروبا.

وفي العصر الحديث وبعد عام ١٩٤٨ وارساء خط وقف إطلاق النار واعتباره خط الهدنة في عام ١٩٤٩، واستقبال لبنان لعشرات الألوف من اللاجئين الفلسطينيين، وازدياد عدد هؤلاء اللاجئين مع مرور الزمن واستقرارهم فيما يقرب من خمسة عشر مخيما للاجئين، بل وخارج المخيمات، ازداد ارتباط الأمن القومي / اللبناني بالأمن القومي العربي العام وبالأمن القومي الفلسطيني والسوري بشكل خاص. ودفع لبنان كدولة وكشعب ثمنا فادحا بسبب هذا الصراع خاصة بعد أن انتقلت قوات منظمة التحرير الفلسطينية وقيادتها إلى جنوب لبنان وإلى بيروت العاصمة منذ ١٩٦٩.

منذ ذلك التاريخ، وخاصة بعد ١٩٧١ وتوقف النشاط الفدائي عبر نهر الأردن وانتقال كل النشاط إلى جنوب لبنان وهذه المنطقة تشهد حربا متواصلة لا يكاد يمر أسبوع - وأحيانا كل يوم دون أن تقوم قوات الجيش الإسرائيلي بقصف القرى والمخيمات الفلسطينية واللبنانية ليس فقط في الجنوب وإنما أيضا في شمال لبنان وشرقه حيث توجد بعض المخيمات الفلسطينية وحول بيروت العاصمة نفسها.

لقد بلغت هذه الحرب المتواصلة ذروتها في صيف عام ١٩٨٢ عندما قام الجيش الإسرائيلي باجتياح جنوب لبنان والاشتباك مع الجيش السوري في منطقة البقاع وواصل حصار بيروت العاصمة ثم اقتحمها بعد ثلاثة أشهر لتكون العاصمة العربية الأولى والوحيدة التي احتلها (إذا استثنينا مدينة القدس الشريف التي لا تعتبر من الناحية الرسمية عاصمة عربية حتى الآن). ثم انسحب ليواصل احتلاله لشريط حدودي يسيطر عليه منذ عام ١٩٧٨ ويديره عن طريق فرقة عسكرية لبنانية محلية يطلق عليها اسم جيش جنوب لبنان، ولا تزال هذه الحرب اليومية مستمرة حتى الآن بحيث يمكن القول بان ما بقي من أشكال الصراع المسلح بين العرب وإسرائيل هو في لبنان فقط.

في كل هذه الحرب المتواصلة يلعب اللاجئون الفلسطينيون في لبنان أدوارا مباشرة تتراوح ما بين أن يكونوا عاملا مؤثرا في التوازن الداخلي وما بين أن يقوموا هم كمجموعة بشرية متميزة بالمواعجات المسلحة ضد إسرائيل وجيشها، منفردين أو متحالفين مع مجموعات لبنانية مختلفة كانت في أغلب الأحوال من المسلمين بطائفتيهم ولكنها كانت في بعض الأحوال تضم مجموعات من الطوائف الدرزية والمسيحية الأخرى، بل إن هذا التحالف اعتمد في فترة من الفترات (١٩٨٥ - ١٩٨٧) على تحالف مباشر مع القوات اللبنانية في مواجهة القوات السورية من جانب والإسرائيلية من جانب آخر.

وفي لبنان أيضا لا يمكن دراسة مفاهيم الأمن القومي الخاصة به دون البحث عن الدور العربي الخارجي، وتأثيره ليس فقط في التوازنات الداخلية وإنما أيضا في الترتيبات المؤسسية الداخلية. وإذا كان للدور السوري بحكم الجوار الجغرافي والروابط الاقتصادية بل والبشرية دور واضح مسلم به من جميع الطوائف في لبنان، في مثل هذا الوضع عاش اللاجئون الفلسطينيون في لبنان، وكانوا حتى عام ١٩٦٩ محرومين من أي نشاط سياسي علني داخل وخارج المخيمات ومحكومين بسلطة المكتب المعروف بالمكتب الثاني اللبناني. ومنذ عام ١٩٦٩ وبعد توقيع اتفاق القاهرة بين منظمة التحرير الفلسطينية ولبنان حول تنظيم الوجود الفلسطيني المسلح في منطقة الجنوب، وحول العلاقة بين فلسطينيي المخيمات والدولة انطلق النشاط الفلسطيني ليصل إلى ذروته إلى أن أخرجت قوات منظمة التحرير الفلسطينية من جنوب لبنان والعاصمة بيروت ثم إخراج القيادة الفلسطينية مرة أخرى على يد الجيش السوري من طرابلس في الشمال ثم إخراج من تبقي من قوات موالية للمنظمة في مخيمات بيروت بعد حرب المخيمات (١٩٨٥ - ١٩٧٨)

ليقتصر تأثيرهم الفعلي اليوم على المنطقة من مدينة صيدا حتى مدينة صور، حيث تجري التحالفات غير المعلنة أحيانا مع مجموعات المقاومة الإسلامية، ومجموعات قومية وتقدمية أخرى في ظل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة للأجهزة الأمنية السورية وأجهزتها.

وكما يتميز لبنان بين الدول العربية بتركيبته وظروفه فإن مجموعة اللاجئين الفلسطينيين المقيمين على أرضه يتميزون عن باقي اللاجئين الفلسطينيين في جوانب عدة أهمها في مجال بحثنا هذا دورهم النشط في الصراع، وكذلك مستقبلهم إذا ما تمت التسوية وتوقف العنف المسلح على جبهة لبنان الجنوبية.

بالنسبة للمجموعات الأخرى من اللاجئين الفلسطينيين فإنها جميعا قد تجد حلا مناسباً لها إما بالعودة إذا تم الاتفاق على ذلك.. أو بالتجنس بجنسية الدولة المضيفة، وهو أمر ممكن بالنسبة لبلاد عربية عدة.. أو بالحصول على حق المواطنة من الدولة الفلسطينية مع الاستمرار بالإقامة في البلد المضيف حسب القوانين المعمول بها في الإقامة والعمل بينما اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ليست لديهم فرص كبيرة في أي من الاقتراحات السابقة.. فهم في مجموعهم من لاجئ عام ١٩٤٨ أي من الذين تأجل بحث مصيرهم إلى المرحلة النهائية في عملية المفاوضات الجارية وحتى عندئذ فهم في معظمهم من المدن والقرى الساحلية في فلسطين، وهذه دمرت وأزيلت وليس من المتصور عمليا في المرحلة الحالية على الأقل عودتهم إليها باستثناء من سيعودون في عمليات لم تشمل مع عائلاتهم المقيمة في القرى الباقية.

كذلك ليس من المتوقع أبداً أن يحصلوا على الجنسية اللبنانية إذ أن تكوين لبنان المؤسسي والطائفي يجعل مقاومة مثل هذه الخطوة ليست قاصرة فقط على المسيحيين الموارنة بل وعلى أجزاء من الطوائف الأخرى أيضاً. وبعد توقيع اتفاق أوسلو (إعلان المبادئ في واشنطن ١٣ سبتمبر ١٩٩٣) صرح جميع القادة اللبنانيين بأنهم يرفضون توطين الفلسطينيين في لبنان.

حتى الاقتراح بالحصول على حق المواطنة من الدولة الفلسطينية المقبلة والإقامة في لبنان ليس ممكناً.. ففي لبنان الآن مشكلة بطالة خاصة بين الجنوبيين وهو لم يعد في حاجة لأيدي عاملة رخيصة كما كان الحال في الخمسينات، وكذلك فإن القيادات اللبنانية تخشى باستمرار قيام تحالف بين الفلسطينيين وبين هذه القوى السياسية أو الطائفية أو تلك في لبنان مما يخل "باللعبة السياسية الداخلية".

ومما يزيد من محنة اللاجئين الفلسطينيين في لبنان أن إسرائيل بدورها ترفض توطينهم هناك إذ إن بقاءهم، وخاصة في منطقة الجنوب معناه قيام منطقة فلسطينية لبنانية عربية تمتد من حيفا إلى صيدا بينها مصالح وأواصر قربي مما سيرجع الطابع العربي لمنطقة الجليل في شمال فلسطين المحتلة عام ١٩٤٨، وهو ما لا تتحمله القيادة الإسرائيلية ولقد ثبت أن أحد أهداف الاجتياح الإسرائيلي في عام ١٩٨٢ كان هو تفريغ لبنان من الفلسطينيين. ولقد أعلن شارون وقتذاك صراحة أن أهداف الحملة هي تدمير البنية التحتية لمنظمة التحرير الفلسطينية في المخيمات كما صدرت الأوامر للقوات الإسرائيلية بأن ادفعوهم - أي الفلسطينيين - شرقاً نحو البقاع الشرقي اللبناني والسوري.

هناك اقتراحات "بنقل" اللاجئين الفلسطينيين من لبنان إلى شمال سوريا أو إلى العراق، بل إن البعض يقترح نقلهم إلى غور الأردن تحت سلطة الحكم الذاتي وهو اقتراح يتنافى مع طبيعة هؤلاء اللاجئين الفلسطينيين الساحلية. وهناك محاولات مستمرة لتشجيع أعداد كبيرة منهم - خاصة المسيحيين - على الهجرة إلى دول شمال أوروبا الاسكندنافية وإلى كندا وأستراليا.

بل إن بعض اللبنانيين يقدر أن لبنان كان هو الخاسر الأول من الصراع العربي الإسرائيلي بسبب وجود الفلسطينيين فيه وقد ظهرت مؤخرا دعوات بطلب تعويضات دولية عن هذه الخسائر يقول أصحابها: "لابد من الحصول على التعويضات من الخارج عن الأضرار التي تحملناها من جراء تحويل الأراضي اللبنانية إلى ساحة حرب في الصراع العربي - الإسرائيلي دون إرادة الدولة.

فضخامة الهجمات العسكرية الإسرائيلية ضد الأراضي اللبنانية انتقاما من الهجمات الفلسطينية المتقطعة انطلاقا من الأراضي اللبنانية هي التي خلقت حال الانقسام الذي بدا سياسيا وتحول طائفيا بسبب التدخلات التي ظهرت في شئون لبنان الداخلية من كل الأطراف المعنية بالصراع العربي - الإسرائيلي.

في كل حال من الأحوال تظل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في لبنان مجمدة إلى حين تتحرك عجلة التفاوض السورية اللبنانية مع إسرائيل والأرجح أن التوجه السوري بشأن قضية اللاجئين الفلسطينيين، وبشأن العلاقة السورية اللبنانية هو الذي سيحكم مصيرهم.

اللاجئون الفلسطينيون والأمن القومي السوري:

مع أن عدد الفلسطينيين الذين لجئوا إلى سورية قليل بالنسبة لمجموع عدد اللاجئين الفلسطينيين وهم أقل من أولئك المقيمين في لبنان، كما أن عددهم لا يزيد على سبع أولئك الذين لجئوا إلى الأردن إلا أنه وبسبب العلاقات التاريخية بين سورية وفلسطين والدور الذي لعبته دمشق كعاصمة عربية بعد انهيار الدولة العثمانية، وسابقة لجوء القيادات الفلسطينية المجاهدة إليها والانطلاق منها إلى فلسطين في المعارك ضد الغزو الصهيوني والاحتلال البريطاني، فإن هذه المجموعات من اللاجئين تضم فيما بينها عناصر مجاهدة ومناضلة ذات تاريخ كمن تبقى من جماعات الشيخ عز الدين القسام ومن تبقى من جيش الإنقاذ الذي قاده فوزي القاوقجي وغيرهم.

ولقد لعب هذا التكوين الخاص دوره في "تأسيس مجموعات اللاجئين التي لجأت إلى سوريا من الجليل الأعلى الفلسطيني المحتل عام ١٩٤٨ وساعد على ذلك الأجواء السياسية العربية ووجود أحزاب قومية قديمة وحديثة نشطة عملت وما تزال تعمل بين اللاجئين ولم يتراجع دورها إلا بعد ظهور المنظمات الفلسطينية "المستقلة" ومن بعد توتر العلاقة بين منظمة التحرير الفلسطينية والقيادة السورية المنتمية إلى حزب البعث ثم الاشتباكات التي وقعت بين قوات منظمة التحرير الفلسطينية في لبنان والجيش السوري والتي ظلت مستمرة بشكل منقطع حتى انتهت بإبعاد رئيس منظمة التحرير الفلسطينية من دمشق في أواخر عام ١٩٨٢، وإرغامه على الخروج من طرابلس في لبنان في أواخر عام ١٩٨٣ ثم حصار مخيمات بيروت (١٩٨٥ - ١٩٨٧) وإرغام أنصار منظمة التحرير الفلسطينية على الانسحاب منها إلى مخيمات جنوب لبنان. كل ذلك أدى إلى تراجع دور اللاجئين الفلسطينيين في سوريا الذين انحاز معظمهم إلى خط القيادة الفلسطينية وان تكتموا في ظل الحكم القائم الإعلان عن رأيهم.

ومنذ حرب أكتوبر عام ١٩٧٣، وخاصة بعد توقيع اتفاقية فصل القوات السورية الإسرائيلية في عام ٥٧٩١ والتزام القيادة السورية بعدم انطلاق أي عمليات فدائية من الحدود السورية ضد إسرائيل اختفت تماما أخبار العمليات الفدائية التي كانت تحدث منذ سنوات عام ١٩٤٩ حتى سنوات ١٩٧٣ وإن لم يتوقف تجنيد اللاجئين الفلسطينيين في اللواء العسكري الخاص بجيش التحرير الفلسطيني والخاضع للقيادة العسكرية السورية كما لم تتوقف المنظمات الفلسطينية الصغيرة الراضة

للقيادة الفلسطينية الشرعية في منظمة التحرير الفلسطينية عن تجنيد مجموعات من الشباب في حدود إعداد قليلة والحاقها بأجهزتها الخاصة.

والمتابع لدور اللاجئين الفلسطينيين في سورية يلحظ أن هذا الدور قد وصل إلى ذروته ثم بدأ يتراجع منذ بداية السبعينات عندما بدأت قيادة سوريا تضيق على كافة النشاطات الجماهيرية الفلسطينية والسورية أيضا، ووضعت قيودا كثيرة على حركة المنظمات الفدائية، وبخاصة في الجانب العسكري ثم أخذ هذا المنحني في الهبوط وخضعت كافة أشكال النشاط الفلسطيني لتعليمات القيادة السورية وقيودها باستثناء التشييع الحاشد لجنزة القائد الفلسطيني أبو جهاد خليل الوزير في ١٩٨٨/٤/١٩.

في المرحلة الأولى كانت إسرائيل تتهم القيادة السورية بأنها هي التي تحرك المزارعين الفلسطينيين في المناطق المنزوعة السلاح شمال شرقي بحيرة طبرية للقيام بأعمال "تخريبية" مستدعية ردود انتقامية، وكان الجانب السوري يتهم إسرائيل بأنها تدفع بقوات عسكرية إلى هذه المنطقة وتطرد سكانها وأن ذلك هو مصدر التوتر. وكان مراقبو الأمم المتحدة يسجلون ذلك في تقاريرهم، وفي الفترة السابقة على حرب يونيو عام ١٩٦٧ اتهمت إسرائيل القيادة السورية بتحريض مجموعات من اللاجئين الفلسطينيين على القيام بعمليات فدائية، كما اتهمتها بأنها تأوي في دمشق منظمات فلسطينية تقوم بمثل هذه العمليات، وأنها تسلحها وتدريبها، وتصاعدت حدة التوتر في ذلك الحين، حتى قامت إسرائيل بهجومها العسكري على الجبهة المصرية والجبهة السورية وال الضفة الغربية من الأردن واحتلت سيناء والجولان وباقي أراضي فلسطين غربي نهر الأردن.

في المرحلة الثانية، وبخاصة بعد عام ١٩٧٠ تراجع دور اللاجئين الفلسطينيين في سوريا بسبب التحكم الدقيق للسلطات السورية، وفي الوقت نفسه محاولة قيادة منظمة التحرير الفلسطينية وفصائلها تجنب الصدام مع القيادة السورية بتحريك أي مجموعات فدائية عبر الخطوط السورية أو من اللاجئين الفلسطينيين.

بذلك يكون دور اللاجئين الفلسطينيين في سوريا - في هذا الجانب من الصراع العربي الإسرائيلي قد تراجع عن إفراز قيادات ومنظمات فاعلة نشطة إلى ورقة تستعملها القيادة السورية في إدارة هذا الصراع، بل واستعمالهم في إدارة نزاعها مع القيادة الرسمية لمنظمة التحرير الفلسطينية.

وفي المرحلة الحالية التي يدخل فيها النزاع العربي الإسرائيلي كله مرحلة من التفاوض الثنائي وتمتنع القيادة السورية ومعها القيادة اللبنانية عن الاشتراك في أعمال المفاوضات المتعددة بما فيها لجنة شئون اللاجئين، فإن دور اللاجئين الفلسطينيين في سوريا يبدو مجمدا ولا يزيد على كونه ورقة في جيب القيادة السورية لكي تستعملها في الوقت الذي تراه مناسبا لها إما للضغط على منظمة التحرير الفلسطينية وعرقلة أي اتفاق بينها وبين إسرائيل حول هذا الموضوع، أو للمساومة مع إسرائيل أثناء المفاوضات الثنائية فيما بينهما.

الحكم الذاتي الفلسطيني واللاجئون الفلسطينيون:

بوصول عملية التسوية إلى مرحلة التنفيذ العملي لإقامة سلطة حكم ذاتي على قطاع غزة ومنطقة أريحا، واحتمال استكمال ذلك على كل أراضي الضفة الغربية المحتلة.. تعود إلى الظهور وبشدة مشكلة اللاجئين الفلسطينيين الموجودين داخل فلسطين المحتلة والذين يحتشد معظمهم في قطاع غزة كما يقيم الباقون في مخيمات الضفة الغربية.

ويثور السؤال حول ما هو مطروح بالنسبة لهؤلاء وعما إذا كان قرار ١٩٤٤ الخاص بالعودة والتعويض ينطبق عليهم أم لا، خاصة وأنهم جميعا مسجلون في سجلات غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، ومعظمهم يعتمد إلى حد كبير على ما تقدمه من معونات ورعاية.

ومادامت قضية اللاجئين بشكل عام مؤجلة إلى المرحلة الثانية من المفاوضات فإن الإجابة على هذا السؤال تبدو غير ملحة. ولكن هناك اقتراحات يحظى بعضها بإجماع الأطراف بضرورة البدء في تحسين الأحوال المعيشية للاجئين ومخيماتهم كواجب إنساني أو كخطوة أولى في مخطط تسوية بعيد المدى. وهنا يثور السؤال: هل لمخيمات اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في مناطق الحكم الذاتي نصيب في هذه المشاريع أم لا؟.

وقد يمكن التحايل على الإجابة بإدماجهم في المشروعات العامة للتنمية والتطوير التي يجري إعدادها والتي سيتم تمويلها من الدول المانحة دوليا ومن البنك الدولي دون تحديد "موقعهم القانوني"، ولكن القفز - أو تأجيل تحديد هذا الموقع القانوني - لن يحل المشكلة فلهم على أي حال اختيار حق التعويض عن ممتلكاتهم وأموالهم التي ضاعت ويمكن بإضافة هذه التعويضات على أموال المساعدات والمعونات المقدمة لمناطق الحكم الذاتي تخفيف معاناتهم وتسهيل اشتراكهم في الحياة على قدم المساواة مع الفلسطينيين غير اللاجئين.

ومن المفارقات أن الاستقرار السياسي المترتب على إقامة سلطة الحكم الذاتي، أي الكيانية الفلسطينية والذي من شأنه أن يجعل الإسرائيليين يفكرون في أن ذلك حل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين إذ تنتفي في هذه الحالة شبهة التوطين خارج الوطن، يمكن أن يؤدي - أي هذا الاستقرار السياسي - إلى تعميق عوامل الاحتكاك والصراع بين إسرائيل وفلسطين. وقد أبدى هذه الملاحظة منذ خمس سنوات تقريبا كاتب متخصص في شؤون الشرق الأوسط شارك في ندوة دولية انعقدت في لندن حول اللاجئين وغير اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية ونشرت وقائعها في مجلة دراسات اللاجئين.

يقول دافيد مكدال في بحثه المعنون صورة للسكان في الضفة الغربية وغزة "تقدر إسرائيل أن المتطلبات العملية تعني أنه لا يمكن عودة أي لاجئين. ومع ذلك فربما كان عليها أن تختار بين أن تعيش بجوار كيان فلسطيني لا يمكنه واقعا ضمان الاستقرار أو العلاقات السلمية داخل حدود خط الهدنة عام ١٩٤٤، وبين أن تعدل هذا الخط لتوفر للسكان اللاجئين مساحة تسمح برمزية العودة وضمن شروط معقولة للحياة يمكن أن تضمن لإسرائيل الأمن على المدى الطويل.

وتكشف هذه الملاحظ المبكرة عن التغير المتوقع والضروري في تصور مفهوم الأمن القومي / القطري الفلسطيني بعد بدء تنفيذ اتفاقية غزة - أريحا أولا وإقامة سلطة الحكم الذاتي على الأرض الفلسطينية، إذ إن ذلك معناه دخول عوامل جديدة في تقدير المواقف الفلسطينية، وفي تقدير التهديدات التي يتعرض لها هذا الكيان الفلسطيني الجديد، وقد أصبح من بينها تهديد داخلي نابع من الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السيئة لمئات الآلاف من اللاجئين الذين يتوقعون من السلطة الجديدة تحسين أحوالهم والذين تتزايد توقعاتهم لتحقيق الجانب السياسي من مطالبهم وأحلامهم التي عاشوا بها منذ نصف قرن تقريبا.

قرارات جامعة الدول العربية المتعلقة بالقضية الفلسطينية:

اتخذت الدول العربية في إطار جامعة الدول العربية سلسلة من القرارات الخاصة باللاجئين الفلسطينيين، والقسم الأكبر من هذه القرارات اتخذ في إطار المجلس الوزاري لجامعة الدول العربية بناء على اقتراحات تقدمت بها المندوبية الدائمة لفلسطين في الجامعة،

أو بناءً على مشاريع قرارات تقدمت بها الإدارة العامة لشؤون فلسطين في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، أو بناءً على توصيات رفعها مؤتمر المشرفين على شؤون اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة، وهو إطار جرى استحداثه عام ١٩٦٤ ويعد اجتماعاته بصورة دورية سنوية. وثمة قرارات أخرى تتخذ في إطار المجالس الوزارية المتخصصة كالمجلس الاقتصادي والاجتماعي أو مجلس وزراء العمل أو مجلس وزراء الإعلام إلا أن أكثرها تلك القرارات الصادرة عن مجلس وزراء الداخلية العرب.

والمتبع لتلك القرارات يلاحظ إنها تعكس التوجه العام للدول العربية في تعاملها مع اللاجئين الفلسطينيين، وكيف تأثر ذلك بالتطورات السياسية السائدة في المنطقة، كما تأثر بالأجندة السياسية المحلية لكل من الدول العربية المضيفة للاجئين، ورغم أن هذه القرارات تعطي مؤشرات قوية على توجه الدول العربية في معاملتها للاجئين الفلسطينيين إلا أن علينا ملاحظة أمرين:

الأول: أن التزام الدول العربية بهذه القرارات لم يكن بالدرجة نفسها وإنما خضع في كثير من الأحيان لاعتبارات سياسية تقدرها الدول نفسها.

ثانياً: أن معاملة اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة لا تنظمها قوانين وتشريعات واضحة صادرة عن السلطة التشريعية في هذه الدول، بل انه تنظمها في كثير من الحالات قرارات وأحكام إدارية غير مكتوبة في الغالب تصدرها أجهزة حكومية هي أمنية في أكثر الأحيان.

إن اصطلاح "الدول العربية المضيفة للاجئين الفلسطينيين" يشمل رسمياً أربع دول هي: (الأردن، سورية، لبنان، مصر)، أضيفت إليها منظمة التحرير الفلسطينية لاحقاً. وهي الدول التي تنشط فيها وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، لقد أضيفت مصر إلى هذه الدول بسبب إشرفها على قطاع غزة بعد عام ١٩٤٨، وليس للأونروا في الواقع من أنشطة داخل مصر نفسها سوى بالنسبة لذلك المخيم الفريد المسمى "مخيم كندا" في رفح المصرية، الذي تشكل بسبب عمليات نقل السكان التي قامت بها السلطات الإسرائيلية خلال احتلالها لشبه جزيرة سيناء، إلا أن هذا المخيم هو في طور التصفية بعد توقيع اتفاق السلام المصري - الإسرائيلي. واستثنيت العراق من بين هذه الدول لعدم موافقة الحكومة العراقية لوكالة (الأونروا) في حينه بالنشاط في أراضيها، وقدمت عوضاً عن ذلك مساعدات عينية ومالية للاجئين الفلسطينيين.

انشغلت الدول العربية في السنوات الأولى بعد نكبة عام ١٩٤٨ في معالجة مسائل إنسانية ملحة منها:

-انصبت القرارات المتخذة في إطار جامعة الدول العربية في سنوات الخمسينات على تقديم التسهيلات لضمان وصول العون والإغاثة من قبل الهيئات الدولية.

-تسهيل جمع شمل العائلات المشتتة.

-إصدار وثائق سفر موحدة للاجئين لمساعدتهم على السفر والانتقال. وكانت حكومة عموم فلسطين تصدر جوازات سفر خاصة بالفلسطينيين طيلة سنوات الخمسينات إلا أن الخلافات العربية وتراخي الدعم لهذه الحكومة وانتقال السيطرة على الأجزاء المتبقية من فلسطين لأهلها بل لدول عربية مجاورة، أدى بالتدريج إلى عدم اعتماد جواز السفر الفلسطيني وتراجع الاعتراف به من قبل الدول العربية.

لقد حكم مواقف الدول العربية في تعاملها مع اللاجئين الفلسطينيين مبدأً أساسياً:

الأول: واجب الضيافة والأخوة العربية الذي فرض استقبال هؤلاء اللاجئين على نحو مؤقت ومساعدتهم وتسهيل وصول العون الدولي إليهم .

والثاني: رغبة هذه الدول على الصعيد الرسمي في إبقاء قضية اللاجئين حية والمواظبة على تذكير الأسرة الدولية بضرورة تطبيق القرارات الدولية الخاصة بشأنها.

وانسجاماً مع هذين المبدأين اتخذت الدول العربية سلسلة من القرارات على مستويات عديدة شملت المحاور التالية:

-دعت الدول المضيئة للاجئين إلى معاملتهم بالنسبة للحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية بما فيها حرية العمل والتنقل كرهايا هذه الدول:

-دعت إلى عدم تجنيسهم ومنحهم وثائق سفر موحدة حفاظاً على هويتهم الخاصة.

-جاء بروتوكول الدار البيضاء الخاص بمعاملة اللاجئين الفلسطينيين الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية والمصادق عليه في ١١ سبتمبر ١٩٦٥ بمثابة تتويج لهذا التوجه الرسمي العربي.

إلأن الأجنحة السياسية الخاصة ببعض الحكومات العربية فرضت نفسها على نحو مغاير لما نصت عليه قرارات جامعة الدول العربية ولاحظنا ذلك من خلال الممارسات العربية التالية:

الأردن: مسارة الأردن إلى ضم الجزء المتبقي من فلسطين فيما عرف باسم "الضفة الغربية" ومنح سكان هذه المنطقة من الفلسطينيين - لاجئين وغير لاجئين - الجنسية الأردنية.

موقف العرب:

-رغم أن بقية الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية لم تؤيد هذه الخطوة إلا أنها تقبلتها تدريجياً وتعاملت معها كحقيقة واقعة.

-وبعد عام ١٩٦٧ لم تواجه الخطوة الأردنية بمنح جوازات سفر مؤقتة للغزيين الاعتراض السابق عندما أثار الأردن نفسه المسألة في إطار جامعة الدول العربية على أنها استجابة لضرورة إنسانية تسهل على سكان غزة الانتقال والسفر.

-يناقش البعض على أرضية سياسية أن خروج الأردن عن الإجماع العربي بمنح الجنسية الأردنية للفلسطينيين، هو جزء من مخطط استعماري استهدف تغييبهم ومحو قضيتهم.

-يعتقد البعض منهم أن منح الجنسية الأردنية للفلسطينيين لم يقلل من تعاطفهم والتفافهم مع الحركة الوطنية الفلسطينية المعاصرة،

-أن وضع "اللاجئ" Stateless الذي عاشه اللاجئون في بلدان أخرى لم يجعلهم أقرب إلى فلسطين بل زاد من معاناتهم ومن التمييز ضدهم، وليس من المستغرب بالتالي أن يعبر غزيون لايشك في ولائهم لوطنهم عن الفرحة من قرار الحكومة الأردنية بمنحهم الجنسية الأردنية أو أن يسعى حامل وثيقة إلى الحصول على الجنسية في لبنان أو مصر أو أية دولة لديها الاستعداد لمنحه جنسيتها.

لبنان: إن الاعتبارات الطائفية التي تحكم النظام اللبناني، وما تميز به من نظام اقتصادي حر مفتوح نسبياً أدى إلى نتيجتين متعارضتين بالنسبة للتأثير على اللاجئين الفلسطينيين في لبنان هما:

١- رفض لبنان الرسمي قبول اللاجئين الفلسطينيين بينما هباً لرجال الأعمال وأصحاب الثروات منهم مقرأً مناسباً للانطلاق والعمل وأتاح للآلاف منهم وخاصة من بين المسيحيين فرصة التجنس والحصول على جوازات سفر لبنانية.

٢- رغم أن لبنان كان من بين الدول التي صادقت على بروتوكول الدار البيضاء إلا أن لبنان ضمن مذكرة التوقيع بتاريخ ٣ آب/أغسطس ١٩٦٦ تحفظات قوضت عملياً المضامين الأساسية للبروتوكول بمنح الحقوق المدنية الاقتصادية والاجتماعية للاجئين الفلسطينيين. وبقي اللاجئون الفلسطينيون في لبنان يعاملون كأجانب محرومين من أبسط الحقوق المدنية من حيث العمل والملكية وفرضت قيود على حقهم في الإقامة.

على الرغم من مظاهر القوة والنفوذ الواسع التي حظيت بها منظمة التحرير الفلسطينية على الساحة اللبنانية خلال سنوات السبعينات وما تضمنه "اتفاق القاهرة" الموقع بين م.ت.ف والحكومة اللبنانية تحت رعاية جامعة الدول العربية في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٩ والذي ينص على منح حق العمل والتنقل للفلسطينيين المقيمين في لبنان، إلا أنه لم تصدر تشريعات لوضع الاتفاق موضع التنفيذ واتخذ البرلمان اللبناني قراراً في ربيع عام ١٩٨٧ بإلغاء "اتفاق القاهرة" من طرف واحد. ويجري اليوم إخفاء الأجندة السياسية اللبنانية برفض اللاجئين الفلسطينيين لأسباب محض طائفية واقتصادية، بشعارات قديمة تحتمل أكثر من مضمون حول رفض "التوطين"، والحرص على الحفاظ على الحقوق السياسية والتاريخية للاجئين، بينما يحرم الفلسطينيون من أبسط الحقوق الأساسية في العمل وجمع شمل الأسر والإقامة المضمونة ويجري التخلص منهم تدريجياً تحت وطأة القيود المفروضة بدفعهم إلى الهجرة إلى خارج المنطقة العربية.

دول الخليج العربي: على صعيد آخر، أبدت دول عربية منتجة للنفط وقليلة السكان نسبياً، موقفاً متحفظاً إزاء الدعوة إلى معاملة اللاجئين الفلسطينيين معاملة رعاياها الموظفين بالنسبة للحقوق الاجتماعية والاقتصادية. فغلى سبيل المثال:

ليبيا: صادقت على بروتوكول الدار البيضاء إلا أنها تحفظت على مادته الأولى مقترحة تعديلها ومساواة الفلسطينيين في المعاملة "أسوة بمعاملة بقية مواطني الدول العربية" بدلاً من أسوة بالمواطنين الليبيين.

المملكة العربية السعودية: وهي الدولة المستقلة الوحيدة من بين الدول الخليجية النفطية عادة التصديق على بروتوكول الدار البيضاء - فلم توقع على البروتوكول أصلاً وليس هناك ما يشير إلى توقيعها عليه في مرحلة لاحقة.

باقي الدول الخليجية: نظرت إلى العمالة الفلسطينية كغيرها من العمالة الأجنبية على أنها عمالة مهاجرة يكون لزاماً فيها على العمال والمستخدمين العودة إلى دول اللجوء الأولى التي يحمل اللاجئ الفلسطيني جنسيتها أو وثيقة السفر الصادرة عنها.

لم يكن هناك من مشاكل كبيرة تواجه الفلسطينيين في الإقامة في دول الخليج خلال سنوات الخمسينات والستينات أو في عقد السبعينات، الذي شهد استقلال معظم الدول الخليجية إذ كانت هذه الدول بحاجة لليد العاملة الأجنبية عموماً، ونظرت بعين العطف بصورة خاصة نحو إقامة الفلسطينيين. على أن هذا الوضع ما لبث أن تغير منذ نهاية السبعينات مع انكسار حدة ارتفاع عائدات أسعار النفط، وزيادة القلق من النشاط السياسي للفلسطينيين.

بروز منظمة التحرير والكفاح المسلح وأثره على تغيير المعاملة للاجئين الفلسطينيين:

إن تنامي الحركة الوطنية الفلسطينية المسلحة، وانتزاع الاعتراف العالمي والعربي بمنظمة التحرير الفلسطينية، وفرا الإطار القانوني والسياسي للشعب الفلسطيني وعززاً من إحساسه بالانتماء والهوية الوطنية الخاصة وانعكس ذلك في نوعية

على سبيل المثال على التقيد ببنود بروتوكول الدار البيضاء وتشكلت لجان متابعة واتصال لهذا الغرض. واتخذ مؤتمر المشرفين على شؤون الفلسطينيين قراراً في عام ١٩٧٠ جاء فيه أن اكتساب بعض الفلسطينيين لجنسية أخرى لا يعتبر مبرراً لحذف أسمائهم من سجلات اللاجئين الفلسطينيين، وتتضح أهمية هذا القرار الذي تعزز بقرار من مجلس الجامعة في مارس ١٩٧٠ من وجهين:

الأول: أنه يسمح بازدواج الجنسية بالنسبة للفلسطينيين على غير ما قضت به اتفاقية الجنسية الموقعة عام ١٩٥٤ بين الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، وعلى غير ما تراه وجهة النظر الأردنية الرسمية في المرحلة الحالية من رفض الجمع بين الجنسيين الأردنية والفلسطينية.

ويلاحظ أن هناك اتجاهاً عالمياً اليوم في التمييز بين المواطنة والجنسية وإلى التخلص من تلك الفكرة القديمة في الربط بين الولاء والجنسية وإلى تشجيع الازدواج في الجنسية أو تعددها. وهو ما أصبحت بعض الدول العربية تسمح به فيما بينها في حالات معينة حالياً كالجمع بين الجنسيين اللبنانية والمصرية، والجمع بين الجنسيين العراقية والأردنية. إلا أن معظمها مع ذلك بات يسمح بالجمع بين جنسية البلد وجنسية أجنبية (غير عربية).

ثانياً: أن القرار يتعارض صراحة مع الإجراءات التي تقوم بها بعض الدول العربية المضيفة من شطب للاجئين الفلسطينيين من السجلات الرسمية للاجئين وسحب بطاقة الإعاشة منهم بعد حصولهم على جنسية دولة عربية أو أجنبية كما تفعل الحكومة اللبنانية منذ الثمانينات وهو إجراء يوقع أشد الضرر بقضية اللاجئين الفلسطينيين ويسهل الدعاوى الإسرائيلية بضرورة استيعابهم في أماكن بعيدة عن وطنهم.

-طرح منظمة التحرير مسألة استصدار جواز سفر فلسطيني يحظى باعتراف الدول العربية على مجلس الجامعة منذ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧، إلا أن المشروع لم يرَ النور مع غياب الوطن ومع غياب الإرادة السياسية العربية.

-إن بروز الحركة الوطنية الفلسطينية المعاصرة في إطار بقاء عناصر التغيب السياسي والاجتماعي القائمة في المحيط العربي والمسئولة عن استكمال مأساة الفلسطينيين أدى إلى انعكاسات سلبية على الوضع المدني للاجئين الفلسطينيين في الدول العربية. إذ تحولت النظرة العربية الرسمية إزاء اللاجئ الفلسطيني من إنسان يبحث عن الأمان والاستقرار ولقمة العيش إلى "مشاغب سياسي" ومصدر خطر أمني على البلد.

-ومن جهة أخرى تم الربط تدريجياً في نظر مؤسسات الحكم العربية بين اللاجئ الفلسطيني كإنسان وبين الإطار السياسي الذي يمثله وهو منظمة التحرير الفلسطينية. ووقب الفلسطينيين كبشر عند بروز أي مواجهة أو خلاف سياسي بين الدول التي تستضيفهم وقيادة منظمة التحرير الفلسطينية. والصحيح أن هذه الظاهرة تصلح على التعامل الرسمي العربي عموماً مع المواطنين العرب أيضاً كانت دولهم.

-إلا أنها في حالة الفلسطينيين عديمي الوطن كانت أكثر ضرراً ومأساوية: فعلى سبيل المثال: قرر الزعيم المصري تغيير وضع اللاجئين الفلسطينيين بجرة قلم، من مقيمين دائمين يتمتعون بكافة الحقوق المدنية التي يتمتع بها المصريون، إلى أجنب محرومين من هذه الحقوق، اثر عملية هوجاء قام بها فصيل صغير منشق على منظمة التحرير الفلسطينية، بقتل الكاتب المصري يوسف السباعي في قبرص في نهاية السبعينات. كما تعرض اللاجئون الفلسطينيون لعمليات طرد جماعي اثر غزو الكويت وحرب الخليج التي أعقبته كنوع من العقوبة لموقف سياسي فُسر على أنه تأييداً لموقف العراق اتخذته زعامة

منظمة التحرير عام ١٩٩١. وتعرض الفلسطينيون للطرد أيضا من قبل الزعيم الليبي معمر القذافي في صيف عام ١٩٩٥ كتعبير عن عدم رضاه عن نهج زعامة منظمة التحرير الفلسطينية في توقيعها على اتفاق إعلان المبادئ أوسلو مع إسرائيل في سبتمبر ١٩٩٣.

وبالإضافة إلى ما سبق أصبح اللاجئيين الفلسطينيين اليوم يعانون من أمرين: (فقدان الوطن وفقدان حق المواطنة). ومع قرار الحكومة الإسرائيلية بسلب مواطني "الضفة الغربية" و"قطاع غزة" من حقهم في المواطنة عقب احتلال ١٩٦٧ واعتبار فلسطينيي هذه المناطق مجرد أجنبي مقيمين، ومع قرار الأردن بفك الارتباط وتجريد الفلسطينيين من سكان "الضفة الغربية" من الجنسية الأردنية بقرار ملكي، تحول معظم الشعب الفلسطيني إلى عديمي الجنسية ومحرومين من حق المواطنة.

أثر مسيرة السلام على اللاجئيين:

- أن مسيرة السلام بشكلها الحالي أثرت سلباً على الوضع المدني للاجئين الفلسطينيين في الدول العربية المضيفة وزادت حدة القيود المفروضة عليهم بسبب رغبة هذه الدول التخلص منهم أو من باب المناكفة السياسية والضغط على منظمة التحرير الفلسطينية.

- أما جواز السفر الفلسطيني فهو مع اعتراف أكثر من ٧٥ دولة به فلا زال في نظر إسرائيل وثيقة سفر تسمح لحامله التنقل في كل أنحاء العالم إلا في فلسطين ذاتها .

- كما أن بعض الدول العربية لا زالت تضع العراقيل أمام حملة هذا الجواز لأسباب مختلفة.

الموقف العربي تجاه مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين أ. أشرف المبيض

كاتب وباحث، ماجستير علوم السياسية

مقدمة:

قدر عدد الفلسطينيين الذين أخرجوا من ديارهم عام ١٩٤٨/١٩٤٩، وتحولوا إلى لاجئين تحت سيطرة سيادات دول عربية أو غير عربية ما بين ٨١٠ ألف نسمة إلى مليون و٣٠٠ ألف، ففي حين قدرت بريطانيا في فبراير ١٩٤٩ عدد اللاجئين الفلسطينيين ٨١٠.٠٠٠، قدر باحثون فلسطينيون، ومنهم سامي زيبان ومحمد برهومة في نفس العام عددهم ما بين ١.٣٠٠.٠٠٠-١.٠٠٠.٠٠٠، وكان العدد حسب تقديرات وكالة الغوث وتشغيل اللاجئين "الأونروا" ٩٠٠.٠٠٠ لاجئ. وقد توزع ٢٩٪ من هذه الكتلة البشرية على الضفة وغزة (نحو ٢٣٣ ألفاً)، و٤٤٪ على دول الجوار، لبنان وسوريا والأردن ومصر (نحو ٣٤٠ ألفاً)، وانتشر الباقون على مساحة تمتد من العراق ودول الخليج إلى بعض دول أوروبا والأمريكتين الشمالية والجنوبية.

وهكذا فإن الدول العربية تلقت العبء الأكبر من حجم مشكلة اللاجئين وتداعياتها، إما على نحو مباشر نتيجة استقبال اللاجئين على أراضيها، وإما بشكل غير مباشر نتيجة وقوع ما تبقى من فلسطين تحت سيطرتها (الأردن في الضفة ومصر بالنسبة لغزة). وبمرور الوقت تضاعفت أعداد هؤلاء اللاجئين إلى سبع مرات تقريباً لتصل إلى أرقام مليونية.

واكتسب اللاجئون الفلسطينيون تعاطف الدول العربية المضيفة لهم خاصة المجاورة منها لفلسطين بسبب زرع كيان صهيوني عنوة في جسد الأمة العربية، والخشية من مخاطر نشوء هذا الكيان في التوسع. وبذلك اعتبر أن استئصال الشعب الفلسطيني أو اقتلعه من أرضه والاستيلاء عليها هو لب القضية الفلسطينية. غير أن اللجوء الفلسطيني امتد في الزمان وتكثف في المكان ونشأت على ضفافه قضايا فرعية اجتماعية واقتصادية وسياسية وأمنية وأخلاقية كثيرة، وهي قضايا وانعكاسات لم تكن الشعوب العربية مهياً بما فيه الكفاية للتعامل معها بالشكل الملائم.

فاللاجئون لم يكونوا بحاجة فقط لمن يعطف على صيانة حقوقهم في العودة وتقرير المصير وتطبيق فروض الشرعية الدولية الخاصة بمستقبلهم، وإنما كانوا قبل ذلك، ومع ذلك أيضاً، بحاجة للوفاء بحقوقهم الأساسية أثناء حالة اللجوء ذاتها، ومن ذلك حقوق المأوى والتعليم والعمل والتنقل والملكية، وهي مقتضيات تتطلب قدراً عالياً من التنظيم والموارد، لاسيما على صعيد القوى المدنية بمختلف أنماطها، ولا يمكن الزعم بأن المشهد العربي كان يستحوذ على مثل هذه المقتضيات التي من شأنها إسباغ الحماية على اللاجئين في الحدود التي تسمح بالحفاظ على أدميتهم وكيوناتهم.

ولهذا حكم مواقف الدول العربية في تعاملها مع اللاجئين الفلسطينيين مبدآن أساسيان: الأول: واجب الضيافة والأخوة العربية الذي فرض استقبال هؤلاء اللاجئين على نحو مؤقت ومساعدتهم وتسهيل وصول العون الدولي إليهم، والثاني: رغبة هذه الدول على الصعيد الرسمي في إبقاء قضية اللاجئين حية والمواظبة على تذكير الأسرة الدولية بضرورة تطبيق القرارات الدولية الخاصة بشأنها. وانسجاماً مع هذين المبدأين اتخذت الدول العربية سلسلة من القرارات على مستويات عديدة، فهي من جهة دعت الدول المضيفة للاجئين إلى معاملتهم بالنسبة للحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية بما فيها حرية العمل والتنقل كرعايا هذه الدول ومن جهة أخرى إلى عدم تجنيسهم ومنحهم وثائق سفر موحدة حفاظاً على هويتهم الخاصة بهم. وجاء

بروتوكول الدار البيضاء الخاص بمعاملة اللاجئين الفلسطينيين الصادر عن جامعة الدول العربية والمصادق عليه من قبل الملوك والرؤساء العرب في ١١ سبتمبر ١٩٦٥ بمثابة تنويع لهذا التوجه الرسمي والشعبي.

لا شك أن تنامي الحركة الوطنية الفلسطينية وانتزاع الاعتراف العالمي والعربي بمنظمة التحرير الفلسطينية وفرا من الإطار القانوني والسياسي للشعب الفلسطيني وعززا من إحساسه بالانتماء والهوية الوطنية الخاصة وانعكس ذلك على نوعية القرارات الصادرة عن هيئات ومجالس جامعة الدول العربية في السبعينيات والثمانينيات. فصدرت قرارات تخص الدول العربية على سبيل المثال على التقيد بنود بروتوكول الدار البيضاء وتشكلت لجان متابعة واتصال لهذا الغرض، واتخذ المشرفين على شؤون الفلسطينيين قرارا في عام ١٩٧٠ جاء فيه أن اكتساب بعض الفلسطينيين لجنسية أخرى لا يعتبر مبررا لحذف أسمائهم من سجلات اللاجئين الفلسطينيين، وتوضح أهمية هذا القرار الذي تعزز بقرار من قبل مجلس الجامعة العربية في مارس ١٩٧٠ من وجهين:

الأول: أنه يسمح بازواج الجنسية الفلسطينية بالنسبة للفلسطينيين على غير ما قضت به اتفاقية الجنسية الموقعة عام ١٩٥٤ بين الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية وعلى غير ما تراه وجهة النظر الأردنية الرسمية في المرحلة الحالية من رفض الجمع بين الجنسيين الأردنية والفلسطينية.

ثانيا: أن القرار يتعارض مع الإجراءات التي تقوم بها بعض الدول العربية المضيفة من شطب اللاجئين من السجلات الرسمية للاجئين وسحب بطاقة الإعاشة منهم بعد حصولهم على جنسية دولة عربية أو أجنبية كما تفعل الحكومة اللبنانية منذ الثمانينيات وهو إجراء يوقع اشد الضرر بقضية اللاجئين الفلسطينيين ويسهل الدعاوي الإسرائيلية بضرورة استيعابهم في أماكن بعيدة عن وطنهم.

إلا أن الأجندة السياسية ببعض الحكومات العربية فرضت نفسها على نحو مغاير لما نصت عليه قرارات جامعة الدول العربية حول تجنيس وتوطين اللاجئين الفلسطينيين. فقد أثار مسألة منح جنسية دولة اللجوء إلى اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في الدول العربية حساسية كبيرة، وتماشياً مع حق العودة، وتتمحور الآراء حولها بين الرفض والقبول.

الاتجاه الرفض: لأنه يعتبر منح الجنسية للاجئين الفلسطينيين التوافقاً على حق العودة، ومقدمة منطقية للتنازل عن حق العودة، ولو بالنسبة للأجيال اللاحقة من اللاجئين، وثمة اعتقاد بأن هذا الرفض يأتي لاعتبارات منها:

١- مصلحة: مثل لبنان الذي حكمه الوضع الطائفي.

٢- قومية: مثل مصر وسوريا والعراق "قبل الاحتلال".

٣- وطنية: مثل المستوى الشعبي الفلسطيني وقيادات في المستوى الرسمي.

الاتجاه المؤيد: لأنه يعتبر منح الجنسية للاجئين الفلسطينيين ضرورة إنسانية لتخفيف المعاناة عن الفلسطينيين دون إسقاط حقهم في العودة إلى ديارهم التي هجروا منها. ويستند المؤيدون للمسألة إلى حجم المعاناة والتمييز اللذين يلاقيهما اللاجئ الفلسطيني في دولة اللجوء، ومثل هذا الاتجاه الأردن والعراق "بعد الاحتلال" وقيادات في منظمة التحرير وبعض الحركات والأحزاب الفلسطينية.

أولاً: الموقف اللبناني تجاه مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين:

احتل لبنان مكانة فريدة وسط الدول العربية من حيث إجراءاته الصارمة في حق اللاجئين الفلسطينيين على عدة جهات

فقد صُنّف الموجودون لديه وهم أكثر من ٤٢٥.٦٣٥ لاجئ، إلى ثلاثة أقسام، الأول: منح وثائق سفر وهم لاجئو ١٩٤٨ ومسجلون لدى وكالة الغوث والمديرية العامة لشؤون اللاجئين ويستفيدون من خدمات الجهتين، والقسم الثاني: وقد إلى لبنان من دول أخرى في نهاية الأربعينيات وبداية الخمسينيات من القرن الماضي، ولهم وثائق مرور تمكنهم من السفر والعودة وغير مسجلين لدى الأونروا لكنهم يستفيدون من خدماتها، والقسم الثالث: وهم الأكثر معاناة؛ إذ لا يملك أفرادها أية أوراق ثبوتية وتعد إقامتهم غير شرعية وهم لاجئو ٦٧.

وعانى اللاجئون الفلسطينيون من الصراعات الطائفية التي عصفت بالمجتمع اللبناني، ففي الخمسينيات حصل حوالي ٣٨ ألف لاجئ مسيحي على الجنسية اللبنانية بكل ما يترتب عليها من واجبات وحقوق، وهي عملية انتقائية استهدفت مجتمع اللاجئين، وفي منتصف السبعينيات نشرت بعض الطوائف اللبنانية حمايتها على اللاجئين المنتمين إليهم بأواصر طائفية، وكذلك في منتصف الثمانينيات شنت حركة أمل الشيعية بعد سيطرتها على الجنوب اللبناني ثلاثة حروب ضد مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وهي صبرا وشاتيلا والدامون وبرج البراجنة والبرج الشمالي، أدت إلى قتل واعتقال المئات ونزوح عدد كبير منهم، حيث كانت حركة أمل مدعومة من إيران وسوريا في تلك الفترة.

وبالتالي يتمركز كل طرف لبناني وراء رؤية خاصة بصراعاته الداخلية وليس الموضوع ذاته. فهناك من أعطى الوضع الفلسطيني في لبنان بعدا طائفياً. فالطرف الشيعي اعتبر أنّ تجنيس قرابة أربع مائة ألف فلسطيني غالبيتهم العظمى من السنّة من شأنه ترجيح كفة السنّة مقابل الشيعية، وكذلك الطرف المسيحي يعتبر أنّ التجنيس من شأنه الإخلال بالوضع الديمغرافي اللبناني لصالح الجانب المسلم مقابل المسيحي، خاصة إن الوضع اللبناني منذ ما أطلق عليه زمن الاستقلال يقوم على توازنات طائفية دقيقة متأرجحة، تتقلب حسب الأوضاع الداخلية حينا والإقليمية حينا آخر.

إذاً وبلا شك فإن الوجود الشعبي الفلسطيني، إلى جانب كونه جزءاً من المسألة الإقليمية المتعلقة بالصراع العربي-الإسرائيلي، هو في الوقت نفسه من أحد العوامل المؤثرة حتى في العلاقات البينية للقوى السياسية المحلية. فقد حمل اتفاق الطائف إجماعاً لبنانياً على رفض توطين اللاجئين كواحد من أسس المصالحة الوطنية اللبنانية، ومشروع قانون الجنسية اللبنانية وإجراءات التجنيس التي سبقته وقفت مطولا وبشكل استثنائي أمام الشق الفلسطيني باعتباره واحد من قضايا الخلاف الكبرى بين التيارات السياسية والطوائف اللبنانية، وبعد توقيع اتفاق أوسلو في سبتمبر ١٩٩٣ صرح جميع القادة اللبنانيين بأنهم يرفضون توطين الفلسطينيين في لبنان.

كما دعا الرئيس اللبناني في مؤتمر القمة الفرانكفونية في أوتاوا عام ١٩٩٤ إلى البت بمصير اللاجئين الفلسطينيين على أرض لبنان رافضاً باسم اللبنانيين والفلسطينيين معاً التوطين مشدداً على أنه "يشكل عائقاً" أساسياً أمام السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط"، كما رأى في التوطين قنبلة موقوتة تهدد السلام والأمن الإقليمي مع التأكيد على حق العودة. وياشر لبنان عملياً بإجراءات تضييق على اللاجئين الفلسطينيين خوفاً من التوطين وتضمنت سلسلة التضييقات الرسمية قيوداً على السكن بما في ذلك منع إعادة بناء المخيمات المدمرة، ومنع إنشاء مخيمات جديدة، ومنع إدخال مواد البناء والترميم لعدد من المخيمات، وإلغاء الحق في الملكية العقارية حسب القانون الصادر في إبريل ٢٠٠١، الذي منع تملك العقارات ومنع الإرث عن من كان ممتلكاً. وهناك تضييق شديد على ممارسة العمل، حيث كان الفلسطينيون ممنوعون من ممارسة معظم أنواع الوظائف والمهن حتى وصلت لائحة الممنوعات إلى ٧٢ وظيفة.

وفي منتصف سنة ٢٠٠٥ صدر قرار من وزارة العمل بالسماح للفلسطينيين بالعمل بحوالي خمسين وظيفة، غير أنه أبقى على عدم السماح لهم بالعمل في مجالات الطب والهندسة والصيدلة والمحاماة والصحافة وغيرها. على الرغم من أنها كانت خطوة إيجابية، لكن الفلسطينيين لم يتفعلوا معها في ضبط أوضاعهم القانونية، إذ قدمت طلبات عمل لـ ٢٧٠ فلسطينياً، من أصل ١٠٩ آلاف طلب قدمها عمال غير لبنانيين سنة ٢٠٠٥، ويبدو أن الحالة المادية الصعبة للفلسطينيين، لا تشجعهم على تقديم طلبات العمل التي تقتضي دفع مبلغ سنوي يقدر بحوالي سبعمائة دولار. ثم إن تسوية الأوضاع ترافقها عملية دفع ضرائب، لا يحصل اللاجئ مقابلها على أية خدمات. والفلسطينيون محرومون أيضاً من الخدمات الصحية الحكومية، وهناك قيود مشددة على تعليم الفلسطينيين في المدارس الحكومية. كما يمنع الفلسطينيون من حق الضمان الاجتماعي، حتى لو حصلوا على إذن العمل، وخصمت منهم مستحقات الضمان، فإنهم لا يستفيدون منه، وغير ذلك من العقبات. أدت هذه السياسات إلى مغادرة عشرات الآلاف من فلسطيني لبنان إلى بلدان الخليج والدول الغربية.

ثانياً: الموقف السوري تجاه مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين:

يعيش في سوريا حوالي ٤٥٤.٩٩٥ لاجئ فلسطيني ويخضعون لإشراف السلطات عن كثب من خلال مديرية تابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، حيث يحظى الفلسطينيون في سوريا بقسط كبير من الاندماج الاقتصادي والاجتماعي ماعدا السياسي. وغلب على السياسة السورية تجاه اللاجئين الفلسطينيين طابع القومية في عدم توطينهم أو تجنيسهم، إذ تبنت الحكومات السورية المتعاقبة نتيجة للدوافع القومية العربية موقفاً داعماً للفلسطينيين وحقهم في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم وضمنت للاجئين منهم في سوريا نفس الحقوق والاحترام التي يحظى بها المواطن السوري، مع بعض الاستثناءات التي تتعلق بحقوق التملك وقد كان للروح القومية في سوريا، وبالتحديد حزب البعث العربي السوري تأثيراً قوياً على الجانب السياسي للفلسطينيين، حيث كان الحزب أحد أول الأحزاب الوطنية التي دعت إلى فكرة حق تقرير المصير للفلسطينيين في ظل دولة فلسطينية والعمل على الحشد لتحرير فلسطين.

حتى أن دمشق لعبت دوراً في تسييس مجموعات اللاجئين التي لجأت إلى سوريا من الجليل الأعلى الفلسطيني المحتل عام ١٩٤٨ وساعد على ذلك الأجواء السياسية العربية ووجود أحزاب قومية قديمة وحديثة نشطة عملت وما تزال تعمل بين اللاجئين ولم يترجع دورها إلا بعد ظهور المنظمات الفلسطينية "المستقلة" ومن بعد توتر العلاقة بين منظمة التحرير الفلسطينية والقيادة السورية ما أدى إلى تراجع دور اللاجئين الفلسطينيين في سوريا الذين انحاز معظمهم إلى خط القيادة الفلسطينية وان تكتموا في ظل الحكم القائم بالإعلان عن رأيهم، ومنذ حرب أكتوبر عام ١٩٧٣، وخاصة بعد توقيع اتفاقية فصل القوات السورية- الإسرائيلية في عام ١٩٧٥ والتزام القيادة السورية بعدم انطلاق أي عمليات فدائية من الحدود السورية ضد إسرائيل اختفت تماما أخبار العمليات الفدائية التي كانت تحدث منذ سنوات عام ١٩٤٩ حتى سنوات ١٩٧٣ وإن لم يتوقف تجنيد اللاجئين الفلسطينيين في اللواء العسكري الخاص بجيش التحرير الفلسطيني والخاضع للقيادة العسكرية السورية كما لم تتوقف المنظمات الفلسطينية الصغيرة الراضة لقيادة منظمة التحرير عن تجنيد مجموعات من الشباب في حدود إعداد قليلة والحاقها بأجهزتها الخاصة.

ولكن في عام ١٩٤٩ قدم حسني الزعيم الذي قاد انقلاباً في سوريا في العام ١٩٤٩ مقترحات سرية لتوطين ثلاثمائة ألف لاجئ فلسطيني في منطقة الجزيرة شمال سوريا في مقابل تحويل اتفاق الهدنة إلى اتفاق سلام مع إسرائيل،

، وقد رفض بن غوريون هذا المقترحات لأن حسني الزعيم ربط ذلك بالمطالبة بتعويض اللاجئين وتقديم مساعدة لهم، وفي نوفمبر ١٩٥٢ اتفقت وكالة الغوث الدولية مع الحكومة السورية على إقامة مشروع الجزيرة، وبموجبه خصصت وكالة الغوث مبلغ ٣٠ مليون دولار للقيام بمشاريع تهدف إلى تأهيل الفلسطينيين في سوريا ومن أصل هذا المبلغ خصص ٢٤ مليون لمشاريع الزراعة، ويضاف إلى ذلك اتفاق آخر أبرم بداية سنة ١٩٥٣ بين الولايات المتحدة وحكومة أديب الشيشكلي لتوطين الفلسطينيين في سوريا.

بصرف النظر عن الموقف السوري الحالي، وبالرغم من حقيقة أن قضايا اللاجئين الفلسطينيين وحقهم في العودة ليس من أولوياتها، فقد أخذت الحكومة السورية عدة إجراءات لمنع توطين اللاجئين الفلسطينيين في مناطقها عن طريق تقييدها لدخول الفلسطينيين بوثائق سفر مصرية، أردنية وعراقية إلى أراضيها.

ومنذ البدء بمبادرة التسوية السلمية في العام ١٩٩١ في مؤتمر مدريد، أكدت سوريا على حقوق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم ووطنهم، إلى جانب ذلك رفضت سوريا المشاركة في المفاوضات متعددة الأطراف بناءً على موقفها العربي للانسحاب الإسرائيلي من الأراضي العربية والفلسطينية كشرط أساسي قبل دخولها في أية مفاوضات حول القضايا الإقليمية، ولنفس السبب، عارضت سوريا عملية تحويل الأونروا من وكالة إغاثة إلى منظمة تطوير، حيث أن الحكومة السورية ترى أن مثل هذا التحول سيشتج مشاريع التوطين الدولية للفلسطينيين.

ثالثاً: الموقف الأردني تجاه مسألة تحنيس اللاجئين الفلسطينيين:

يتمتع جزء كبير من اللاجئين بالأردن بحق المواطنة والجنسية الكاملة: وذلك استناداً لقرار وحدة الضفتين عام ١٩٥٠ وبموجب الدستور الأردني ١٩٥٢، حيث يعيش أكثر من ٨١٪ من مجمل اللاجئين الفلسطينيين في الأردن خارج المخيمات، ويستضيف الأردن ٤١٪ من اللاجئين الفلسطينيين في المنطقة. وحوى الأردن الشطر الأعظم من نازحي ما بعد عام ٦٧، وبالرغم من أن السياسة الأردنية تدعو إلى عدم التوطين للاجئين الفلسطينيين كسائر الدول العربية الأخرى المضيفة، فإنها لجأت إلى دمج اللاجئين وبعض النازحين في النسيج الذاتي للدولة من جميع الجوانب بما في ذلك كما أشرنا الحصول على المواطنة والجنسية لاسيما بعد فصل الضفة الغربية عن الأردن عام ١٩٨٨.

وبالرغم من عدم تأييد دول الجامعة العربية لخطوة الأردن بضم الضفة الغربية ومنح سكانها الفلسطينيين الجنسية الأردنية، إلا أن هذه الدول تقبلت تدريجياً هذه الخطوة وتعاملت معها كحقيقة واقعة، وفي مرحلة لاحقة بعد عام ١٩٦٧ لم تواجه الخطوة الأردنية بمنح جوازات سفر مؤقتة لأبناء قطاع غزة الاعتراض السابق عندما أثار الأردن نفسه المسألة في إطار جامعة الدول العربية على أنها استجابة لضرورة إنسانية تسهل على سكان غزة الانتقال والسفر. وربما يناقش البعض على أرضية سياسية أن خروج الأردن عن الإجماع العربي بمنح الجنسية الأردنية للفلسطينيين هو جزء من مخطط استعماري استهدف تغييرهم ومحو قضيتهم إلا أنه في المقابل فإن منح الجنسية الأردنية للفلسطينيين لم يقلل من تعاطفهم والتفافهم مع الحركة الوطنية الفلسطينية المعاصرة، كما أن وضع اللاجنسية الذي عاشه اللاجئون في بلدان أخرى لم يجعلهم أقرب إلى فلسطين بل زاد من معاناتهم ومن التمييز ضدهم، وليس من المستغرب بالتالي أن يعبر غزيون لا يشك في ولائهم لوطنهم، عن الفرحة من قرار الحكومة الأردنية منحهم الجنسية الأردنية أو أن يسعى حامل الوثيقة إلى الحصول على الجنسية في لبنان أو مصر أو أية دولة لديها الاستعداد لمنحه جنسيتها.

ويشهد وضع اللاجئين في الأردن تغيرات تسير به في اتجاه ما جاء في اتفاقية السلام الأردنية- الإسرائيلية التي نصت علي حل قضية اللاجئين بالتأهيل والتوطين. ويتحرك الموقف الأردني وبوتيرة عالية لتوفير كل الإمكانيات والوسائل للإسراع بتنفيذ حزمة الأمان الاجتماعي التي تتركز في مناطق سكن اللاجئين. ويبلغ حجم الاستثمارات المقدر للقيام بهذه المشاريع ما يعادل ٦١٦ مليون دولار. ويشير حجم هذه الاستثمارات والجهات الدولية المشاركة في التمويل وربطها بالتوقيت السياسي، إلى أن هذا المشروع يمثل الإرهاصات الأولى لسياسة التوطين والتي يجري العمل علي تنفيذها.

ويتضمن مشروع حزمة الأمان الاجتماعي إجراءات أخرى من بينها تمليك اللاجئين وحدات سكنية، وهو ما يغير من المكانة القانونية للاجئ بتحويله إلى مالك أرض وصاحب مصلحة في الإقامة الدائمة بمنطقة لجوءه، كما يتضمن المشروع إقامة مشاريع صغيرة توفر سبل الكسب الدائم للاجئين وتربطهم بالسوق المحلية، مما يجعلهم أكثر ميلاً للبقاء في أماكن وجودكم ارتباطاً بمصالحهم الاقتصادية التي سيكون من الصعب توفير بديل سهل لها، كما يتضمن المشروع مبدأ استعادة الكلفة، وهو أمر يمتد لسنوات طويلة يدفع فيها القاطنون أقساطاً شهرية علي مدى سنوات لتغطية نفقات إقامة المشاريع الإنشائية والبنية الأساسية والمشاريع الاقتصادية، وهو ما يشكل ارتباطاً مالياً، والتزامات قانونية يكون للاجئ بموجبها ملزماً بدفع ما عليه من نفقات لتغطية التكاليف، وهو ما يصب في اتجاه التوطين. وتشير كل ملامح المشروع الأردني، فيما يتعلق بالمخيمات ومناطق سكن اللاجئين الفلسطينيين، إلى الانتقال بوضع اللاجئين من الحالة المؤقتة إلى الحالة الدائمة ومن صفة اللجوء إلى المواطنة.

رابعاً: الموقف المصري تجاه مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين:

لا يوجد تقرير رسمي دقيق لأعداد اللاجئين الفلسطينيين في مصر، لكن الباحثين أشاروا إلى أنه يتراوح ما بين ٧٠.٠٠٠ - ١٠٠.٠٠٠ فلسطيني عام ١٩٩٥، حيث امتدت السياسة المصرية بحمايتها لعدد كبير من اللاجئين في قطاع غزة على نحو مباشر ما بين ١٩٤٨-١٩٦٧ وعلى نحو غير مباشر منذ عام ٦٧، ففي كل المراحل وحتى الوقت الحالي أصدرت وثائق السفر والإقامات للمواطنين الفلسطينيين، وحفاظاً على العنصر الفلسطيني سعت السياسة المصرية إلى صياغة رؤى وأفكار ترمي لحل قضية اللاجئين بناء على الفقرة ١١ من قرار الأمم الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤، من خلال توفير حشد عربي ودولي لدعم هذه الرؤى والأفكار، وردت بحزم على الافتراءات الإسرائيلية الأمريكية بخصوص القضية الفلسطينية بشكل عام واللاجئين بشكل خاص.

فقد أكدت مصر منذ نشوء قضية اللاجئين الفلسطينيين على حقهم في العودة وعدم توطينهم أو تجنيسهم، فعندما استقر قطاع غزة تحت رعاية الإدارة المصرية، أصدر مجلس الوزراء المصري قراراً في سبتمبر ١٩٤٩، يقضي بترحيل اللاجئين الفلسطينيين من معسكر "المنطرة" إلى قطاع غزة، وتحديدًا إلى مخيم المغازي. وفي أغسطس ١٩٥٠، نقل إلى قطاع غزة ١٨٤ لاجئاً، فيما كان قد نقل في ٥ حزيران/يونيو من السنة نفسها وما تلاها، ٥١٦ لاجئاً إلى القدس.

وعندما وافقت مصر على أحد مشاريع التوطين للاجئين الفلسطينيين "مشروع سيناء" الذي يقوم على توطين قسم من لاجئي قطاع غزة في سيناء، قوبلت برفض شعبي أوقفه في نهاية المطاف. فقد بدأت عملية البحث عن مياه لتنفيذ ذلك المشروع في الفترة بين ١٩٥١-١٩٥٣. وقد وافقت الحكومة المصرية على إسكان خمسة آلاف لاجئ فلسطيني فقط في عام

وعقدت الحكومة المصرية اتفاقاً مع وكالة الغوث تجيز بموجبه الأخيرة إجراء اختبارات على ٢٥٠ ألف فدان حول إمكانية إقامة مشاريع عليها. كذلك تختار الوكالة ٥٠ ألف فدان من أجل التطوير الزراعي. وقد قدر عدد اللاجئين الذين سيرحلون بحوالي ٥٩.٩٠٠ شخص، وحدد المدى الزمني الكافي لتوطينهم بعشر سنوات.

وقد واجهت الحكومة المصرية غضباً ومقاومة شعبية للمشروع. وفي محاولة منها لامتصاص الغضب أصدرت بياناً بتاريخ ٢٨/٥/١٩٥٣م وآخر بتاريخ ٢٩/٩/١٩٥٣م موجّهين إلى أهالي غزة. أكدت فيهما أن موضوع إسكان اللاجئين هو محل إعادة نظر السلطات المختصة في الوقت الحاضر، ولن تتخذ فيه أية إجراءات أو خطوات إلا بما يحقق أمان الفلسطينيين ومصالحهم. مشيرة إلى أن الحديث حول المشروع قد أصبح غير ذي جدوى، ويعتبر مشروع شمال غرب سيناء من أهم المشاريع التي قدمت لتوطين اللاجئين لاعتبارات عدة أهمها:

١- أنه قد شهد تعاوناً بين الحكومة المصرية ووكالة الغوث الدولية، وأبرز جدية كبيرة من قبلهما لتنفيذه.

٢- أنه يقدم تصوراً شاملاً لكيفية تنفيذه ومرحل ذلك بشكل دقيق بحيث عد المشروع المتكامل الوحيد من بين ما قدم من مشاريع للتوطين. حيث قدم خطة منظمة أخذت طريقها للتنفيذ لولا غارة ٢٨ فبراير ١٩٥٥، وجاءت انتفاضة مارس ١٩٥٥ للجهاز على البقية الباقية. وأوقفت الحكومة المصرية عن الاستمرار في خطتها. حيث رفعت الشعارات في المظاهرات الحاشدة "لا للتوطين" وهذا يبرز بشكل واضح وجلي مدى إمكانية الدور الشعبي في وقف مخططات الجهات الرسمية أي كانت. وضرورة حفاظ القاعدة الشعبية على يقظتها لمواجهة المخططات التي تهدد مستقبل قضية اللاجئين وقضيتهم الوطنية.

وبالإشارة إلى أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في مصر يمكن إجمالها في عدة نقاط. فقد ارتبطت معاملة الفلسطينيين في مصر بالشأن السياسي ارتباطاً قوياً. فقد شهدوا عصرهم الذهبي في ظل الحكم الناصري الراديكالي ذي التوجه القومي العربي؛ على أنه ما إن اتجه السادات إلى الغرب بقوة حتى بدأت معاملة الفلسطينيين في مصر تنحو منحى آخر، أخذاً في التدهور المطرد.

وبذلك أبقّت مصر على سياستها تجاه اللاجئين الفلسطينيين حتى الوقت الراهن في رفضها لأية تنازل عن حق العودة وعدم توطينهم من منطلق قومي، وهذا ما أعلن عنه الرئيس المصري حسني مبارك عندما أبلغ وزير الخارجية الإسرائيلية تسبيبي ليفني أن أي رئيس عربي لا يجرؤ على حذف بند حق العودة للاجئين الفلسطينيين من مبادرة السلام العربية التي أقرتها قمة بيروت عام ٢٠٠٢، وتنص على تطبيع كامل للعلاقات بين الدول العربية وإسرائيل مقابل انسحابها الكامل من الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧.

خامساً: الموقف العراقي تجاه مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين

اعتبرت العراق من أقل الدول العربية استضافة للاجئين الفلسطينيين عام ١٩٤٨، فكان عددهم عند لجوئهم إليها ما بين ٤٠٠-٣٠٠٠ لاجئ، وقد هاجروا مع قوات الجيش العراقي التي دخلت فلسطين على إثر إعلان قيام الدولة العبرية، واندلاع حرب ١٩٤٨، وتولت وزارة الدفاع الإشراف على شؤونهم فور وصولهم إلى بغداد، فأسكنتهم في الأشهر الأولى في الكليات والمعاهد والمدارس، ثم نقل القسم الأكبر منهم مع بداية العام الدراسي إلى منطقة معسكرات الشيعية قرب البصرة، وفي حين بقيت أعداد منهم في البصرة، رحلت أعداد إضافية نحو الموصل، وعلى إثر السماح بهجرة اليهود العراقيين إلى فلسطين بعد أن باعوا ممتلكاتهم، قامت الدولة بإسكان الفلسطينيين في بيوت اليهود وملاجئهم القديمة.

في غضون ذلك رفضت حكومة نوري السعيد تسجيلهم في وكالة الغوث وتشغيل اللاجئين "الأونروا"، ومنعتها من القيام بدورها تجاههم أسوة باخوانهم في مخيمات لبنان والأردن وسوريا، وتعهدت حكومة السعيد بالإنفاق عليهم مقابل الاستغناء عن خدمات الأونروا.

أما في عهد الرئيس صدام حسين فقد تحسن وضع اللاجئين عندما منحوا معاملة تفضيلية فاقت حتى معاملة العراقيين، فقد أبدى الرئيس صدام تعاطفه معهم، وعرف بمواقفه الداعمة للقضية الفلسطينية، فبعد أن كان فلسطينيو العراق من أقل جماعات اللجوء تسيساً وقدرة على الحركة والتنظيم تم استيعابهم في حزب البعث العربي الاشتراكي من خلال مكتب "تنظيم فلسطين في القيادة القومية" لتأطيرهم وإدماجهم في البنية السياسية للمجتمع العراقي، واستمر دعم النظام العراقي في مجال المساعدات المالية التي كانت تتلقاها منظمة التحرير، واستقبل الفدائيين الفلسطينيين عند رحيلهم من بيروت. وفي مجال التعليم كان الفلسطينيون في العراق تسري عليهم مجانية التعليم ويقبلون في الجامعات العراقية، وذلك من خلال طريقتين الأولى: التنسيب إلى الجامعات مع الطلبة العراقيين، الثانية: التنسيب عن طريق الحزب والقيادة القومية والاتحاد العام لطلبة فلسطين، هذا بالإضافة إلى المقاعد التي تمنح لمنظمة التحرير وفصائلها، لاسيما جبهة التحرير العربية بوصفها أحد أذرع حزب البعث.

ومع الآثار السلبية لحرب الخليج الثانية وما تلاها من سنوات الحصار نال الفلسطينيون في العراق ما نال العراقيين أنفسهم من معاناة وضنك العيش، ولم ينعكس الرفض العراقي لاتفاقيات أوسلو ومعارضة نهجها على أسلوب تعاطي القيادة العراقية مع الفلسطينيين كما في حالة ليبيا التي قامت بإبعاد العديد من العائلات الفلسطينية إلى نقطة السلوم الحدودية مع مصر، بل استمرت القيادة العراقية تعلن دعمها الكامل لنضالات الشعب الفلسطيني والاتصاف لقضيته القومية ولم تقطع علاقاتها مع القيادة الفلسطينية.

جاء موقف الحكومات المتعاقبة على حكم العراق رسمياً قبل الاحتلال رافضاً مسألة توطين اللاجئين الفلسطينيين فيه انطلاقاً من موقفها القومي الراض أصلاً للاحتلال الصهيوني لفلسطين، فقد أكد مندوب العراق في الجامعة العربية سلطان الشاوي أن بلاده لن تقبل أية صفقات مشبوهة لرفع الحصار. وأن العراق لن يكافئ الكيان الصهيوني بالموافقة على توطين الفلسطينيين مهما امتد أمد الحصار. وأن سيناريو التوطين هذا محكوم عليه بالفشل.

إلا أنه مع استمرار الحصار وازدياد الضغوط على نظام صدام حسين بدأت مشاريع توطين اللاجئين في العراق تظهر فقد أكدت د. لارا دراك المحاضرة في جامعة واشنطن أن ضغوطاً تمارس على العراق منذ عام ١٩٩٣ كان آخرها وساطة مغربية فرنسية تدخلت من أجل قبول توطين اللاجئين إلا أن العراق رفض المشروع آنذاك. وكذلك قام وفد من الكونغرس الأمريكي بزيارة العراق في سبتمبر ١٩٩٩ دعا فيها الرئيس صدام حسين القبول بمسألة التوطين في جنوب العراق ثمثين له قرار منح الجنسية للاجئين الفلسطينيين للعراق منذ ١٩٤٨.

أصبح العراق بعد الاحتلال قريباً من الوضع في لبنان على صعيد التعامل مع اللاجئين الفلسطينيين بسبب الصراعات الطائفية في البلدين، فمع سقوط نظام صدام دخلت أوضاع الفلسطينيين وحياتهم في العراق مرحلة جديدة يمكن وصفها بالنكبة الثانية؛ حيث شردوا وتدفقت جموع كبيرة منهم على الحدود مع الأردن وسوريا.

وسعى النظام العراقي الجديد إلى توطين عشرين إلى ثلاثين ألف فلسطيني في شمال العراق في منطقة أربيل، فالرئيس جلال طالباني لم يستبعد هذه الفكرة موضحاً أنها طرحت منذ سنوات،

عندما اقترحت الإدارة الأمريكية أول مرة تطبيقها في كردستان العراق، ونقلت صحف إن وفداً دولياً زار كردستان للاطلاع على مشاريع جذب إسكانية للبدء عملياً بتوطين اللاجئين في العراق، حيث وافقت حكومة إقليم كردستان العراق على ذلك مقابل إعراضات مالية وأمنية ووعود بإقامة دولة كردية هناك.

سادساً: الموقف الفلسطيني تجاه مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين:

مثلت منظمة التحرير الفلسطينية لسنوات طويلة عموم الفلسطينيين، واللاجئين من بينهم بشكل خاص، وأولى قياداتها اهتمامهم لتثبيت حق اللاجئين في العودة، أو على الأقل تنفيذ قرار الأمم المتحدة من حيث حق الاختيار بين العودة والتعويض أو الحصول على كليهما. وقد نجحت في تشكيل إجماع فلسطيني داخلي وعربي وعالمي حول حق العودة.

ولكن نتيجة لمواقف قيادة منظمة التحرير وخلافها مع عدد من الدول العربية عوقب اللاجئين من قبل هذه الدول التي تستضيفهم، فعلى سبيل المثال قرر الرئيس السادات تغيير وضع اللاجئين الفلسطينيين بجرة قلم من مقيمين دائمين يتمتعون بكافة الحقوق المدنية التي يتمتع بها المصريون إلى أجنب محرومين من هذه الحقوق وذلك اثر عملية قام بها فصيل منشق على منظمة التحرير بقتل الكاتب المصري يوسف السباعي في قبرص نهاية السبعينيات. كما تعرض اللاجئون الفلسطينيون لعمليات طرد جماعي اثر غزو الكويت وحرب الخليج التي أعقبته كنوع من العقوبة لموقف سياسي فسر على انه تأييداً لموقف العراق اتخذته قيادة منظمة التحرير، وتعرض الفلسطينيون للطرد من قبل الزعيم الليبي معمر القذافي في صيف ١٩٩٥ كتعبير عن عدم رضاه على نهج قيادة المنظمة في توقيعها اتفاقية أوسلو في سبتمبر ١٩٩٣.

وبدأت عملية تهيمش قضية اللاجئين الفلسطينيين من خلال الإهمال الكامل لدائرة شؤون اللاجئين في المنظمة بعد اتفاق أوسلو، ومفاوضات كامب دافيد لعدم تمثيل الدائرة، واعتبر مراقبون أن حالة دائرة اللاجئين محزنة للغاية، وإهمالها وصل إلى حد الجريمة في حق الوطن فهذه الدائرة تمثل ثلثي الشعب الفلسطيني، أي ما يقرب من ٧ ملايين شخص، أي ثلاثة أرباع الشعب الفلسطيني مهجرون من ديارهم مرة أو مرتين.

وإجمالاً فإن الاتفاقيات الموقعة مع إسرائيل ربما تكون أضعفت بعض الحقوق الفلسطينية التاريخية والقانونية وضمنها حق العودة... فقد جرى طبقاً لها الاعتراف بإسرائيل بدون اشتراط تطبيق هذا الحق أو أنها أسقطته نسبياً من حساباتها، حين اعترفت بالسيادة الإسرائيلية الكاملة على الأراضي الخاضعة لإسرائيل قبل عام ١٩٦٧ بما فيها تلك التي احتلت خارج قرار التقسيم رقم ١٨١.

وثمة من يعتقد أن كانت المواقف التي تبناها الجانب الفلسطيني عادة اتفاق أوسلو، مواقف السلطة الفلسطينية بخاصة أدت إلى إضعاف الإسناد العربي لحق العودة ذلك حين اعتمدت السلطة إرجاء أو تأجيل التعامل مع هذه القضية، أو حين استخدمت لغة التفافية إزاء قضية العودة وهي تستذكر ثوابت الحقوق الفلسطينية. ويثار هذا الاعتقاد أيضاً بمناسبة الصمت في وثائق التسوية الفلسطينية في أوسلو وما بعدها عن المرجعية الحقوقية الدولية الأبرز حول حق العودة ومشاركة متنفذين كباراً في السلطة في إبرام وثائق قيل أنها غير رسمية لا تتحدث عن حق العودة وفقاً للتقاليد القانونية والسياسية الصارمة وإنما بطرق التفافية مثل وثيقة جنيف ٢٠٠٣.

والاعتقاد الجازم بأنه تصعب الإجابة عن السؤال الخاص بما إن كان الفتر العربي إزاء حق العودة هو السبب أم النتيجة للتحولات أو الارتباك في الموقف الرسمي الفلسطيني من هذا الحق، ففلسطينياً ما زالت أساليب التأجيل والإزاحة للتعامل مع

العودة أمراً ملحوظاً ثم إن القيادة الفلسطينية وافقت على تسوية سياسية للقضية الفلسطينية عموماً تتضمن ترتيبات للأمن والسلام لكل دول المنطقة. وذلك يعني بنظر البعض أن إسرائيل بوسعها عدم التسامح مع حق العودة مهما كان الثمن متذرة بأنه يتعارض مع أمنها وسلامتها. ويتسم الموقف الفلسطيني بالغموض رغم أن طرفاً فلسطينياً يدعي أنه مسؤول ويعبر عن موقف الرسمي لم يتبني بوضوح وبشكل قاطع موقفاً يعلن فيه التخلي عن هذا الحق أو يعلن التجاوب مع الفهم الإسرائيلي لقضية اللاجئين.

بلا شك لا يستطيع أحد من القادة الفلسطينيين سواء المتأخرين منهم أم المتقدمين المساومة على حق الشعب الفلسطيني في العودة لأنه حق مقدس لدى كل الفلسطينيين، وقانوني حسب كل الشرائع الدولية، وبالتالي فلا يحق لأحد القبول بمشروع توطين الفلسطينيين وشطب هذا الحق. وهذا ما أكده الرئيس الفلسطيني محمود عباس في أول خطاب له بعد انتخابات حركة فتح: "إن فلسطين هي الموطن الوحيد للشعب الفلسطيني مثلما أن مصر للمصريين ولبنان للبنانيين والأردن للأردنيين... أي ضد توطين اللاجئين في أي بلد".

وفي تصريح آخر أيد الرئيس عباس تجنيس اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية من باب التخفيف من معاناتهم: "الدول العربية إذا أحببت أن تجنس الفلسطينيين المقيمين عندها فأهلاً وسهلاً بها وهذا لا يعني توطين يعني الفلسطيني عندما يُتاح له العودة إلى وطنه سيعود سواء كان يحمل جنسية عربية أو أجنبية لكن هذه ذريعة نحن لا نقبلها، الجامعة العربية قدمت توصية وهذه التوصية موجودة وليس لها.. توصية وليست قرار".

وبوجه عام تنقسم مواقف الفلسطينيين أنفسهم حول مسألة التجنيس ما بين مؤيد ومعارض، فمن ناحيته قال زكريا الأغا-عضو اللجنة المركزية لحركة فتح، وعضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، ومسؤول ملف اللاجئين بالمنظمة: إن حصول أي فلسطيني على جنسية أي دولة عربية لا يعني سقوط حقه في العودة.. الذي لا يمكن التنازل عنه إطلاقاً، مبرراً ذلك بوجود فلسطينيين لديهم جنسيات أوروبية وعربية، وهذا لا يعني أنهم تخلوا عن وطنهم إطلاقاً. وأشار الأغا إلى أن منح الجنسية العربية للفلسطينيين لا يعني أنه توطين، فإذا كان بعض سكان الضفة الغربية حاصلين على الجنسيات الأوروبية فهذا لا يعني أنهم متنازلون عن جنسياتهم. واتفق مع الأغا أمين سر منظمة التحرير الفلسطينية في لبنان، العميد سلطان أبو العينين، بقوله إن "منح الجنسية ليس إقراراً بالتوطين ولا تخلياً عن حق العودة، لأن منح الجنسية لأي مقيم في أي دولة لا يعني بالضرورة تخليه عن جنسيته الأصلية".

في المقابل رفض أمين سر اللجنة العليا للدفاع عن حق العودة، أحمد يوسف، مسألة تجنيس اللاجئين الفلسطينيين بجنسيات الدول العربية المضيفة لهم، باعتبارها تنسف القرار الأممي ١٩٤، وتهدد مصير اللاجئين الفلسطينيين الذين يناضلون منذ أكثر من ثمانية وخمسين عاماً من أجل تحرير وطنهم. وأوضح أن موضوع حصول اللاجئين المقيمين في الأردن على الجنسية هو عبارة عن خصوصية لا يجوز أن تنسحب على اللاجئين المقيمين في دول عربية أخرى، باعتبار أن اللاجئين حصل على الجنسية الأردنية بعد قرار ضم الضفة الغربية للأردن، والذي كان قراراً واضحاً بأن منحهم الجنسية لا يعني أنهم فقدوا حقهم في العودة إلى وطنهم فلسطين، وهناك نص واضح في القرار المتخذ عام ١٩٥٠ في هذا الشأن.

ورفضت بعض الحركات والأحزاب السياسية الفلسطينية اقتراح التجنيس، معتبرين أن هذا يعد تراجعاً من السلطة غير مقبول باعتبار أن حق عودة اللاجئين أحد شروط التسوية، ولا يمكن التنازل عنه إطلاقاً. فالأمين العام للجبهة الديمقراطية نايف حواتمه اعتبر أن الحديث المثار حالياً حول التجنيس متناقض مع القرار الصادر من الأمم المتحدة رقم ١٩٤،

، فيما أكد القيادي بحركة الجهاد الإسلامي نافذ عزام رفض حركته مسألة التجنيس على اعتبار أنها مقدمة للتوطين ونسف حق العودة.. بدوره القيادي بحركة حماس مشير المصري انتقد بشدة الدعوات التي تخرج من أطراف فلسطينية لمنح اللاجئين الفلسطينيين جنسية الدول العربية المقيمين فيها، معتبراً أنها ستؤدي لإلغاء مشروعية حق عودة اللاجئين.

وعلى المستوى الشعبي لم يتنازل الفلسطينيون عن حق اللاجئين في العودة، ولم يتخل اللاجئون أنفسهم عن حقهم ويؤمن جزء كبير منهم بعزمه على العودة مستقبلاً إلى داخل حدود فلسطين التاريخية. أما الفلسطينيون في أراضي المحتلة ١٩٤٨، فلا تزال غالبيتهم تؤمن بأن للاجئين الحق في العودة. إذ أفاد مركز تامي شتاينميتس لدراسات السلام في جامعة تل أبيب، حسب استطلاع أجراه في أغسطس ٢٠٠٣، بأن ٨٠٪ من العرب في إسرائيل يؤيدون حق عودة اللاجئين. كما أفاد استطلاع أجراه المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية في حيفا، أثناء انعقاد مؤتمر أنابوليس الأخير، بأن ٧٨.٩٪ من فلسطينيي الداخل يعتقدون أنه لا يحق للمفاوض الفلسطيني التنازل عن هذا الحق.

بنظرة فاحصة إذا كان الحزن العربي أصلاً متفاوت في نظراته تجاه مسألة اللاجئين الفلسطينيين، وأحياناً أقحم البعض اللاجئين الفلسطينيين في تصفية حسابات داخلية في بلاده، وفي ترجيح كفة توجهات معينة بين أبناء الوطن الواحد، وكان الذي يدفع الثمن دوماً هؤلاء اللاجئون.. وليست أزمة فلسطينيي العراق عنا ببعيدة، وكذلك أزمة فلسطينيي لبنان.. فإن الرؤية بضرورة تجنيس اللاجئين من باب تحسين ظروفهم المعيشية والتخفيف من معاناتهم في الدول العربية هي الأفضل ولا تسقط حق عودتهم... ولكن يجب ألا يغيب عن الأذهان ضرورة التفريق بين الحصول على جنسية إحدى الدول العربية بشكل فردي، وأن يحصل الفلسطينيون بشكل جماعي ضمن تصور بين منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية وتلك الدولة على الجنسية كفلسطينيين، فإذا لم يكن هناك تعارض بين الحالات الفردية والتمسك بحق العودة فإن التصور الجماعي للأمر فيه خطورة كبيرة. لذلك لا بد من التالي:

١- ضرورة التنظير سياسياً وعلامياً للتفريق بين مسألتي التجنيس والتوطين.

٢- تكليف عدد من الحقوقيين والسياسيين والفاعلين في مجال الدفاع عن حق العودة بصياغة نص قانوني وسياسي يحيط بمختلف جوانب اللاجئين وحقهم في العودة خاصة مسألة تجنيسهم في دول اللجوء ليكون هو النص المعتمد لمفهوم حق العودة لدى كل الهيئات الفلسطينية والعربية والدولية التي تتناول هذا الحق في أدبياتها وقراراتها.

٣- المساعدة على حفظ الذاكرة التاريخية للأجيال والهوية الوطنية للشعب الفلسطيني كجزء من الهوية العربية الإسلامية للأمة.

٤- على القيادة الفلسطينية أن تضمن للاجئين حق الحصول على الجنسية الفلسطينية أيًا تكن أمكنة الإقامة وحشدهم لمقاومة الحلول المعروضة من الخارج.

حياة اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية في ضوء قرارات الجامعة العربية
ولاء عبدا تميز
كاتب وباحث

مقدمة:

قد شهد العالم بداية القرن العشرين أحداثاً سياسية عميقة، فكانت الحرب العالمية الأولى التي اندلعت في عام ١٩١٤ واستمرت لأربعة سنوات ونصف وأحدثت خسائر بشرية ومادية كبيرة للدول الأوروبية والعالم، وفي عام ١٩٣٩ اندلعت الحرب العالمية الثانية التي كانت بكل المقاييس أكثر ضراوة وعنفاً من حيث اتساع جبهات القتال لتشمل مواقع خارج أوروبا، وتضاعفت أعداد القتلى والمصابين والمشردين.

من هنا لا بد من التفريق بين الهجرات الاختيارية والهجرات القسرية، ففي حالة الهجرات الاختيارية يملك المهاجر كامل الإرادة والقرار في الهجرة من مكان إلى آخر، وفي العادة ما يغلب الدافع الاقتصادي على قراره هذا، أما في حالة الهجرات القسرية فيهاجر فيها الفرد أو الجماعة بسبب خطر يهدد أمنه أو حياته أو حرياته، ولا يكون المهاجر في الأصل راغباً في الهجرة أو مخططاً لها، غير أن ظروفها قاهرة قد تقتلعه من موطنه أو مكان سكنه.

إن مشاكل اللجوء التي شهدها العالم في القرن العشرين لم تكن إلا نتاجاً للفتن والنزاعات التي حدثت وفي مقدمتها الحربان العالميتان الأولى والثانية إضافة لمئات النزاعات في مناطق مختلفة من العالم. أما أسباب الهجرات فهي:

أ. أسباب تاريخية:

وهي تعود إلى اعتقاد أو ادعاء بعض الدول بأحقيتها التاريخية في دول أخرى أو في بعض أقاليمها، وهذا أدى إلى اجتياحات عسكرية لاحقة قامت بها دول لدول أخرى وأدت إلى بروز مشاكل لجوء جديدة على سبيل المثال اجتياح الصرب لإقليم كوسوفا بدعوى حقهم التاريخي فيه.

ب. أسباب أيديولوجية:

لقد حدثت هجرات قسرية بسبب قيام بعض الأنظمة الدكتاتورية العالمية، ومن هذه الهجرات هجرة الشركس والأرمن والأكراد والفلسطينيين وغيرهم، وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى بداية التسعينيات من القرن العشرين، شهد العالم حرباً باردة بين قطبي المعسكر الغربي (الولايات المتحدة الأمريكية) والمعسكر الشرقي (الاتحاد السوفيتي سابقاً) كان من أهم مظاهر سباق التسلح واستمرار حمى النزاعات الإقليمية بين بعض حلفاء هذين المعسكرين، فبرزت مشاكل لجوء بين شطري ألمانيا وكذلك كوريا وغيرها الكثير. كما نشبت حروب الاستقلال وظهرت النزاعات التحريرية في الدول التي كانت مستعمرة، حيث هاجرت الفئات التي تضررت مصالحها بسبب ذلك.

ج. غياب ضمانات الديمقراطية الحقيقية في دول العالم الثالث:

فقد شهدت تلك الدول نزاعات داخلية للاستئثار بالسلطة مما نجم عنه من ضحايا ومشردين، وأدى ذلك أيضاً إلى حالات نفي لأشخاص غير مرغوب فيهم كانوا خارج مظلة النظام الحاكم في بعض هذه الدول.

د. الاختلافات السياسية والعقائدية:

كما هو الحال الخلافات القبلية والعشائرية المتخلفة التي شهدتها بعض الدول العربية والإفريقية، وأدت في بعض الأحيان إلى جرائم الإبادة الجماعية للمدنيين وخاصة النساء والأطفال مثل النزاع في شرق تيمور والصراعات القبلية بين التوتسو

التي استهدفت القضاء عليهم، ومن أمثلة ذلك أيضاً الحرب الإسرائيلية الصهيونية ضد الفلسطينيين لإنشاء دولة على أساس عقائدي باطل.

هـ. الكوارث الطبيعية:

والفيضانات والزلازل والتصحر ونقص مصادر المياه والغذاء والتحولت البيئية، وهذه تدفع الناس ليهاجروا قسرياً حفاظاً على حياتهم، كما حدث في موزامبيق مؤخراً حيث دفعت الفيضانات الناس للهجرة، وقد أدت الهزات الأرضية في كل من الجزائر وتركيا ومصر واليمن إلى نزوح الكثير من مدنهاهم وقراهم.

و. إقامة المشاريع التنموية الضخمة:

التي تكون على حساب الأراضي الزراعية أو السكان، فمثلاً أدى إنشاء مشروع السد العالي في مصر إلى نزوح بعض السكان في تلك المنطقة.

ويمكن القول بأن مجمل لاجئي العالم وكذلك النازحين هم من دول الجنوب الأقل حظاً وخاصة في قارة آسيا وأفريقيا، ومن أهم الدول المصدرة لمشكلة اللجوء في العالم هي: أفغانستانتان، إيران، كمبوديا، العراق، أرمينيا، أذربيجان، تايلاند، سيريلانكا، الدول المتشاطرة عن الاتحاد السوفيتي، أنغولا، رواندا، بروندي، الدول المتشاطرة عن الاتحاد اليوغسلافي سابقاً.

مأساة اللجوء الفلسطيني:

بدأ اللجوء الفلسطيني منذ صدور قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٨١ بتاريخ ٢٩/١١/١٩٤٧ القاضي بتقسيم فلسطين حيث بلغت عمليات التهجير ذروتها مع إعلان قيام إسرائيل ونشوب حرب عام ١٩٤٨ وامتدت إلى بداية عام ١٩٤٩، وقد كانت هجرة الفلسطينيين من أرضهم قسرية بكل المقاييس عندما اقتلع السكان الأصليين من أرضهم وفقدوا جراء ذلك وسائل كسبهم ورزقهم. وقد سبقت هذه الحرب مذابح قامت بها العصابات الصهيونية ضد السكان المدنيين واستمرت أثناء وبعد الحرب، ومن المذابح التي قامت بها هذه العصابات:

١. مذبحه بلد الشيخ (تل حنان حالياً) بتاريخ ٣١/١٢/١٩٤٧، قامت بها عصابة الهاغاناة، وأدت إلى مقتل ٦٠٠ فلسطيني في منازلهم.

٢. مذبحه دير ياسين بتاريخ ١٠/٤/١٩٤٨، وقامت بها عصابات الأريغون وشيرين والهاغاناة، وأدت إلى مقتل ٢٤٥ شخصاً.

٣. مذبحه اللد بتاريخ ١٢/٧/١٩٤٨، وقام بها الجيش الإسرائيلي وتم فيها قتل أكثر من ٢٥٠ عربي.

٤. مذبحه قبية بتاريخ ١٤/١٠/١٩٥٣ وقام بها الجيش النظامي الإسرائيلي وأدت إلى قتل ٦٧ شخصاً.

٥. مذبحه كفر قاسم بتاريخ ٢٩/١٠/١٩٥٦ وقام بها الجيش الإسرائيلي، وأدت إلى قتل ٤٩ شخصاً.

٦. المذبحة الأولى في مخيم خان يونس للاجئين بتاريخ ٣/١١/١٩٥٦، وقام بها الجيش الإسرائيلي وراح ضحيتها أكثر من ٢٥٠ من السكان المدنيين.

٧. المذبحة الثانية في مخيم خان يونس للاجئين بتاريخ ١٢/١١/١٩٥٦، وقام بها الجيش الإسرائيلي وذهب ضحيتها حوالي

٢٧٥ فلسطيني من المدنيين، وغيرها الكثير الكثير من المذابح الإسرائيلية في فلسطين.

إن المخططات الإسرائيلية كانت تهدف إلى تفرغ فلسطين من سكانها الأصليين، وذلك باستخدام شتى الوسائل والأساليب

التي بدأت بالمذابح من أجل إيقاع الرعب في قلوب السكان لإجبارهم

على الفرار والهجرة، ومن ثم هدم المنازل والقرى، فقد تم تدمير أكثر من ٣٥٠ قرية فلسطينية دون أية مبررات منطقية، وكان الهدف من هذه العمليات جعل مسألة عودة أهلها إليها أمراً مستحيلاً.

وقد استولت إسرائيل على جميع الأراضي التي خصصت لها في قرار التقسيم وقسماً كبيراً من الأراضي التي خصصت للدولة العربية أي بما نسبته ٨٠٪ من مجموع مساحة فلسطين، وكان آنذاك حوالي ١.٢٥ مليون يقطنون فلسطين منهم ٣٠٠ ألف كانوا فيما تسمى الآن الضفة الغربية و(٩٥٠) ألفاً في المنطقة التي أصبحت تسمى الآن بإسرائيل، وقد بقي ٣٠ ألف شخص في إسرائيل حالياً كلاجئين في الداخل حيث كانوا مواطنين فلسطينيين في دولة إسرائيل ولم يسمح لهم بالعودة إلى بيوتهم بعد انتهاء الحرب وهذا يشير إلى أن حوالي (٧٠٪) من الشعب الفلسطيني أصبح لاجئاً. (كناعنة: ٧-٨).

أما رحلة اللجوء الفلسطيني فكانت قاسية بكل المقاييس واستمرت لحوالي السنتين، ولجأ الفلسطينيون من مدنهم وقراهم إلى خارج فلسطين إلى الأردن وسوريا ولبنان والضفة الغربية وقطاع غزة؛ وكان التهجير فراراً من تبعات الحرب ومن تهديدات الجيش الإسرائيلي بضرورة مغادرة السكان العرب لقراهم، فقد قامت القوات الإسرائيلية بطرد حوالي (٦٠) ألف فلسطيني من مدينتي اللد والرملة في شهر تموز من عام ١٩٤٨، وتم بعد ذلك طرد سكان قرى الجليل والاستيلاء على صحراء النقب وطرد سكانها العرب وخاصة مدينة بئر السبع (علوان: ٣).

وقد شهدت رحلة اللجوء الأولى صعوبات تمثلت بخوف الفلسطينيين من خطر التهديد الإسرائيلي المباشر لهم أثناء عمليات اللجوء وخاصة أن غالبية الأسر الفلسطينية قد نالها نصيب من القتل أو التشريد أو كليهما، فكان اللاجئ الفلسطيني آنذاك مشغولاً بمصير بقية أهله من الذين لم يرههم معه جنباً إلى جنب في تلك اللحظة، وكان مشغولاً أيضاً ببيته وأرضه وزرعه التي تركها جميعاً غماً عنه، وعانى الفلسطينيون أيضاً من صعوبة الرحيل وخاصة في فترة اندلاع الحرب، حيث كانت حياة كل منهم مهددة في كل لحظة، ولم تكن الطرق التي سلكها اللاجئون مأمونة، وكانت عرضة للقطع من قبل العصابات الصهيونية. وحتى بعد وصول اللاجئ إلى أحد المناطق الخمس التي لجأ إليها الفلسطينيون وجد اللاجئ نفسه في كثير من الأحيان غريباً في مجتمع جديد وخاصة إذا كان وحيداً لا يرافقه أحد من أهله، ولم تكن عملية التكيف الأولي والاندماج في المجتمع الجديد سهلة، وذلك بسبب الأثر النفسي السيئ العميق الذي تركته المأساة التي مرت به، ومن ثم لم يكن من السهولة إطلاقاً عليه الحصول على عمل قد يكفل له أدنى متطلبات الحياة الكريمة.

فقد لجأ الفلسطينيون إلى خمسة مناطق كما ذكرنا وتوزعوا في (٥٨) مخيماً وتوزع بعضهم الآخر خارج هذه المخيمات، وهنا بدأت معاناة جديدة تتمثل بسوء الظروف المعيشية وخاصة في المخيمات التي تعاني من الارتفاع الكبير في الكثافة السكانية ومن التلوث والازدحام ومن وجود المباني غير الملائمة للسكن، إضافة إلى المشاكل الاجتماعية المختلفة التي نجمت عن سوء ظروف الحياة وتفشي الفقر والبطالة والتشرد واليأس والإحباط وفقدان الأمل.

وأدت حرب حزيران من عام ١٩٦٧ إلى تفاقم مشكلة اللجوء الفلسطيني، حيث أضافت الحرب موجات لجوء جديدة إلى الأردن وقطاع غزة، وكان التهجير في هذه المرة أكثر إيلاًماً وعنفاً، وكان تحت وطأة القصف الجوي الإسرائيلي لأهداف مدنية في الضفة الغربية مما دفع أكثر من ١٨٩ ألف شخص من الفلسطينيين إلى الفرار إلى الضفة الشرقية (اللجنة الوزارية العليا ١٩٧٦)، وكانت إسرائيل تدعو الفلسطينيين إلى مغادرة بيوتهم بالتهديد وتدفعهم بالتالي إلى الهجرة، وقد نجم عن هذه الحرب لجوء فلسطينيين للمرة الثانية، حيث كانوا في الأصل لاجئين بسبب عام ١٩٤٨.

آثار اللجوء:

إن للجوء آثاراً متعددة ومتباينة في بعض الأحيان سواء على البلد مصدر اللجوء أو البلد مستقبل اللجوء أو على اللاجئين أنفسهم وحتماً على مستوى الإقليم أو العالم أجمع، وأن مشكلة اللاجئين تفرض أعباء على القدرات التنموية في البلد مستقبل الهجرة والبنى التحتية فيه.

أولاً: آثار اللجوء على البلد مصدر الهجرة:

١. تؤدي الهجرات القسرية إلى اختلال توزيع السكان في البلد مصدر الهجرة، حيث يلجأ الأفراد من الأماكن الخطرة التي تشهد حروباً ونزاعات إلى أماكن أكثر أمناً. (The Open University: 30-43).
٢. قد تؤدي الهجرات القسرية نتيجة الاضطهاد والإبعاد إلى إشاعة نوع من الاستقرار، حيث عادة ما يحاول البلدان أن يتخلص البلد من الأفراد غير المرغوب فيهم في المجتمع بسبب مناوئتهم للنظام السائد فيه.
٣. تؤدي الهجرات القسرية إلى هجرة العقول والأدمغة المتميزة من البلد مصدر الهجرة، وهذا ما لا يمكن تعويضه بسهولة.
٤. ينخفض عدد السكان في البلد مصدر الهجرة، ولا يبقى في العادة في المناطق المصدرة للجوء إلا الأطفال القصر والنساء والشيوخ، مما يفرض على هذه المناطق أعباء إنسانية متزايدة، ويسبب ارتفاع نفقات المعيشة بسبب هجرة الأفراد المنتجين ويعمل كذلك على زيادة أعباء الإعالة.

ثانياً: آثار اللجوء على البلد مستقبل الهجرة:

١. قد يستفيد البلد مستقبل الهجرة من بعض العمالة المهاجرة التي تكون في العادة رخيصة الأجر مقارنة بالعمالة المحلية واستغلال توظيفهم في وظائف صعبة وغير مرغوب بها من قبل السكان الأصليين.
٢. يزيد اللجوء من أعباء الحكومات المضيئة للاجئين الذين يحتاجون إلى خدمات إضافية صحية وتعليمية واجتماعية وغيرها.
٣. قد يجلب بعض اللاجئين معهم الأوبئة أو الأمراض إلى الدولة المستقبلة، وكذلك الأخلاق غير الحسنة التي قد تنشر الرذيلة والمشاكل الاجتماعية الأخرى.
٤. يكون اللاجئين عادة أحياء فقيرة مزدحمة في البلد المضيف لهم، وهي أحياء قد لا تتوافر فيها الظروف الصحية المناسبة للسكن.
٥. قد يسبب اللاجئين عادة تهديداً أيديولوجياً أو عرقياً أو عقائدياً للبلد المضيف أو خاصة إذا كانت أصولهم من نفس أصول بعض سكان المكان الذي لجئوا إليه، وقد يفرض اللاجئين أعباء جديدة كعبء تجنيسهم مثل حالة الفلسطينيين في الأردن أو أعباء سياسية دينية كما هو حال الفلسطينيين في لبنان.

ثالثاً: آثار اللجوء على الأفراد:

أ. آثار اجتماعية ونفسية وإنسانية:

عادة ما يشعر اللاجئ وهو بعيد عن وطنه والغربة وبالوحدة وبالبعد عن الأهل، وبعدم القدرة على الاندماج في المجتمع المضيف أو ممارسة الحياة الطبيعية فيه، وعادة ما يشعر اللاجئون بإحساس فقدان الأمل بالعودة إلى ديارهم، أو حتى في رؤية أهلهم الذين بقوا في ديارهم.

ب. آثار اقتصادية:

لأن اللجوء يحصل فجأة في معظم الأحيان، ودون تخطيط مسبق، يفقد الناس وسائل كسبهم ورزقهم في بلدهم وأموالهم

المنقولة وغير المنقولة، حيث تصبح عملية العودة إليها سالمة أمراً شبه مستحيل، وعادة ما يتأثر اللاجئون في البلد المضيف بمشكلة البطالة، حيث يُحظر عليهم العمل في معظم الوظائف، وبالتالي فهم يعانون من الفقر وارتفاع أعباء الإعالة وما قد يرافقه ذلك من مشاكل التشرّد وسوء التغذية وغيرها.

الحالة الاجتماعي للاجئ الفلسطيني:

صراحة والمفروض أن يولي العالم العربي اهتماماً كبيراً بقضية اللاجئين الفلسطينيين وبأبعادها الإنسانية، ومن أجل توفير حياة آمنة كريمة للاجئين الفلسطينيين المقيمين في كل دولة عربية، ويجب على الحكومات البدء بتنفيذ استراتيجيات وطنية "اجتماعية"، وهدفها هو تحسين حياة الفئات الأقل حظاً وهم اللاجئون دون أن يؤثر ذلك ولا بأي شكل من الأشكال على حقوقهم السياسية التي ما زالت قيد البحث والتفاوض، وتتضمن الإستراتيجية زيادة حجم الاستثمار في مناطق السكن والتنظيم العشوائي وفي جميع المخيمات على صعيد الدول العربية، حيث تمول هذه الاستثمارات من البنك الدولي، وتتوزع الاستثمارات الكلية على نحو يخدم الوضع الاجتماعي للاجئ الفلسطيني.

وصنفت الإستراتيجية احتياجات المخيمات ضمن المجموعات التالية:

١. مجموعة أعمال البنى التحتية المادية، وتشمل أعمال السلامة العامة والمجاري والمياه والطرق سواء كانت داخل المخيمات أو خارجها لكنها تخدم المخيمات وغيرها من المناطق، كمحطات التنقية وخطوط المجاري الرئيسية وتقوم بتنفيذ أعمال هذه المجموعة حكومة كل دولة حسب ميزانيتها الداخلية.

٢. مجموعة أعمال الخدمات الاجتماعية التي تقع ضمن مسؤولية الحكومة، وتتضمن هذه المجموعة إقامة مستشفيات يخدمان المخيمات والمناطق بها.

٣. مجموعة أعمال الخدمات الاجتماعية التي تقع ضمن مسؤولية الأونروا ولم تتمكن الوكالة من تنفيذها بسبب الضائقة المالية التي تمر بها.

٤. مجموعة أعمال الوحدات السكنية غير الصالحة، وهي وحدات متواضعة لا تتوافر فيها متطلبات الصحة والسلامة العامة، ولا يستطيع قاطنوها إصلاحها أو إعادة بنائها بشكل سليم بسبب فقرهم.

حتمية وجود حل:

تختلف قضية اللجوء الفلسطيني كثيراً عن بقية قضايا اللجوء الأخرى سواء على مستوى المنطقة أو العالم، فهي قضية ترتبط باقتلاع شعب بأكمله من أرضه وثم تشريده على مراحل زمنية متلاحقة وإلى مختلف أنحاء العالم وبشكل رئيسي إلى خمس مناطق، وهي قضية مر عليها حتى الآن أكثر من خمسين عاماً ولم تتبلور لها حلول حقيقية ونهائية، كما يميز قضية اللاجئين الفلسطينيين عن غيرها أن منظمة دولية خاصة بها أنشأت لرعاية اللاجئين الفلسطينيين هي "الأونروا" وذلك في نهاية عام ١٩٤٩، كما أن القضية اكتسبت إضافة للبعد الإنساني أبعاداً سياسية بسبب ارتباطها المباشر ولفترة طويلة بالصراع العربي الإسرائيلي، وبسبب هذه الخصوصية فإن التفكير بطرح أية حلول لا بد أن يأخذ بعين الاعتبار هذه الخصوصية بشكل يؤدي إلى إنهاء المعاناة الإنسانية للاجئين الفلسطينيين. ولا يمكن أن يكون حل إلا بعقد مؤتمر دولي تشارك فيه إضافة لدول المنطقة، الدول الراعية لعملية السلام والدول المانحة للأونروا وبعض الجهات الدولية كالاتحاد الأوروبي والبنك الدولي من أجل تحقيق ما يلي:

١. الاعتراف الإسرائيلي بحق اللاجئين بالعودة حتى لو كان ذلك أمراً غير ممكن من الناحية العملية.

٢. تمويل تعويضات اللاجئين الذين لا يرغبون في العودة.

٣. تمويل التعويضات المخصصة لحكومات الدول العربية المضيفة لقاء رعايتها للاجئين الفلسطينيين لمدة زادت عن خمسين عاماً.

٤. إقامة هيئة دولية خاصة للتنمية في المنطقة جنباً إلى جنب مع الأونروا ويكون دورها مكماً للأونروا، وفي حالة انتهاء مشكلة اللاجئين بحلها سياسياً تبقى هذه الهيئة لتضطلع بمهام تنمية المنطقة على مستويات الأفراد والظروف المعيشية والاقتصادية والبنى التحتية والخدمات وغيرها، وتهدف إلى:

أ. توفير فرص عمل مناسبة للاجئين وذلك من خلال منحهم قروض ميسرة لتمويل مشاريع صغيرة مدرة للدخل بحيث تكون هذه القروض بفوائد منخفضة ولفترات طويلة.

ب. تأهيل اللاجئين وتدريبهم وصقل مهاراتهم وخاصة في مجال التعليم المهني المتخصص بهدف جعلهم عمالاً مهرة قادرين لشغل وظائف يتطلبها سوق العمل المحلي والعربي وخاصة في مجالات السياحة والخدمات الصناعية والصناعات الإستخراجية والبتر وكيمويات والبرمجيات وغيرها.

ج. توفير قروض إسكانية ميسرة لفقراء اللاجئين وخاصة أولئك الذين يقطنون المخيمات، بحيث تكون محصورة على من لا يملكون منهم مساكن مناسبة ليتمكنوا من إصلاحها وكذلك لمن لا يملكون منازل أصلاً بهدف شراء مسكن مناسب. ولتحقيق أهدافها، لا بد أن تضم هذه الهيئة الأقسام التالية:

أ. بنكاً متخصصاً بالإقراض الإسكاني وكذلك بإقراض المشاريع الصغيرة، على أن تكون ضمانات القروض أسهل مما هي عليه في البنوك التجارية.

ب. مركزاً متخصصاً للتدريب والتعليم المهني، تراعي في برامجها التدريبية والتعليمية احتياجات سوق العمل المحلي والعربي.

ج. مركز للبحث والتطوير تكون مهماته الأساسية إقامة دراسات جدوى للمشاريع التي يرغب اللاجئون بإقامتها إضافة إلى توجيههم نحو المشاريع الإنتاجية الحقيقية المكثفة للأيدي العاملة وكذلك المشاريع التي تولد قيماً مضافة مرتفعة في الاقتصاد الوطني.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الحل المقترح لا بد أن يأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

١. أن لا يتعارض الحل في جوهره أو عند تنفيذه مع الحقوق السياسية للاجئين بمعنى أن الحل المقترح سيكون موجهاً للاجئين الذين لا يرغبون بالعودة إلى ديارهم وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤.

٢. أن يستند الحل إلى مبادئ محددة يقرها المجتمع الدولي الذي سيساهم بشكل أساسي في تمويل مشاريع الحل، وذلك بعد أن يعقد مؤتمر دولي للتنمية في منطقة الشرق الأوسط على غرار مؤتمر مدريد للسلام في عام ١٩٩١.

٣. أن يكون للحل إطار زمني محدد قابل للتطبيق بحيث يأتي بالفائدة والتغيير الإيجابي على حياة اللاجئين في أسرع وقت ممكن.

٤. أن يكون الحل في أساسه موجهاً إلى اللاجئين ويهدف إلى تخفيف حقيقي لمعاناتهم وذلك بتأهيلهم وتنمية قدراتهم العملية وتوفير فرص عمل لهم.

٥. أن تستفيد الحكومات المضيفة للاجئين من بعض هذه المشاريع، بحيث تكون مكملة لسياساتها التنموية في المناطق التي ستشملها هذه المشروعات.

أوجه مصادر التمويل:

١. الدولة التي سببت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وهي إسرائيل التي احتلت وطنهم وطردتهم منه.
٢. البنك الدولي الذي يمكن أن يقوم بتمويل بعض المشاريع الإنمائية التي تخدم اللاجئين عن طريق إقراض الدول المضيفة التي ستقوم بدورها بالإنفاق على هذه إقامة المشاريع (تمويل غير مباشر).
٣. توجيه جزء من المساعدات العسكرية المقدمة إلى دول المنطقة لتصبح مساعدات إنمائية مباشرة تقدم لهذه الوكالة لتنفيذ مشاريعها.
٤. يمكن للدول المانحة للأونروا وخاصة بعد حلها أن تساهم في تمويل نفقات الوكالة الجديدة.
٥. الدول الراعية لعملية السلام وكذلك الاتحاد الأوروبي واليابان يمكن لها المساهمة بذلك إسهاماً منها في تحقيق الأمن الشامل في المنطقة وتوجيهها نحو الاستقرار الحقيقي.

بروتوكول الدار البيضاء لمعاملة الفلسطينيين في الدول العربية:

أولاً: بروتوكول الدار البيضاء:

تبنت الجامعة العربية القضية الفلسطينية وجعلتها قضيتها الأولى وعدتها قلب القضايا القومية. ودعت إلى ضرورة الوقوف أمام الصهاينة، ووقف الهجرة اليهودية وقفاً تاماً ومنع تسرب الأراضي العربية إلى أيدي الصهاينة والعمل على تحقيق استقلال فلسطين. والدفاع عن كيان فلسطين في حال الاعتداء عليه. وبعد النكبة استمر الدعم العربي للقضية الفلسطينية من قبلها، واتخذ حيالها العديد من المواقف الإيجابية وصدر الكثير من القرارات لتقنين وضع اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية، رغم أنه لم يذكر الميثاق صراحة أن اللاجئين موضوع اهتمام الجامعة ففي عام ١٩٥٢ وافق مجلس الجامعة على الوصيتين اللتين قدمتهما لجنة فلسطين الدائمة للسماح بلم شمل أسر اللاجئين المشتتين وإصدار وثائق سفر موحدة وفي عام ١٩٥٤ اتخذ المجلس قراراً مفصلاً بالإجماع يبين المعايير والإجراءات لإصدار هذه الوثائق التي استطاع الفلسطينيون فيما بعد استخدامها في السفر والتنقل بين الدول العربية وغيرها، وفي عام ١٩٦٤ صدر القرار ٢٠١٩ بغالبية الأصوات الذي يمنح المزيد من التسهيلات في إجراءات إصدار وثائق السفر ومعاييرها بحيث يمنح الحق لحاملها في العودة إلى البلد الذي أصدرها دون الحاجة إلى الحصول على تأشيرة عودة، الأمر الذي أدى إلى ظهور خلاف بين الدول الأعضاء حيث تحفظت على القرار كل من السعودية وليبيا ولبنان، وبالتالي أصبح القرار غير ملزم لها حسب نظام الجامعة.

كما أنشأت الجامعة العربية "مؤتمر المشرفين على شؤون الفلسطينيين في الدول العربية المضيفة." الذي كان من أهم ما أنجزه بخصوص اللاجئين الفلسطينيين "بروتوكول معاملة الفلسطينيين في الدول العربية.

ثانياً: بروتوكول معاملة الفلسطينيين في الدول العربية:

استناداً إلى ميثاق جامعة الدول العربية وملحقه الخاص بفلسطين وإلى قرار مجلس جامعة الدول العربية بشأن القضية الفلسطينية وعلى الخصوص إلى القرار الخاص بالمحافظة على الكيان الفلسطيني. فقد وافق مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في اجتماعه بالدار البيضاء يوم ١٠ سبتمبر (أيلول) لعام ١٩٦٥ على الأحكام الآتية، ودعا الدول الأعضاء إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعها موضع التنفيذ:

١. مع الاحتفاظ بجنسيتهم الفلسطينية يكون للفلسطينيين المقيمين حالياً في أراضي.... الحق في العمل والاستخدام أسوة بالمواطنين.

٢. يكون للفلسطينيين المقيمين حالياً في أراضي.... ومتى اقتضت مصلحتهم ذلك، الحق في الخروج منها والعودة إليها.

٣. يكون للفلسطينيين المقيمين في أراضي الدول العربية الأخرى الحق في الدخول إلى أراضي.... والخروج منها متى اقتضت مصلحتهم ذلك. ولا يترتب على حقهم في الدخول الحق في الإقامة إلا للمدة المرخص لهم بها وللغرض الذي دخلوا من أجله ما لم توافق السلطات المختصة على غير ذلك.

٤. يمنح الفلسطينيون حالياً في أراضي.... كذلك من كانوا يقيمون فيها وسافروا إلى المهجر متى رغبوا في ذلك وثائق صالحة لسفرهم، وعلى السلطات المختصة أينما وجدت صرف هذه الوثائق أو تجديدها بغير تأخير.

٥. يعامل حاصلون هذه الوثيقة في أراضي دول الجامعة العربية معاملة رعايا دول الجامعة بشأن التأشيرات والإقامة.

ثالثاً: اللاجئون الفلسطينيون في الدول التي أودعت بروتوكول الدار البيضاء دون تحفظ والتي تحفظت على بروتوكول الدار

البيضاء:

سورية:

تعدّ الجمهورية العربية السورية من الدول العربية التي وافقت على تنفيذ بروتوكول الدار البيضاء كاملاً، فسورية ومنذ بداية اللجوء قامت باتخاذ الخطوات القانونية التي كانت تنزع نحو معاملة الفلسطينيين على قدم المساواة مع المواطنين السوريين في المجالات الاقتصادية والاجتماعية فأصدرت القانون رقم ٤٥٠ لعام ١٩٤٩ القاضي بإنشاء المؤسسة العامة للاجئين الفلسطينيين العرب، بهدف تنظيم شؤونهم وتقديم الرعاية والخدمات اللازمة، وتلا ذلك العديد من القوانين مثل القانون رقم ٢٦٠ لعام ١٩٥٦ الذي نص على أن الفلسطينيين المقيمين في سورية يعدّون من تاريخ نشر هذا القانون كالسوريين الأصليين في كل الأشياء التي يشملها القانون والأنظمة السارية قانونياً ذات العلاقة بحق العمل، التجارة، الخدمة الوطنية مع المحافظة على الجنسية الأصلية للفلسطينيين في الوقت ذاته. حيث منحت سورية الفلسطينيين وثائق لجوء خاصة مقدمة من جامعة الدول العربية. أما بالنسبة للقوانين المتعلقة بحق مغادرة البلد فإنها القوانين المفروضة على المواطنين السوريين نفسها. ووفقاً للقانون السوري عومل اللاجئون الفلسطينيون بمساواة في جميع المجالات تقريباً. أما المجالات التي لا يشملها القانون رقم ٢٦٠ مثل التعليم وامتلاك الأراضي والتقاعد فقد شملتها قوانين محددة تقوم بشكل عام على أساس المساواة تماماً مثل القوانين المتعلقة بالمواطنين السوريين. نجد استثناءات في معاملة المواطن في مجالات مثل حق الترشيح والتصويت، شراء أراضٍ صالحة للزراعة والحق في امتلاك أكثر من بيت.

الأردن:

تعدّ الأردن البلد العربي الوحيد الذي منح المواطنة الكاملة لجميع اللاجئين الفلسطينيين المقيمين فيه وذرياتهم. تنص المادة الثالثة، الفقرة الثانية من قانون الجنسية الأردنية لعام ١٩٥٤ على الشروط التي يستطيع فيها الفلسطينيون، أي الأشخاص ذوي الجنسية الفلسطينية سابقاً الحصول على الجنسية الأردنية: يعدّ الأشخاص التالون مواطنين أردنيين:

٢. أي شخص كان يحمل الجنسية الفلسطينية سابقاً باستثناء اليهود قبل ١٥ أيار ١٩٤٨ والذين كانوا مقيمين في المملكة الأردنية خلال الفترة الواقعة بين ٢٠ كانون أول (ديسمبر) ١٩٤٩ و١٦ شباط ١٩٥٤. بناء على ما ورد فقد أعدّ الفلسطينيون وذريتهم المستوفون لمتطلبات الحصول على حق المواطنة مواطنين أردنيين بالكامل يتمتعون بالحقوق والالتزامات التي يتمتع بها الأردنيون نفسها. أما بخصوص السكان الفلسطينيين الآخرين مثل الفلسطينيين الذين نزحوا من قطاع غزة

ولجئوا إلى الأردن بعد حزيران ١٩٦٧ فلم يُعدَّ هؤلاء مواطنين أردنيين فهم غير مخولين رسمياً للعمل ومكانتهم الاجتماعية أدنى وضعاً من الفلسطينيين الأردنيين. وبالنسبة لأبناء الضفة الغربية فقد منحوا جوازات سفر أردنية "مؤقتة" سارية المفعول لمدة سنتين (أصبحت سارية لمدة خمس سنوات في الوقت الحاضر)، لا تخولهم الحصول على الجنسية الأردنية وذلك منذ الإعلان عن فك الارتباط القانوني والإداري بين الضفتين في تموز ١٩٨٨.

مصر:

لجأ إلى مصر عدد كبير من الفلسطينيين بفعل نكبة ١٩٤٨ ثم تواصل تدفق اللاجئين إلى مصر، خلال العدوان الثلاثي ١٩٥٦. على أن أعداداً أكبر وصلت مصر بعد احتلال القوات الإسرائيلية للضفة الغربية وقطاع غزة، في حرب يونيو/حزيران ١٩٦٧. يقدر عدد الفلسطينيين في مصر حوالي ستين ألف فلسطيني، ويتركز معظمهم في القاهرة والإسكندرية، ومحافظه الشرقية، ومنطقه القناة، وسيناء. تنص وثائق اللاجئين هذه بوضوح على عدم إمكان حاملي هذه الوثائق من الدخول أو المرور عبر جمهورية مصر العربية إذا لم يحصلوا على تأشيرة دخول، مرور أو عودة. ونتيجة لهذا الإجراء لم يعد يملك العديد من حاملي وثائق اللاجئين المصرية المقيمين في الخارج إقامة قانونية في مصر. أما بالنسبة لأهالي غزة فقد اقتصر السفر إلى مصر لحاملي وثائق اللاجئين منهم على الطلاب والمرضى منذ العام ١٩٩٤. منذ أواخر السبعينيات أُلغيت تدريجياً الامتيازات التي كان يتمتع بها الفلسطينيون في الكثير من القطاعات منذ العام ١٩٤٨، ومن الأمثلة على مثل هذه الامتيازات، تجديد تأشيرات إعادة الدخول دون أي رسوم، والحق في تسجيل الأولاد في المدارس الحكومية، رسوم التعليم المنخفضة نسبياً لخريجي الجامعة، بالإضافة للخدمات الصحية المجانية والفوائد الاجتماعية. أما بالنسبة للتوظيف، فقد أعفي رسمياً اللاجئون الفلسطينيون حاملو وثائق اللاجئين فقط من الشرط بأن تعطى أولوية التوظيف لعمال البلد الأصليين، أما فيما عدا ذلك فإن معظم قوانين تنظيم العمل الأجنبي ومراسيمها في مصر ممكن تطبيقها على الفلسطينيين.

العراق:

صدرت عدة قوانين عن الحكومات العراقية المتعاقبة بشأن تنظيم الوجود الفلسطيني فيه تراوحت بين التضييق عليه لدرجة الاختناق حيناً والتوسيع عليه لدرجة مساواته بالمواطن العراقي حيناً آخر. استثنى الفلسطينيون من قانون الإقامة رقم ٦٤ لسنة ١٩٣٨ شريطة حصولهم على هوية تصدر بمعرفة لجنة إدارة شؤون اللاجئين. وفي عام ١٩٥٩ صدر القانون رقم ٢٥ الخاص بإصدار وثيقة سفر للفلسطينيين في العراق، وفي عام ١٩٧٢ صدر قرار خاص بإلغاء الفيزا والإقامة للمواطنين العرب ومنح اللاجئين الفلسطينيين إلى العراق وثائق السفر الخاصة بهم إذا لم تكن لديهم هذه الوثائق. في عام ١٩٨٠ صدر القانون رقم ٢١٥ القاضي بالسماح للفلسطينيين المقيمين في العراق إقامة فعلية بالتملك العقاري. وفي عام ١٩٨٧ صدر القرار رقم ٩٣٦ الذي لا يسمح للفلسطيني المقيم في العراق إقامة دائمة تملك أكثر من عقار أو قطعة أرض واحدة. وفي عام ٢٠٠١ صدر القرار ٢٠٢ القاضي بمساواة الفلسطيني المقيم في العراق إقامة دائمة بالعراقيين في جميع الحقوق والواجبات باستثناء الحق في الحصول على الجنسية العراقية. إلا أن الفلسطينيين في العراق لم يقدر لهم أن يتمتعوا بأول امتياز قانوني واضح لهم منذ عام ١٩٤٨، فبعد عامين فقط سقطت بغداد وسقط معها هذا القرار. في عام ١٩٦٤ صدر القرار عن وزارة المالية والذي يؤكد على قرار مجلس الوزراء العراقي معاملة اللاجئين الفلسطينيين معاملة المواطن العراقي من حيث استلام الرواتب والعلاوات السنوية ومخصصات غلاء المعيشة والإجازات بتطبيق قوانين أنظمة الخدمة عليهم.

في عام ١٩٦٩ صدر القرار رقم ٣٣٦ القاضي بمساواة الفلسطينيين بالعراقيين عند التعيين والترقية والتقاعد، على أن يبقى مشروطاً بالانتهاء في حالة عودة الفلسطينيين إلى ديارهم وتطبيق أنظمة الخدمة عليهم. وفي عام ١٩٨٩ صدر القرار رقم ٤٦٩ القاضي بوقف العمل بالقوانين والقرارات التي تجيز تملك غير العراقي العقار أو استثمار أمواله في الشركات داخل العراق وكل ما من شأنه التملك والاستثمار في أي وجه كان. ومن خلال استقرار هذه القوانين نجد أن الخط البياني للفلسطينيين في العراق شكل تذبذباً واضحاً بين ارتفاع لم يفرح به وانخفاض أذاقه مرارة الجوع والفقر.

السودان:

لم تشر المراجع إلى وجود لاجئين فلسطينيين في السودان منذ عام ١٩٤٨ أو عام ١٩٦٧، وإنما ترجع غالبية الموجودين فيه إلى الذين قدموا مع منظمة التحرير الفلسطينية بعد خروجها من لبنان عام ١٩٨٢. تُعدّ القوانين والتشريعات السودانية للاجئين الفلسطينيين أجانب، لذا يتطلب دخولهم إلى السودان الحصول على تأشيرة مسبقة من جهة تتبناه سواء أكانت شركة أو جامعة أو أفراداً سودانيين يمتون إليه بقرابة من الدرجة الأولى. ولا تتجاوز مدة الإقامة للزائرين ثلاثة أشهر ويترتب على من يتجاوز المدة المسموح بها للإقامة غرامة مالية تقدر بأربعة دولارات. أما بالنسبة للاجئين الموجودين في السودان منذ عام ١٩٨٢ فمعظمهم لا يملكون أوراقاً ثبوتية وتغض الحكومة النظر عنهم. لا يحق للاجئ الفلسطيني العمل إلا باستكمال الشروط التي وضعتها الجهات الرسمية المخولة بعمل الأجانب، كالحصول على إجازة من اتحاد أصحاب العمل.

الجزائر:

لا تُعدّ الجزائر من الدول التي استضافت اللاجئين نظراً لوقوعها تحت الاحتلال الفرنسي في فترة النكبة، ويعود الوجود الفلسطيني فيها إلى العمالة الفلسطينية في جميع مجالات العمل سواء التعليمي أو المهني. ففي فترة ما بعد التحرير طلبت قيادة الثورة في الجزائر إلى الدول العربية مساعدتها في تعريب الشعب الجزائري فوفد إليها الكثير من أبناء الشعب الفلسطيني سواء من دول اللجوء أو من الضفة وقطاع غزة، وعلى أثر نكسة حزيران عام ١٩٦٧ لم يتمكن العديد من الفلسطينيين الرجوع إلى الضفة والقطاع بسبب وقوعها تحت الاحتلال الصهيوني ومنعهم من العودة إليها. تبنت الجزائر المشروع الوطني الفلسطيني، وقامت بتقديم الدعم لمنظمة التحرير الفلسطينية، وافتتحت لها العديد من المكاتب مما أدى إلى وجود العائلات الفلسطينية المرتبط وجودها بوجود هذه المكاتب. وفي عام ١٩٨٢ قدم إلى الجزائر عائلات تعد بالمئات قادمة من بيروت على أثر إجلاء منظمة التحرير عنها، وفي الفترة الممتدة حتى عام ١٩٨٥ دخل إلى الجزائر عشرات الأسرى الذين أبعدهم الكيان الصهيوني. وفي مرحلة الانتفاضتين الأولى والثانية شهد الجزائر مجيء العشرات من المطلوبين للكيان الصهيوني. وفي مرحلة توقيع اتفاق أوسلو عاد الكثير من العائلات مع السلطة الفلسطينية إلى قطاع غزة والضفة الغربية. استطاع الفلسطينيون الدخول والخروج من الجزائر وإليها دخولاً سلساً في الفترة التي سبقت وجود منظمة التحرير الفلسطينية، التي شكلت فيما بعد العنوان السياسي الذي تعاملت معه الجزائر فأصبح الدخول أو الخروج مرتبطاً بموافقة منظمة التحرير. وبالنسبة للفلسطينيين الذين اختاروا الاستقرار في الجزائر فإنهم يحصلون على إقامة مؤقتة لمدة سنتين تجدد بشكل اعتيادي.

يعود معظم الوجود الفلسطيني بالجزائر إلى التعاقد مع الحكومة الجزائرية للعمل في المجالات المختلفة، بالمقابل فإن غير المتعاقدين مع الدولة فله الحق في العمل الذي يريده دون أي إزعاج من السلطات. ومن المهم ذكره في هذا المجال أن الحكومة الجزائرية جعلت لكل من أمضى في خدمة الدولة فترة تتجاوز خمسة عشر عاماً الحق في الحصول على راتب تقاعدي من الجهات التي كانوا يعملون لديها بغض النظر عن وجوده في الجزائر أم في بلد اللجوء الأول.

اليمن «الجمهورية اليمنية»:

شهدت اليمن منذ بداية السبعينيات وصول الفلسطينيين على شكل دفعات مبتعثة للعمل في مجال التعليم، حين كانت اليمن لا تزال تضع أولى خطوات الاستقرار عقب حروب دامت حوالي عشر سنوات بعد قيام الثورة اليمنية. واستمر القادمون على شكل دفعات متتالية كان أكبرها الدفعة التي قدمت عقب حصار بيروت عام ١٩٨٢، وكانت في أغلبها مشكلة من أفراد منضمين إلى القوات الفلسطينية جاؤوا مع عائلاتهم، واستمر وصول الدفعات حتى كان وصول آخر دفعة عام ٢٠٠٣ عقب الاحتلال الأمريكي للعراق.

شكلت اليمن محطة مرور للفلسطينيين استمرت حتى منتصف التسعينيات، ليصلوا إليها ومن ثم يبحثون عن أماكن أفضل للعيش ويغادرونها أسراباً كلما لاحت لهم فرصة الحصول على فرصة أفضل للعيش في بلد آخر. ينحدر اللاجئون الفلسطينيون في اليمن من عدة دول، فمنهم من لا يحمل وثائق فلسطينية ولا رقماً وطنياً ولا وثائق سفر تمكنهم من العودة إلى فلسطين، حتى إن بعض من لديهم هويات صادرة من بلدان عربية يمنعون من الدخول إليها. ويبلغ عدد الفلسطينيين المقيمين حالياً في اليمن يقدر بحوالي سبعة آلاف نسمة يشملون جميع المقيمين في اليمن بما فيهم الطلبة الدارسون في اليمن والعاملون في عدة مهن كمهندسين أو معلمين أو أطباء، أو العاملين في مجال التجارة والاستثمار. لم يكن القادمون إلى اليمن لاجئين، لكنهم جاؤوا للإسهام في وضع اللبنة الأساسية للتعليم كغيرهم من الكوادر التي جاءت من أنحاء الوطن العربي، إلا أن كثيراً منهم واصلوا البقاء حتى أصبح من الصعب عليهم العودة إلى الأراضي الفلسطينية، واستمروا في العمل في حقل التعليم حتى حل عليهم (قرار الإحلال) الصادر عن وزارة التربية والقاضي بالاستغناء عن كل الكوادر العربية العاملة في حقل التربية والتعليم، فتم الاستغناء عن ما يزيد عن مئة معلم فلسطيني وأصبحوا ضمن العاطلين عن العمل في صفوف الجالية الفلسطينية.

لبنان:

صادق لبنان بعد تحفظه على المواد الثلاثة الأولى منه كما مر آنفاً والذي شكل تقويضاً عملياً للمضامين الأساسية للبروتوكول بمنح الحقوق المدنية الاقتصادية والاجتماعية للاجئين الفلسطينيين، وبقي اللاجئون الفلسطينيون في لبنان يعملون كأجانب ولكن من نوع خاص حيث وصل الأمر إلى حرمانهم في بعض الأحيان من مكاسب قانونية كما هو الحال في حق التملك والعمل وفرضت عليهم قيود حددت من حريتهم في الإقامة والتنقل. أن الوجود الفلسطيني في لبنان أربك السلطات اللبنانية التي حرصت على منع استيعاب اللاجئين الفلسطينيين الذين كانوا يشكلون ١٠٪ من عدد السكان في عام ١٩٤٨، ولاسيما أن معظمهم من المسلمين مما شكل خطراً على التركيب السكاني-الطائفي في لبنان، وفقاً لصيغة ١٩٤٢، التي توافقت عليها الطوائف اللبنانية وتم تصنيفهم رسمياً على أنهم أجانب، باستثناء مجموعة تتألف بشكل خاص من اللاجئين الأثرياء أو ذوي المهارات الذين تم منحهم الجنسية اللبنانية في الخمسينيات والذي قدر عددهم حوالي ثلاثين ألف شخص.

عدت التشريعات اللبنانية الفلسطيني أجنبياً وتعاملت معه على هذا الأساس، فقد صدر عن وزير الداخلية القرار رقم ٣١٩ الصادر في ٢٢ آب ١٩٦٢ ونصه: "على الرعايا غير اللبنانيين الموجودين حالياً في لبنان أن يصححوا أوضاعهم من حيث الإقامة ويدخلوا في إحدى الفئات الخمس التالية: " وقد أدخل الفلسطينيون في الفئة الثالثة حيث هم - أجانب لا يحملون وثائق من بلدانهم الأصلية، ويقومون في لبنان بموجب بطاقات إقامة صادرة عن مديرية الأمن العام، أو بطاقات هوية صادرة عن

المديرية العامة لإدارة شؤون اللاجئين في لبنان). وبما أن الفلسطينيين أنواع (فئة شملها إحصاء الأونروا وفئة لم يشملها فئة أتت بعد هزيمة ١٩٦٧) فقد تفاوت التعامل مع أماكن وجودهم وإقامتهم بين مسجل في قيود وزارة الداخلية وبين إقامات تجدد من حين إلى آخر وفي أيلول ١٩٩٥ وفي أعقاب قرار ليبيا طرد السكان الفلسطينيين بدأت السلطات اللبنانية بطلب تأشيرات دخول وخروج من الفلسطينيين حاملي وثائق اللجوء اللبنانية وقد رُفِعَ هذا القيد المفروض على السفر أوائل عام ١٩٩٩.

تشترط قوانين العمل اللبنانية على العامل الأجنبي الحصول على إجازة عمل، مع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل... وقد صنف القانون اللبناني الفلسطيني المقيم في لبنان كأجنبي وبالتالي ينطبق عليه قانون عمل الأجانب لجهة إجازة العمل، ثم إنه ورغم انطباق الاستثناءات التي نصت عليها الفقرة الثامنة من المرسوم رقم ١٧٥٦١ من ١٩٦٤/٩/١٨ والمعدل بموجب المرسوم ١٥٨٢ تاريخ ١٩٨٤/٤/٢٥ الهادف إلى حصر بعض المهن والأعمال باللبنانيين دون غيرهم انطباقها على الفلسطينيين اللاجئين في لبنان كونهم أول من تنطبق عليه هذه الاستثناءات وهي التالية: (أن يكون مقيماً في لبنان منذ الولادة، أو من أصل لبناني، أو مولوداً من أم لبنانية، أو متأهلاً من لبنانية منذ أكثر من سنة) فإن الفلسطيني محروم من كل ذلك. ومن ناحية ثانية، فإنه لا يحق للأجئ الفلسطيني بموجب التشريعات اللبنانية الانتساب إلى أي من النقابات اللبنانية العمالية أو المهنية أو المهن الحرة.

كما صدرت في كانون أول (ديسمبر) ١٩٩٢ قوانين جديدة أخرى حُدَّتْ بشكل أكبر من خيارات العمل المتوافرة للفلسطينيين، مما أدى إلى وجود عدد كبير من الفلسطينيين الموظفين بشكل غير قانوني أو في القطاعات غير الرسمية. و في آب ٢٠١٠ صادق مجلس النواب اللبناني على اقتراح قانونين يدخل بعض التحسينات على واقع العامل الفلسطيني، دون أن تكون هذه التحسينات جذرية تسمح بقفزات كبيرة في واقع هذا العامل.

ليبيا:

تعدّ الجماهيرية الليبية من الدول التي أودعت بروتوكول الدار البيضاء بتحفظ على المادة الأولى منه، بحيث تكون معاملة المواطنين الفلسطينيين المقيمين فيها في جانب العمل أسوة بمعاملة بقية الدول العربية، في حين نصت المادة الأولى من البروتوكول على معاملتهم أسوة بالمواطنين.

وقدر عدد اللاجئين الفلسطينيين في ليبيا عام ١٩٩٢ بحوالي ثلاثين ألف لاجئ وتعزى أسباب هذا الوجود إلى أن ليبيا كانت حتى فترة قريبة من أكثر الدول العربية التي منحت تسهيلات للفلسطينيين من حيث شروط الإقامة والعمل. لم يعان اللاجئون من مشكلة الحصول على تأشيرة الدخول أو الخروج إلى ليبيا أو الإقامة فيها شأنهم في ذلك شأن مواطني الدول العربية، إلا أنه في عام ١٩٩٥ أكره الآلاف من الفلسطينيين على مغادرة ليبيا بظروف سيئة بناءً على قرار يقضي بترحيلهم براً وبحراً إلى بلدان اللجوء الأولى التي رفض بعضها بدورها استقبالهم نظراً لفقدانهم شروط الإقامة فيها ولاسيما أبناء غزة الذين فقدوا حقوق الإقامة نتيجة الاحتلال الصهيوني، فأقيم لهم مخيم على الحدود الليبية المصرية سكنه المئات منهم حتى نيسان ١٩٩٧ وقت سماح السلطات الليبية لهم الدخول من جديد. وتسود في أوساط الفلسطينيين المقيمين في ليبيا مخاوف الترحيل بعد أن ألغت السلطات الليبية إقاماتهم في ذلك البلد، ومنحتهم تصاريح فردية لمرّة واحدة للخروج والدخول من ليبيا وإليها. هاجر الكثيرون من الفلسطينيين الذين عانوا من البطالة أو قيود السفر في الأقطار العربية الأخرى للعمل في

ليبيا، ويعمل معظم الفلسطينيين في الجهازين التعليمي والصحي بالإضافة إلى قطاع البناء. وبالمقابل فإن إعلان الحكومة الليبية عن نيتها تقليص العمالة الأجنبية في البلد شكل هاجساً لدى الكثير من العمال الفلسطينيين جعلهم يبحثون عن البديل.

الكويت:

قدر عدد اللاجئين الفلسطينيين في الكويت إبان الغزو العراقي بحوالي أربعمئة ألف نسمة، وتعود جذور اللاجئين الفلسطينيين في الكويت إلى مرحلة مبكرة من النكبة. وتعدّ الكويت من الدول العربية التي أودعت بروتوكول الدار البيضاء موقعاً مع تحفظها على المادة الأولى منه، بحيث لا تشمل العمل الحر أسوة بالمواطنين، ذلك لأن العمل الحر في خاضع لبنود خاصة مطبقة في دولة الكويت. أبرمت الكويت العديد من الاتفاقيات مع الدول العربية ألغت بموجبها متطلبات الحصول على التأشيرة، نظراً لحاجتها إلى العمالة الأجنبية، فكان العدد الأكبر ممن تدفق من اللاجئين الفلسطينيين الذين حصلوا على جوازات سفر أردنية، أما حملة الوثائق فكانوا ممن واجهوا صعوبات كبيرة في الدخول إلى الكويت نظراً لعدم وجود حكومة فلسطينية تنظم شؤون رعاياها بالمقابل مارست الحكومة الكويتية رقابة شديدة على الدخول والإقامة والعمل من خلال نظام التصاريح المبني على وجوب الطلب الشخصي أو الكفيل المقدم عن طريق وزارة الداخلية ووزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، كما فرضت التشريعات الكويتية على من انتهت عقود عملهم مغادرة البلاد فوراً ورتبت على ذلك جزاءات امتدت من الغرامة المالية حتى السجن والترحيل.

شغل اللاجئون الفلسطينيون في الكويت في مرحلة ما قبل حرب الخليج مجالات عمل عديدة منها العمل الحكومي وقطاع التعليم وشركات النفط والبنوك ووسائل الإعلام والمقاولات وغيرها ما سمحت للقوانين لمن أمضى خمس سنوات من العمل المستمر حق الانتساب إلى النقابات الكويتية دون منحه حق الترشح أو الانتخاب. إلا أن غزو العراق للكويت وتأييد منظمة التحرير الفلسطينية للعراق أدى إلى إنهاء خدمات ثلاثمئة وخمسين ألف فلسطيني، مما حتم عليهم مغادرة البلاد وفقاً للقانون الكويتي بغض النظر عن المدة التي مكثوا فيها.

إن القوانين التي حكمت العمل في الكويت لم تنصف الفلسطيني لخصوصية وضعه لاجئاً، لأن رحيله عن الكويت جعله يدور في فلك المعاناة ولاسيما من لا يحظى منهم بجواز سفر.

النتائج والتوصيات:

تبنّت الحكومات العربية مواقف متميزة في تنفيذ بروتوكول الدار البيضاء، فقد عمدت دولتان عربيتان فقط، فيهما وجود كبير للاجئين، هما سورية والأردن إلى تنفيذ جميع بنود البروتوكول، بينما لم تنفذها الكويت ولبنان قط، ونفذتها مصر وليبيا بصورة غير منسقة، وبقي وضع اللاجئين حكراً على الأوضاع السياسية السائدة في المقام الأول. رغم التزام مصر بميثاق جامعة الدول العربية بشأن القضية الفلسطينية وحماية وجود الفلسطينيين وبروتوكول الدار البيضاء الذي يعطي الحق للفلسطينيين بمغادرة أراضي الدولة التي يقيمون فيها والعودة إليها دون شرط أو قيد، إلا أن الواقع غير ذلك حيث يمكن للفلسطينيين مغادرة الإقليم المصري وقتما شاء لكنه لا يمكنه العودة إلا بإحدى طريقتين: أن تكون عودته قبل ستة أشهر من تاريخ المغادرة، أو تقديم إثبات على العمل في الخارج، أو الالتحاق بالدراسة وذلك ليمنح فيزا عودة لمدة سنة واحدة علماً بأن أي تأخير في العودة يؤدي إلى حرمانه من دخول الأراضي المصرية.

صنف القانون اللبناني الفلسطيني المقيم في لبنان كأجنبي، وبالتالي ينطبق عليه قانون عمل الأجانب لجهة إجازة العمل ومبدأ المعاملة بالمثل، وذلك بالرغم من عدم وجود دولة فلسطينية مستقلة تعامل اللبناني في فلسطين كعامل الفلسطيني في لبنان، وما يشكله من مخالفة لبروتوكول الدار البيضاء الذي ينص على أن: "يعامل الفلسطينيون في الدول العربية التي يقيمون فيها معاملة رعايا الدول العربية في سفرهم وإقامتهم وتيسير فرص العمل لهم". إن تبني الجامعة العربية القرار ٥٠٩٣ في العام ١٩٩١ الذي اشترط معاملة الفلسطينيين حسب الأحكام والقوانين المعمول بها في كل دولة أضعف في الواقع الالتزامات القانونية التي أقرها بروتوكول الدار البيضاء. صدر بعد هذا البروتوكول العديد من القرارات الجماعية والفردية التي تكررت فيها المواقف الحائرة على تطبيق البروتوكول، ولم تقم أية دولة عربية بتطبيق هذه القرارات بشكل كامل أو ثابت. لم تتعرض الجامعة العربية لعدد من التفاصيل المحددة لوضع اللاجئين الفلسطينيين الذين هُجروا لأول مرة في العام ١٩٦٧، ووضعية اللاجئين الذين لا يندرجون تحت مصنفات لاجئي العام ١٩٤٨ ولاجئي العام ١٩٦٧، والمهجرين الفلسطينيين في الداخل وبالتالي فإن أمور فئة كبيرة من الفلسطينيين لا تزال تراوح مكانها بانتظار تسوية شؤونها في بعض الدول العربية.

دلت تحقيقات مؤتمر المشرفين على الشؤون الفلسطينية، على أن مستوى تطبيق معايير جامعة الدول العربية حول معاملة الفلسطينيين في بعض الدول الأعضاء متدنٍ، ولاسيما في أعقاب حرب الخليج الثانية، عندما تبنت الدول الأعضاء في الجامعة العربية قرار ٥٠٩٣، في العام ١٩٩١، الذي يخول الدول بمعاملة اللاجئين الفلسطينيين بموجب المعايير والتشريعات الوطنية التي ترضيها الدولة المضيفة مناسبة، بدلا من الالتزام بنود "البروتوكول". بالنسبة للدول العربية التي دخلت إلى الجامعة العربية بعد توقيع البروتوكول لا تزال غاضبة الطرف عنه غير مبدية موقفها حياله مما جعل البروتوكول عرضة للتهميش من قبل مجموعة كبيرة من دول الجامعة العربية، لذلك يتوجب على الجامعة العربية الطلب إلى تلك الدول رسمياً العمل على المصادقة على البروتوكول وتفعيله. إن نطاق الحماية الممنوحة للاجئين الفلسطينيين في الدول العربية المضيفة بموجب بروتوكول الدار البيضاء لعام ١٩٦٥ هو أضيق بكثير من نطاق الحماية الذي يتمتع به اللاجئون عامة، وفق المعاهدات والاتفاقات المعمول بها في هذا الخصوص دولياً. ولذا فإن المطلوب هو التزام أكبر من جانب العديد من الدول العربية بتطبيق معايير البروتوكول وإزالة العقبات التي تحول دون تطبيقها على المستوى الوطني، ومن ثم مواثمة الحماية المطبقة على اللاجئين الفلسطينيين في هذه الدول مع معايير الحماية الدولية.

المراجع العربية:

١. جواد الحمد، الشعب الفلسطيني، ضحية الإرهاب والمذابح اليهودية، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٥.
٢. الشتات الفلسطيني: هجرة أم تهجير، شريف كناعنة، مركز القدس العالمي للدراسات الفلسطينية، القدس، ١٩٩٢.
٣. خليل السواحري، الفلسطينيون: التهجير ألقسري والرعاية الاجتماعية، دار الكرمل، عمان، ١٩٨٦.
- ٤- تقارير اللجنة الوزارية العليا لإغاثة النازحين الفلسطينيين، عمان ١٩٧٦.
- ٥- محمد علوان، اللاجئون الفلسطينيون: الحق في العودة، ورقة مقدمة إلى ندوة "حقوق مشروعة ومصير منتظر" التي عقدت في جامعة اليرموك في ٦ كانون الأول ١٩٩٩.
- ٦- المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة التخطيط: وحدة حزمة الأمان الاجتماعي، بيانات غير منشورة عن الحزمة، ١٩٩٨.
- ٧- الموسوعة الأردنية، الجزء الأول: الأرض والإنسان، دار الكرمل، عمان، ١٩٨٩.
- ٨- بروتوكول الدار البيضاء لمعاملة الفلسطينيين في الدول العربية، الباحث الأستاذ إبراهيم العلي قسم الأبحاث والدراسات في تجمع العودة الفلسطيني (واجب).

المراجع الأجنبية:

- 9-United Nations, Report of the Commissioner- General of the United Nations Relief Work Agency for the Palestine Refugees in the Neat East, New York, 1999.
- 10-Badran, Ibrahim, The Palestinian Refugees: Hopes and Solutions, a patter offered in a seminar on "the Palestinian Refugees: Legitimate Rights and Expected Destiny" held in Yarmouk University on Dec. 6, 1999.
- 11-The Open University, Patterns and Process of Internal Migration, The Open University Press, London, 1982.
- 12- Shami, Seteny, Population, Displacement and Resettlement: Development and Conflict in the Middle East, Center for Migration Studies, New York, 1994.
- 13-United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), Refugee figures, Feb. 2000.

توصيات مؤتمر

حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية

نظمت جمعية منتدى التواصل ضمن "مشروع حق العودة للاجئين (سنعود)" بتمويل من المساعدات الشعبية النرويجية (NPA) مؤتمرا بعنوان: "حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية"، وذلك يوم ٢٠/١٢/٢٠١٠ في قاعة مركز

رشاد الشوا الثقافي بغزة.

شارك في المؤتمر ستة باحثين تناولوا في أبحاثهم قضايا تتعلق بموقف القرارات الدولية والعربية تجاه اللاجئين

الفلسطينيين وحققهم في العودة إلى ديارهم التي شردوا منها في العام ١٩٤٨. وقد اختتم المؤتمر فعالياته بمجموعة

من التوصيات استمدها من كتابات الباحثين، ومن رؤية الحملة الشعبية للدفاع عن حق العودة، وكانت كالتالي:

١- إن منظمة التحرير الفلسطينية، هي الجهة الوحيدة المخولة بالحديث حول الحلول المطروحة لقضية اللاجئين وحق العودة، ووفق الثوابت الفلسطينية والقرار الأممي رقم ١٩٤.

٢- التأكيد على مجموعة النصوص والقرارات الدولية التي تحرم الإنسان وتجبره على ترك بلدة، أو منعه من العودة إلى موطنه الأصلي، وهذه النصوص ممثلة في: قرارات الأمم المتحدة، والميثاق العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية جنيف الرابعة، والمعاهدة الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية.

٣- أن حق العودة والتعويض هو حق فردي وجماعي، ولا تسقطه أي اتفاقيات مخالفة لمبدأ حق العودة. وهو حق ثابت لا يسقط بالتقدم ويورث من جيل إلى جيل، وهو أيضا مكفول قانونيا وسياسيا لأنه مرتبط بحق الفرد في الملكية والسيادة.

٤- أن جوهر القضية الفلسطينية هو قضية اللاجئين، ودون حل هذه القضية لا يمكن حل القضية الفلسطينية، لهذا لا يجوز تجزئتها، والبحث في حلول جزئية لها من خلال حلول جغرافية لكل مجموعة من اللاجئين على حده.

٥- إن قضية اللاجئين وحق العودة، هي قضية الشعب الفلسطيني، فلا يجوز التفاوض حول هذا الحق أو تأجيله، ويكمن الحل في عودة اللاجئين إلى ديارهم التي شردوا منها في العام ١٩٤٨، بناء على القرار الأممي الخاص بقضية اللاجئين رقم (١٩٤).

٦- لا يختلف اثنان من اللاجئين على أن حل قضيتهم يكمن في عودتهم إلى ديارهم، وتعويضهم، وليس بالتوطين أو التجنيس. لهذا لا يتم اعتبار مسألة إقامة اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية والشتات بديلا لحل القضية، بل إن إقامتهم مؤقتة حتى عودتهم.

٧- إن مسألة التعويض هي قضية أساسية لكنها ليست بديلا عن حق العودة، فهي مسألة مرتبطة بما تعرض له اللاجئون الفلسطينيون من خسائر مادية ومعنوية جراء تهجيرهم بالقوة من ديارهم وأراضيهم.

٨- التأكيد على مسؤولية إسرائيل والمجتمع الدولي عن قضية اللاجئين، والعمل على حشد الجهود الدولية لإجبارهم على الاعتراف بهذه المسؤولية.

٩- التأكيد على ضرورة قيام وكالة الغوث (الاونروا) بدورها في رفع مستوى الخدمات المقدمة للاجئين، واعتبار ذلك مسؤولية سياسية إلى حين حل قضية اللاجئين على أساس حق العودة والتعويض.

١٠- التأكيد على التعامل مع قضية اللاجئين في الدول العربية والشتات على أساس أنها قضية سياسية، وصون حقوق هذه

المجموعات بالعيش الكريم الإنساني، وتوفير فرص العمل والتعليم والعلاج الصحي، وتنفيذ مشاريع تشغيلية في المخيمات والتجمعات الفلسطينية.

١١- ندعو الدول العربية إلى تسهيل حركة وتنقل اللاجئين الفلسطينيين بين أراضيها، ومنحهم التسهيلات اللازمة، ومن وثائق سفر وأوراق ثبوتية، لكي يتمكنوا من العيش بحرية إلى أن يعودوا إلى ديارهم.

١٢- نطالب جامعة الدول العربية إلى إعادة النظر في القرارات العربية المجحفة بحق اللاجئين الفلسطينيين، وخاصة القرارات المتعلقة بالعمل والتعليم والعلاج، بأن تصبح تلك الخدمات تقدم للاجئين الفلسطينيين مجاناً.

الباحثون - سيرة ذاتية

د. وليد الحمامي:

كاتب وباحث وأكاديمي، من مواليد يافا - فلسطين في عام ١٩٤٧. حاصل على درجة الدكتوراه في القانون العام. عمل في الدائرة السياسية لمنظمة التحرير الفلسطينية. ودبلوماسي في سفارة فلسطين - رومانيا. كما مستشاراً قانونياً في قيادة الأمن الوطني والقضاء العسكري الفلسطيني وعمل أيضاً محاضراً في عدد من الجامعات العربية والفلسطينية، ويعمل الآن محاضراً غير متفرغ في جامعة غزة وكلية مجتمع الأقصى. صدر له عدد من الكتب والدراسات في العلوم السياسية والعلوم القانونية.

د. ناصر حربوع البيلاوي:

كاتب وباحث ومحلل سياسي، حاصل على بكالوريوس في الآداب تخصص تاريخ من جامعة بيرزيت، ودبلوم تربية من جامعة القدس المفتوحة. ودبلوم عالي في الآداب تخصص تاريخ، وماجستير جامعة الأقصى البرنامج المشترك مع جامعة عين شمس، ودكتوراه في التاريخ جامعة كولومبو - المغرب. عمل مدرسا لمبحث التاريخ في العديد من المدارس الحكومية، وموجهاً تربوياً لمبحث التاريخ والقضايا المعاصرة في وزارة التربية والتعليم، ومحكماً للمناهج الفلسطينية (التاريخ والقضايا المعاصرة)، ومحاضراً مدرّباً للتاريخ الشفوي وسيكولوجية إجراء المقابلة في الجامعة الإسلامية بغزة. عضو في العديد من المؤسسات الثقافية والمجتمعية. وكاتب وباحث للعديد من المقالات والدراسات في المواقع والصحف المحلية والإقليمية والدولية. وقد نشرت له العديد من الدراسات والكتب عبر وسائل الإعلام والجامعات والمؤسسات المجتمعية.

أ. جودات جودة

كاتب وباحث، من النشطاء في الدفاع عن حق العودة وقضية اللاجئين، شارك في تأسيس اللجان الشعبية للاجئين في مخيمات قطاع غزة، وعضو أمين سر التجمع الشعبي الفلسطيني للدفاع عن حق العودة، شارك في العديد من المؤتمرات والندوات المتعلقة بشؤون اللاجئين، يعمل مديراً عام في دائرة شؤون اللاجئين.

أ. أمانة غنيم

باحثة في التاريخ، حاصلة على بكالوريوس تاريخ من الجامعة الإسلامية - غزة، وماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر من جامعة عين شمس - مصر. تعمل في المدارس الحكومية بقطاع غزة. شاركت في إعداد منهاج التاريخ للثانوية العامة.

أ. اشرف المبيض:

محرر صحفي وباحث في العلوم السياسية. من مواليد مدينة غزة في عام ١٩٧٨. حاصل على شهادة في الاقتصاد والعلوم السياسية - كلية التجارة - الجامعة الإسلامية بغزة، وماجستير في الدراسات السياسية - معهد البحوث والدراسات العربية - القاهرة، ويعد لرسالة الدكتوراه في العلوم السياسية.

أ.ولاء عبد.تمرّاز

كاتب وباحث، ومصور. من مواليد الرصيفة في عمان عام ١٩٧٧، تعود جذوره إلى قرية أسدود المحتلة عام ١٩٤٨. حاصل على دبلوم معهد فني حربي - شعبة الاتصالات اللاسلكي

أ.ولاء عبد.تمرّاز

كاتب وباحث، ومصور. من مواليد الرصيفة في عمان عام ١٩٧٧، تعود جذوره إلى قرية أسدود المحتلة عام ١٩٤٨. حاصل على دبلوم معهد فني حربي - شعبة الاتصالات اللاسلكي البحري، وعلى دورة في مهارات الكتابة المهنية وإدارة الوثائق. ودورة في مهارات وفنون لغة الجسد. ودورة تدريبية عن العلاقات الدبلوماسية والقنصلية في قسم العلوم السياسية بجامعة الأزهر بغزة. عضو ومسئول اللجنة الثقافية في "حزب الشعب الفلسطيني" عن محافظة غزة. شارك في ندوة عن الدعم المؤسسي وبناء القدرات المؤسسية المدنية وغير المدنية في مركز الدراسات والبحوث الإستراتيجية بالقاهرة. وعمل ضمن مجموعات نقاشية بؤرية عن مدي تأثير الحالة الاقتصادية والتعليمية والموقع الجغرافي.

أسماء المكرمين من الباحثين والمشاركين

- ١- د. زكريا الأغا / عضو اللجنة التنفيذية لـ م. ت. ف، رئيس دائرة شؤون اللاجئين
- ٢- أ. وداد نصر / المساعدات الشعبية النرويجية
- ٣- أ. جمال أبو حبل / اللجنة الاستشارية للمشروع
- ٤- أ. صالح الشافعي / رئيس مجلس ادارة جمعية منتدى التواصل
- ٥- أ. ناهض زقوت / منسق عام المؤتمر
- ٦- أ. جمال البابا / إدارة جلسة الافتتاح
- ٧- د. فؤاد حمادة / رئيس الجلسة الأولى
- ٨- د. مازن العجلة / رئيس الجلسة الثانية
- ٩- أ. نعيم مطر / رئيس الجلسة الختامية
- ١٠- د. وليد حمامي / باحث
- ١١- أ. أمانة غنيم / باحثة
- ١٢- أ. جودات جودة / باحث
- ١٣- د. ناصر جربوع / باحث
- ١٤- أ. اشرف المبيض / باحث
- ١٥- أ. ولاء تمراز / باحث
- ١٦- د. مريم أبو دقة / اللجنة الاستشارية
- ١٧- أ. طارق أبو غزالة / اللجنة الاستشارية
- ١٨- أ. خالد السراج / اللجنة الاستشارية
- ١٩- أ. ماهر الطلاع / اللجنة الاستشارية
- ٢٠- أ. رامي صوان / المدير التنفيذي لمشروع حق العودة للاجئين (سنعود)
قد كرم المؤتمر بدرع خاص روح المناضل والمفكر الكبير أ. عبد او الحوراني.

نبذة عن جمعية منتدى التواصل

جمعية منتدى التواصل، مؤسسة تطوعية، غير حكومية لا تسعى للربح المادي مسجلة لدى وزارة الداخلية الفلسطينية وتحمل شهادة تسجيل رقم ٧٥٣٦، أنشئت عام ١٩٩٣ نظراً لاحتياج المخيم للخدمات التأهيلية وبرامج أخرى خاصة بالمرأة والطفل وذلك من أجل إحداث تغييرات إيجابية في حياة الأطفال المحرومين من سن (٤-١٨) سنة من خلال إيجاد بيئة تربوية سليمة وهادفة لتلبية احتياجات المجتمع المحلي، والتي تتمثل بحقوق الطفل، مما يعزز لديه الشعور بالانتماء والأمان والثقة بالنفس، وتعزيز القدرة على اتخاذ القرار السليم المتكامل من خلال برامج عديدة ومتنوعة تساعد الأطفال على النمو الجسمي والنفسي والفكري السليم المتكامل، وتعميق روح الانتماء الوطني لدى الشباب والأطفال وتنمية روح العمل الجماعي، دعم القيادات الواعدة والمبدعين من الناشئين وإبراز مواهبهم وإبداعاتهم كثروة وطنية ينبغي رعايتها، والعمل على دمج المعاق في المجتمع المحلي.

وهي إحدى المؤسسات التطوعية التي تعمل على تفعيل دور أفراد المجتمع المحلي وزيادة درجة الوعي تجاه القضايا الثقافية والاجتماعية.

وتتمحور اهتماماتها على مواضيع تتعلق بالخدمات الاجتماعية والثقافية وبرامج المرأة والطفولة وفئات الشباب.

الرسالة:

نسعى لتنمية قدرات الشباب والأطفال من كلا الجنسين ومن خلال برامج نوعية ثقافية وتعليمية وتدريبية وتقديم خدمات اغاثية وإنسانية لهم.

الرؤية:

خلق جيل شبابي ريادي قادر على المشاركة في صناعة القرار وبناء المجتمع وقادر على تحديد اتجاهات مستقبله بكل ثقة وجدارة، ونشر الوعي الثقافي والاجتماعي لدى فئات الشباب وخلق نوع من التواصل بين الأجيال وتقديم الدعم المادي والمعنوي والنفسي للأسرة الفلسطينية وأسر الشهداء.

الأهداف:

١. تقديم الدعم المادي والمعنوي والنفسي للأسرة الفلسطينية وأسر الشهداء.
٢. نشر الوعي الثقافي والاجتماعي لدى فئات الشباب وخلق نوع من التواصل بين الأجيال.
٣. التأكيد على مشاركة الشباب في تحمل المسؤوليات وأخذ دورهم القيادي في المجتمع.
٤. المساهمة في الفهم العميق للبيئة المحلية والعمل على حل تلك المشكلات.
٥. تفعيل دور المرأة في المجتمع والنهوض بواقعها الثقافي والاجتماعي.
٦. تقديم خدمات متنوعة للأطفال لتنمية مواهبهم وقدراتهم بحيث تشتمل على حضانة، رياض أطفال إنشاء مكاتب للمطالعة، التعامل مع الحاسوب من خلال الوسائل التعليمية المختلفة.
٧. العمل على إنشاء مكتبة عامة تخدم كل فئات المجتمع.
٨. العمل على إحياء التراث الشعبي الفلسطيني.

نبذة عن المساعدات الشعبية النرويجية

تأسست المساعدات الشعبية النرويجية NPA في عام ١٩٣٩ كمنظمة تضامن إنسانية ولدت من الحركة العمالية في النرويج، ملتزمة بالتضامن، وحقوق المساواة والديمقراطية كجزء من الأهداف والمبادئ التوجيهية من أجل ترسيخ العدالة الاجتماعية من خلال برامجها ومشاريعها التنموية العاملة في أكثر من ٣٠ دولة. تعمل المساعدات الشعبية النرويجية بشكل عام على ترسيخ دعائم الديمقراطية والحقوق الإنسانية وعلى توفير بيئة خالية من معوقات التنمية البشرية وعلى التوزيع العادل للموارد الطبيعية. وتسعى المؤسسة إلى تطور اقتصادي واجتماعي وسياسي إيجابي في المجتمع الفلسطيني، وتعمل على تقوية الفلسطينيين للمطالبة بحقوقهم، وتبني دعماً مع المؤسسات الشريكة على مبدأ التكافل والمشاركة والحوار الفعال والعلاقة المفتوحة واحترام كرامة ووجود الآخرين. تتخذ المساعدات الشعبية النرويجية موقفاً واضحاً حول حق العودة للاجئين الفلسطينيين المبني على أساس قرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤، بالإضافة إلى الدفاع عن حقوق الإقامة الفلسطينية في لبنان وإسرائيل. إن أهداف NPA طويلة المدى في فلسطين ولبنان هي دعم حقوق الفلسطينيين وتوجيه حياتهم الخاصة والمساهمة في تطور اقتصادي واجتماعي وسياسي إيجابي، وتعمل من أجل تقوية الفلسطينيين للمطالبة بحقوقهم، وهي لها تاريخ في الوقوف إلى جانب المجموعات الضعيفة في المجتمع الفلسطيني، وبخاصة حقوق المعاقين للمشاركة في المجتمع كأشخاص متساوين كانوا وسيكونون مهمين في عملنا. نحن نؤمن أن حق الناس في التعبير عن آرائهم بحرية والحاجة إلى إعلام مستقل وحر هما أولويات العملية الديمقراطية. ولهذا، فإن عمل NPA يركز في كل من فلسطين ولبنان على تطوير ودعم القوى الديمقراطية في المجتمع الذي يشاركنا الرؤية الأساسية في أن كل إنسان لديه نفس الحقوق المتساوية بغض النظر عن العرقية والدين والجنس والدرجة أو أي تقسيمات اجتماعية أخرى.

يركز هذا العمل بشكل خاص على الشباب وقدرتهم على التأثير في شروط حياتهم الخاصة ومستقبلهم. ويتم التركيز في جميع نشاطات NPA على مفهوم الحقوق حيث التعاون من أجل التطوير يهتم بالعدالة وليس الإحسان كأساس لقضية الحقوق الإنسانية. تعمل NPA في فلسطين مع أكثر من ٥٠ مؤسسة فلسطينية غير حكومية حيث بدأ برنامج التنمية خلال الانتفاضة الأولى وقد تم إنشاء مكتب دائم في غزة عام ١٩٩٥.

مواطني التركيز في عمل NPA المبني على أساس الحقوق الإنسانية في فلسطين:

• حقوق الأرض والموارد.

• حق المشاركة والحقوق الديمقراطية للأفراد.

• الشباب وحقوقهم في المشاركة.

• الحق في حرية التعبير وحرية الإعلام.

• حقوق المرأة الإنسانية ووقف كل أشكال العنف ضد المرأة.

• الحق في بيئة خالية من الألغام الأرضية.

ملخص مشروع حق العودة للاجئين (سعود)

فكرة الحملة:

حشد وتعبئة الأجيال بالنكبة وأحداثها وبحقهم بالعودة لديارهم الأصلية التي هجر منها آبائهم وأجدادهم وذلك من خلال تنفيذ الحملة على مستوى مخيمات المحافظة الوسطى (النصيرات - دير البلح - المغازي - البريج) وبإشراك شخصيات أكاديمية ووطنية وممثلي المؤسسات الأهلية.

أنشطة الحملة:

- عروض وثائقية.
 - كرنفال رياضي.
 - توثيق التاريخ الشفوي.
 - رسالة من طفل إلى طفل.
 - ورش عمل حسب الأجنحة التاريخية.
 - لقاءات تثقيفية في مدارس مخيمات الوسطى.
 - قراءة نقدية للقرارات الدولية والقرارات العربية.
 - مؤتمر حق العودة بين القرارات الدولية والقرارات العربية.
- حملة إعلامية للمشروع (نشرة تعريفية - بوسترات - ملصقات - حلقات إذاعية)
